وزارة التعـليم العـالي و البحـث العـلمـي

جامعة 08 ماي 1945 - قالـــمة -

كلية العـلوم الإنسانية و الإجتماعية

قســـم : **عـلم الاجتمـــاع**

حـريـة الصحافـة بين المـــبدأ والـواقـــع السيـاسـي

مذكرة مـكملة لنيل شـهـــــادة الماســـتر

تخصص: علم الاجتـــماع الإتـصـال

انجـــاز الطالـــبـة :

مـــراح نـسريـن

اشـــراف الأستـاذ :

دبيـش فـاتـح

السنـــة الجـــامعيـة :

2020 – 2019

وزارة التعـليم العـالي و البحـث العـلمـي

جامعة 08 ماي 1945 - قالـــمة -

كلية العـلوم الإنسانية و الإجتماعية

قســـم : **عـلم الاجتمـــاع**

حـريـة الصحافـة بين المـــبدأ والـواقـــع السيـاسـي

مذكرة مـكملة لنيل شـهـــــادة الـــماستـير

تخصص: علم الاجتـــماع الإتـصـال

انجـــاز الطالـــبـة :

مـــراح نـسريـن

اشـــراف الأستـاذ :

دبيـش فـاتـح

السنـــة الجـــامعيـــة :

2020 – 2019

الإهـــــــــــــداء

أهدي هـــــذا الـعمـل إلـــى :

☆إلى من أحمل إسمه بكل إفتخار إلى من تجرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم إلى من كان وجوده أمنا وأمانا ...

أبـــي الغالي مراح الربعي

☆إلى شمعة إحترقت لتنير لي ظلام السنين وإلى التي ضحت وربت وتعبت وسهرت من أجلي وكانت لي خير سند في مسيرتي الدراسية وإلى من كان وجودها جنة ....

أمـــي الحنون لمواسي عائشة

☆إلى أنسي في وحدتي وقدوتي في الحياة إلى من علمتني الإصرار والعزم والمثابرة إلى من كان وجودها في حياتي نعمة ....

أختي الوحيدة فيروز أدامك الله لي سندا لايكل ولا يمل.

☆إلى من كان سندا للعائلة ككل إلى الذي أجبرته الظروف أن يكون حاد الطبع رغم قلبه الحنون ...

أخي الكبير شريف وزوجته أدامكم الله لي

☆إلى من أستمد منه قوتي وإصراري رغم صغر سنه إلى من كان لي صديق قبل كل شيء ....

أخي العزيز فوزي ... أدامك الله لي خير رفيق

☆إلى قرة عيني وكتاكيتي إلى من زرع الفرحة والبسمة على وجوهنا ...

روحي عبد المعز و **قلبـي** عبد المعين

☆☆☆ إلى كل من وسعهم قلبي ولم يسعهم قلمي ☆☆☆

شكـــــــر وتقدير

ربي أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي ، ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا ، وهب لنا من لدنك رحمة وأكرمني ربي بحمدك حمدا كثيرا طيبا مباركا حتى ترضى فما بي من نعمة فمنك انت وحدك وبعد.

.أتقدم بأسمى أبيات الشكر والعرفان بالجميل إلى الأستاذ المشرف :

" دبيش فاتح "

الذي كان لنصحه وتوجيهه الفضل في خروج هذا العمل للوجود، وأسأل الله عز وجل أن يجازيه على خير الجزاء وكل الشكر والتقدير لكل من ساعدني ولو بحرف.

الفهـــــــــــــرس

مقـــــــــــدمة

الفصـل الأول = الإطار المنهجي للدراسـة 4

إشكالية الدراسة 4

التساؤلات الفرعية 5

أهداف وأهمية الدراسة 6

أسباب اختيار الموضوع 7

مفاهيم الدراسة 8

- الصحافة 8
- الصحفي 11
- الحرية 11
- حرية الصحافة 12
- السياسة 13
- النظام السياسي 17

الدراسات السابقة 18

الفصـل الثـاني = مـــدخل عـــام للصحافة 22

تمهيد 22

بداية الصحافة في العالم 23

بداية الصحافة في الوطن العربي 27

بداية الصحافة في الجزائر 32

وظائف الصحافة وعوامل إزدهارها 38

خلاصة 46

الفصل الثـالث = الـمبادئ الأســاسية والمعايير المهمـة لحرية الصحافة..... 48

تمهيد 48
جوهر حرية الصحافة 49
الصحافة بين الحرية والمسؤولية 50
نظريات حرية الصحافة 51
الإطار التشريعي والقانوني المتعلق بحرية الصحافة 60
الخلاصة 61

الفصـــل الرابع = القــواعد الأساسية لسياسة الصحافــة 63
تمهيد 63
التطور التاريخي للفكر السياسي 64
أهداف السياسة أشكال الأنظمة السياسية 67
أشكال الأنظمة السياسية 73
المدارس والنظريات السياسية 76
الخلاصة 80
الفصل الخامس = الممارسة الإعلامية في ظل التغيرات السياسية في الجزائر 82
تمهيد 82
تأثير السلطة على حرية الصحافة 83
مرتكزات الثقافة السياسية وواقع الإعلام الجزائري 86
الحقل السياسي والإعلامي في الجزائر 90
مكانة وسائل الإعلام في ظل التغيرات السياسية الجديدة 104
الخلاصة 107
خـاتـــــــــــــمة

مقـــــدمـة

لقد كان و- مازال - لحرية الصحافة على إمتداد الحقبة التاريخية التي عاشها الإنسان أهمية بالغة في الحياة ودورا أساسيا في نمو المجتمع وإزدهاره ، فظلت حرية الصحافة من المفاهيم التي نالت قسطا كبيرا من النقاش والتفكير ، وقضية من أكثر القضايا إلحاحا على الأذهان ، وهي اليوم وأكثر من أي وقت مضى مطلب جوهري بإعتبارها وسيلة الأفراد لمعرفة المسائل العامة والأمور التي تهمهم و أداة للتعبير عن أراءهم ووجودها هو أحد أهم المعايير قياس مدى ديمقراطية أي نظام ، وقد ساد في الجزائر نظام الحكم الواحد منذ الإستقلال إلى غاية أحداث **05 أكتوبر 1988** مما اوضح أن التغيير ضرورة لابد منها على إعتبار أنها أحدثت تغيرا جذريا في النظام السياسي الجزائري وهذا ما أقره دستور **1989** في المادة **(40)** على إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي وأنهى نظام الأحادية الحزبية إضافة إلى التشريعات الوطنية التي هي حريصة على تكريس وتأكيد الحق في حرية الصحافة وبذلك تحول نظام الحكم من الأحادية إلى التعددية الحزبية وجاء قانون الأحزاب السياسية وفي ظل فترة وجيزة لم تتجاوز السنتين عرفت الساحة السياسية الجزائرية أكثر من ستين **60** حزبا مما أدى إلى إفراز تعددية إعلامية لامحالة وهذا ما تجسد في القانون الجديد للإعلام ، مما فتح مجالا واسعا أمام فضاء إتصالي وإعلامي لم تعرفه الجزائر من قبل وأصبحت هناك أكثر من **40** جريدة يومية تتفاعل مع هموم المواطن والأزمات الخانقة التي إجتاحت البلاد في مختلف المجالات والقطاعات.

وللإلمام بموضوع حرية الصحافة بين المبدأ والواقع السياسي تطرقنا إلى خمسة فصول و هي على النحو التالي :

يتناول **الفصل الأول**: الإطار التصوري والمنهجي للدراسة، حيث تعرضنا لطرح إشكالية الدراسة والتساؤلات الفرعية وأهمية وأهداف الدراسة ومفاهيم الدراسة والدراسات السابقة.

أما **الفصل الثاني** : فكان تحت عنوان مدخل عام للصحافة فقد تم التوضيح فيه البوادر الأولى للصحافة في العالم ثم تدرجا إلى الوطن العربي وصولا إلى الجزائر ثم تطرقنا إلى وظائف الصحافة وعوامل إزدهارها.

الفصل الثالث: فقد خصصناه إلى المبادئ الأساسية والمعايير المهمة لحرية الصحافة .

أما فيما يخص **الفصل الرابع**: تحدثنا فيه عن القواعد الأساسية لسياسة الصحافة.

والفصل الخامس: كان في كيفية الممارسة الإعلامية في ظل التغيرات السياسية في الجزائر

أقـــوال عـــــــــــــن حـريــة الصــحافـة:

« حرية الصحافة هي شرف سامي لا يجب حرمان أي دولة منه »

ماهاتما غاندي

«الأمن الوحيد للجميع يكمن في الصحافة الحرة »

توماس جيفرسون

الفصــل الأول = الإطار المنـهجي للدراسـة

- أولا = إشكالية الدراسة.
- ثانيا = التساؤلات الفرعية.
- ثالثا = أهداف وأهمية الدراسة.
- رابعا = أسباب اختيار الموضوع .
- خامسا = مفاهيم الدراسة .
- سادسا = الدراسات السابقة .

أولا = إشكالية الدراسة.

كانت الحرية - ولا تزال - هدف البشرية منذ فجر التاريخ إلى وقتنا الحاضر ، فهى تعتبر السلاح الفتاك في يد بني البشر في كفاحها المستمر من أجل توفير متطلبات العيش الكريم والسير في مختلف سبل التقدم والتطور ، فلا مجال للتقدم بدون المزيد من الحرية ، وبدون الحرية لا يستطيع الإنسان أن يعيش عيشة سوية ، وبدون حرية لا يستطيع الإنسان أن يعيش عيشة سوية فحرية الصحافة هي حجر الزاوية لكل الحريات الأخرى ، بإعتبارها سلوكا وثقافة قبل أن تكون قوانين ومصطلحات ومسميات تشمل مختلف هياكل الدولة ، فالعلاقة بين السلطة ووسائل الإعلام كانت دائما موضوع نقاش وجدال وماتزال إلى يومنا هذا موضوع صراع حاد بين الطرفين سواء تعلق الأمر بالدول المتقدمة أو الدول النامية ، ففي بعض الدول النامية نجد أن التعددية الحزبية والتعددية الإعلامية وخصخصة وسائل الإعلام لم تغير شيئا في الضغوط والقيود على الممارسة الحرة للإعلام ، فرغم إعتماد قوانين إعلام جديدة ورغم إنشاء نقابات وجمعيات وإتحادات صحفية بقيت المؤسسة الإعلامية ضحية سلطة السياسة والمال ، وبموجب التعديل الدستوري في **23 فبراير 1989** طوت الجزائر صفحة الحزب الواحد ودخلت مرحلة جديدة وهي مرحلة التعددية الحزبية وحسب المنطق تحتاج إلى تعددية إعلامية ، ومازالت الجزائر تسعى إلى تكريس الديمقراطية بمختلف الطرق نتيجة لما مرت به من أزمات ومراحل عصبية ، لذلك تم النص عليها ضمن الدساتير وقوانين طالما لم تخرج في أداء رسالتها عن الحدود التي رسمتها لها . لأن إقرار الحرية دون وضع ضمانات لها تكون منقوصة، وعرجاء لا تستقيم، فتبقى حرية الصحافة حق يمارس وليس سلطة. ومن هنا نطرح التساؤل المركزي التالي :

فهل حرية الصحافة في الجزائر عبارة عن مبدأ أم انها واقع سياسي ؟.

ثانيا = التساؤلات الفرعية :

1. مـــا مدى التطبيق الفعلي لحرية الصحافة في الجزائر أم أنها لا تتعدى كونها مجرد شعار سياسي ؟.
2. هل وجود تعددية حزبية وإعلامية يستلزم وجود حرية الصحافة ؟.

هل الوضع الإعلامي والسياسي يوحي بوجود حرية صحافة في الجزائر ؟ .

ثالثا = أهداف وأهمية الدراسة :

- **أهداف الدراسة :**

*التعرف على مختلف الأوضاع السياسية والإعلامية التي مرت بها الجزائر منذ 1989 إلى يومنا هذا.

*محاولة التعرف على مدى وجود حرية إعلامية وصحافية ونسبة تطبيق هذه الحرية ام أنها مجرد حبر على ورق.

*قانون الإعلام الجديد 1990 وما جاء به من قوانين وضوابط بخصوص التعددية السياسية والتي تبعتها تعددية إعلامية بالإضافة إلى أهم القرارات التي تضمنها هذا القانون الإعلامي الجديد.

- **أهمية الدراسة :**

- لقد برزت أهمية دراسة موضوع حرية الصحافة من خلال إهتمام الرأي العام الجزائري بالقضايا السياسية ، خاصة ما شهدته الآونة الأخيرة من تدهور كلي للأوضاع السياسية والتشتت الواضح في مجال الصحافة الإعلامية التي كانت عبارة عن مظلل للوضع السياسي آنذاك

" الإنتخابات الرئاسية الأخيرة 2019 ".

- ✓ يمكن لهذه الدراسة أن تكون منطلقا لدراسات أخرى تثري البحث العلمي في ميدان سوسيولوجيا الإعلام والإتصال ، بمعنى أنها يمكن أن تثير هذه الدراسة تساؤلات أخرى تستدعي البحث فيها ومعرفة جوانبها.

رابعا = أسباب اختيار الموضوع

أي بحث علمي لابد ان تكون هنالك أسباب إستدعت دراسته ، هذه الأسباب قد تكون ذاتية ، أي من إحساس الباحث نفسه بالمشكلة كما تحيط بأي موضوع علمي الأسباب الذاتية متعلقة بالموضوع في حد ذاته ، وعليه فإن هذا الموضوع لابد أن تكون له مجموعة من الأسباب الموضوعية لدراسته وهي كالتالي :

1. الميل والرغبة في دراسة القضايا السياسية والإعلامية.
2. محط إهتمام الوسط الإجتماعي.
3. ما تناولته وسائل الإتصال والإعلام في الآونة الأخيرة من أوضاع سياسية وإجتماعية.
4. حدة وجدية موضوع الدراسة .
5. قلة الأبحاث والدراسات التي تناولت هذا الموضوع.

خامسا = مفاهيم الدراسة .

1 = الصحافة

- التعريف اللغوي : الصحافة لغة مشتقة من الصحيفة جمع "صحف" ومعناها صناعة الصحف والكتابة فيها ،وقد ورد تعريف الصحافة في العديد من المعاجم من ذلك ،المصباح المنير للفيومي حيث عرفها بأنها قطعة جلد أو قرطاس كتب فيه ، أما المعنى المتعارف عليه اليوم للصحافة العربية فيرجع الفضل فيه الى الشيخ نجيب حداد منشىء صحيفة "لسان العرب" فهو اول من استعمل لفظ الصحافة بمعنى صناعة الصحف والكتابة فيها ، ومنها أخذت كلمة صحافي . [1]

كما أنها تعني كلمتين في الشكل والمضمون والوظيفة فهي تقابل كلمتين في اللغة الفرنسية PRESSE،ومعناها مرتبط بالاخبار والطباعة والنشر والثانية هي كلمة Journalisme ويقصد بها الصحافة وهي مشتقة من كلمة journal وتعني الصحيفة.

كما تعرف الصحيفة بكونها قطعة من الجلد أو قماش او قرطاس يكتب فيه والرجل الذى ينسب إليه يسمى الصحفي ،وكما جاء في قاموس المحيط للفيروز أبادي أن الصحيفة هي : الكتاب وجمعها صحف بمعنى الكتب. [2]

الصحيفة هي مجموعة من الصفحات التي تصدر يوميا أو في مواعيد منتظمة وتتضمن أخبار السياسية والاقتصادية والإجتماعية وما يتصل بها.

أما باللغة اللاتينية فتسمى Journalisme من أصل Journal وهي أحد مشتقات كلمةJour الفرنسية أي يوم وكلمة"Journal " في الفرنسية تعني في الاساس يومي من يوم ، اذن فهي لا علاقة لها بالصفحة أو الصحيفة إذ أن الصفحة تسمى page أما الجريدة فتسمى بالفرنسية "Journal أي يومية وبالإنجليزية "New paper" وهى كلمة من الكلمات الإنجليزية المركبة تعنى الأولى"News " أخبار وثانية"paper" ورق ومعناها مجردة هي " ورق الأخبار" [3] .

---

[1]: رشا خليل عبد: حرية الصحافة تنظيماتها و ضماناتها، منشورات حلبي الحقوقية، لبنان، ط1، 2014، ص19

[2] : مجاني باديس: الاعلام العربي و قضايا المجتمع ،الفا للوثائق و النشر، الجزائر ط1،2017،ص37

[3] :محمود عالم الدين: اساسيات الصحافة في القرن الحادي و العشرين ،المكتبة العصرية، د س ن ،ط2. 2009،ص12

ويستخدم قاموس اسفورد كلمة presse بمعنى صحافة وتعني شيئا مرتبطا بالطبع والنشر والأخبار والمعلوماتJournalism بمعنى الصحافة أيضا والصحافة مشتقة من الصحف والصحيفة وهى ما يكتب فيه كما تعرف على أنها صحائف هى الكتاب بمعنى الرسالة وفي القرآن الكريم وردت هذه الآية :

" إِنَّ هَذَا لَفِيْ الْصُحُفِ الْأُوْلَى صُحُفِ إِبْرَاْهِيْمَ وَ مُوْسَىٰ "[4] والصحف هنا بمعنى الكتب المنزلة. [5]

- التعريف الاصطلاحي: يركز المفهوم الإصطلاحي للصحافة على الجوانب والأبعاد المختلفة للصحافة كعمل صحفي فني ،وكعملية تكنولوجية إنتاجية للصحيفة وكعمل إقتصادي تجاري.

فهي مجموعة من المعلومات والمواد الترفيهية ، مطبوعة على ورق رخيص جدا ،قد تصدر يوميا أو أسبوعيا أو كل أسبوعين أو مرة في الشهر ، ويتطرق هذا التعريف الى مضمون الصحافة والجسد الذي يكتب عليه هذا المضمون ودورية النشر .فهو ينظر الى للصحافة بإعتبارها معلومات في أوراق تصدر بإنتظام بعيدا عن ذكر الهدف من هذه المعلومات ولا شروط نشرها [6]

يقول **جورج نقاش** "إن الصحافة هي مؤسسة من مؤسسات الإقتصاد الحديث مهمتها إلتقاط الوقائع ، وتتمثل في الوقائع التي تبدوا فيها مظاهر الحياة وإيصال أبنائها إلى حيث تكون الفائدة أشمل وأثرها أعمق."

على حيث يقول الرئيس الأمريكي "جيفرسون " بأنها خير أداة لتنوير عقل الإنسان وتقديمه ككائن عاملا أخلاقيا وإجتماعيا ، لذلك عرف قانون المطبوعات في مادته التاسعة يغني بالصحافة مهنة إصدار المطبوعات الصحفية.

وفي معجم الرائد بأنها هي فن إنشاء الجرائد والمجلات وكتابتها [7]

فالصحافة هي مهنة البحث عن المتاعب وأيضا مهنة البحث عن الحقائق ونشرها بطريقة رشيدة تنفع المجتمع والتنمية [8]

---

[4]: القرآن الكريم : سورة الأعلى الآية - 19- ص 592.
[5]: محمود عام الدين :المرجع السابق ص 13 .
[6] : مجاني باديس : المرجع السابق ص 38 .
[7] : هلال ناتوت : صحافة نشأة و تطور ، الدار الجماعية للطباعة و النشر بيروت ط1، 2006، ص 16.
[8]: مجاني باديس: المرجع السابق، ص40.

الصحافة هي الوسيلة الإعلامية الكتابية التي تنبع أهميتها من كونها أداة إتصال يومي بالجمهور هدفها نقل الخبر والراي والتحليل أو الصورة الى القارئ عبر لجريدة اليومية أو الدورية - أي الأسبوعية أو الشهرية أو الفصلية -يقوي هذا الاتصال الى درجة تصبح معها أراء الجمهور والجماعات حصيلة ما تضمنته الصحيفة من أراء ومعلومات.

ويعتبرها البعض السلطة الرابعة معنويا لتأثير من قدرة وإمكانية في عالمنا المعاصر [9]

ويمكن تعريف الصحافة بأنها : الوسيلة الفعالة لممارسة الرقابة على أعمال الحكومة وهي همزة وصل بين الحكام ومحكومين في الدول الديمقراطية.

فالصحافة إذا هي وسيلة من وسائل التعبيرعن الرأي ، وسلطتها تكمن في مدى قدرتها على صناعة وتشكيل الرأي العام والتأثير الفعلي عليه من خلال ما تنشره من وقائع وأحداث وأخبار وتحليلات للأوضاع السياسية والإقتصادية والإجتماعية والمعيشية التي تهم كافة المواطنين .[10]

- <u>التعريف القانوني</u>:

يقصد بالتعريف القانوني للصحافة ، المفهوم الذي تأخذ به قوانين المطبوعات والذي على أساسه تعامل الصحافة من قبل الحكومات ، فمن التشريعات من عرف الصحافة بأنها مهنة إصدار المطبوعات الصحفية ، في حين جعلها بعضهم الأخر مرتبطة بتصنيع أو تحرير المطبوعات ، فعرفت بأنها مهنة التحرير أو إصدار المطبوعات الصحفية والتي هي عبارة عن كل مطبوعة دورية يتكرر صدورها في مواعيد محددة كالصحف والمجلات والنشريات.

كما يقصد بها أيضا بأنها ممارسة أحد الأعمال الصحفية بموجب القانون [11] وقد عرفت أيضا بإعتبارها مهنة ، وحدد نطاق هذه المهنة من خلال تحديد الأشخاص الذين يمارسونها بمعنى ربط تحديد مهنة الصحافة بمن يزاولها الأمر الذي يجعل نطاق هذه المهنة يتسع أو يضيق تبعا للأشخاص الذين يتخذون من إحدى الأعمال مهنة لهم .[12]

- التعريف الإجرائي :هي عبارة عن مهنة إصدار الصحف في أوقات منتظمة تتضمن أخبار تتعلق بمختلف جوانب الحياة الإجتماعية والإقتصادية والسياسية والثقافية والعلمية ..

---

[9]: رشا خليل عبد: حرية الصحافة تنظيمها وضمانتها، منشورات حلبي الحقوقية، لبنان، ط1، 2014، ص17.
[10]: المرجع السابق: ص 19.
[11]: المرجع السابق: ص 21.
[12]: المرجع السابق: ص 22.

02 = الصحفي

يعرف الصحافي في اللغة العربية : بأنه من يزاول مهنة جمع الأخبار والآراء وينشرها في الصحيفة ،أو المجلة التي تصدر دوريا ، ويعرف قانون رقابة الصحفيين رقم 15 لسنة 1998 في مادته الثانية منه بأنه عضو النقابة المسجل في سجل الصحافيين واتخذ الصحافة مهنة له وفق أحكام القانون.[13]

كما يعرف الصحافي كل من يعمل في الصحف بمعنى الوراق والذي ينقل عن الصحف وقيل عن بعضهم: فلان من أعلم الناس لولا أنه صحافي ينقل عن الصحف والصحائف.[14]

ويعرف في قانون المطبوعات والنشر رقم 27 لسنة 2007 الذي نص في المادة الثانية منه على أن الصحافي عضو النقابة المسجل في سجلها وإتخذ الصحافة مهنة له وفق أحكام قانونها. [15]

الصحافي هو كل من إتخذ من الصحافة مهنة ومورد رزق.[16]

*التعريف الإجرائي : هو الشخص الذي إتخذ من مهنة إصدار الصحف والمجالات وطبعها ونشرها مورد رزق له وذلك وفقا لأحكام القانون .

3 = تعريف الحرية:

*لغة : ذكر إبن منظور في لسان العرب بأن الحرية أصلها حر ، يحر ،إذا صار حرا والإسم حرية حرره وأعتقه.[17]

وجاء في القاموس الفرنسي -المتقن- أن الحرية تعني : القدرة على الفعل وسلطة التصرف والإختيار وأنها حالة تناقض الأسر.

* إصطلاحا : عرفت بأنها المكنة العامة التي قررها الشارع للأفراد على السواء تمكينا لهم من التصرف على خيرة من أمرهم ، دون الإضرار بالغير. [18]

فالحرية هي التقبل الواعي لنظام الطبيعي أو المعقول، وهي من جهة أخرى ملك غير قابل للبيع أو المبادلة. [19]

---

[13]: اشرف فتحي الراعي :حرية الصحافة في التشريع و موائمتها للمعايير الدولية دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان،2011 ص 58.
[14]: هلال ناتوت: المرجع السابق، ص14.
[15]:اشرف فتحي الراعي:المرجع السابق ص 59.
[16]:هلال ناتوت : المرجع السابق، ص 16.
[17]:ابن منظور :ليان العرب ،اعداد و تصنيف يوسف الخياط،ج1،دار لسان العرب ،بيروت: ص 603.
[18]: محمد فتحي الدارياني :خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم ،مؤسسة الرسالة،بيروت،1982 ص 404.
[19]: جان توشار : تاريخ الفكر السياسي،الدار العالمية للطباعة و النشر،بيروت،ط2،ترجمة عي مقلد ،1983ص 72.

* الحرية من المنظور السياسي : كان أول تعبير للطهطاوي من خلال تأكيده على مبدأ حق المواطنين في التمتع بالحرية التامة ، فهذا الحق في رأيه من أعظم الحقوق في المجتمع الإنساني.

والحرية عند الطهطاوي شأنها شأن المساواة ،حق طبيعي لكل مواطن وهو لا يوهب ولا يعطى ، أما إذا كان ثمة تقييد لبعض الحريات في الأنظمة الدستورية ، فلا يمكن أن نعتبره قاعدة متبعة وثابتة . وإنما هو إستثناء يجب التخلص منه ، فالمرء يجب أن يتمتع بحرية تامة وعلى القانون أن يحدد حالات الإستثنائية التى يمكن أن يصبح فيها مقيدة وعلى هذا الأساس أصبح كل شيء مباحا طالما أن القوانين لم تمنعه وفقا لرأي الطهطاوي ، فإن الحرية هي رخصة العمل المباح من دون مانع غير مباح ولا معارض محظورا ، فالحرية هي السبب الأساسي في إسعاد البلاد وراحة العباد بقوله {فإن كانت مبنية على قواعد حسنة عدلية ، كانت واسطة عظمى في راحة الأهالي وإسعاد بلادهم وكانت سببا في حبهم لأوطانهم .} فالحرية هي القيم العربية الأصلية التي يعتز بها العرب.[20]

أما بالنسبة للأفغاني فالحرية عنده كلمة تستخدم لدلالة على الحرية القومية ، أي الإستقلال الوطني .[21]

أما بالنسبة للإمام محمد عبده: فقد تحدث عن الحرية السياسية أي الربط الحرية الفردية بحرية الجموع فهو لا يرى أن الحرية الفرد مطلقة داخل المجتمع بل مرتبطة بحرية الجموع ، وبأن حرية الفرد تتحقق من خلال واجبات ووظائف يؤديها لمجتمعة.[22]

* التعريف الإجرائي : الحق الطبيعي لكل مواطن والتي تمكنه من تقبل النظام الطبيعي بشكل واعي وهذا الحق من أعظم الحقوق في المجتمع الإنساني.

4 = حرية الصحافة :

تعرف بأنها الضمانة التي تقدمها الحكومة لحرية التعبير وغالبا ما تكون تلك الحرية مكفولة من قبل الدستور ، وتمتد لتشمل مؤسسات الأخبار وتقاريرها المطبوعة وتمتد تلك الحرية لتشمل جميع الأخبار والعمليات المتعلقة بالحصول على المعلومات الخيرية بقصد النشر وفيما يتعلق بالمعلومات عن الحكومة ،فلا تتدخل الحكومة في حرية الصحافة إلا ما يتعلق بشؤون الأمن القومي .[23]

وتعنى كذلك إستقلال الصحافة وحريتها من التحكم أو السيطرة الخارجية ، بمعنى عدم الخضوع الصحف للرقابة وكيفية وإصدار الصحفي ما يريد أن ينشره دون إعتراض.[24]

---

[20]: ثناء عبدالرشيد المناوي، فيصل فتحي محمد حسن: الفكر السياسي مفاهيم و شخصيات،دارالوفاء للدنيا الطباعة و النشر، ط1،2011، ص 308.

[21]: المرجع السابق: ص315.

[22]: المرجع السابق: ص 317.

[23]: عبد الرزاق الدليمي :الاعلام و إدارة الانتخابات، اليازوري العلمية للنشر و التوزيع ط2 ص 62 د.ص.ن.

[24]: ميرال صبري أبو فريخة: المسؤولية الاجتماعية في الممارسات الإعلامية (المحددات الاجتماعية السياسية والثقافية) لحرية الصحافة، دار الكتاب الحديث، القاهرة،ط1،2013، ص 74.

ويقول الدكتور جمال الدين العطيفي :أن الحرية الصحافة حق يمارس ، ولأن هذا الحق لايعدو أن يكون فرعا من حرية التعبير عن الرأي التي يجب أن تكون مكفولة فبي أي نظام ديمقراطي لكل مواطن.[25]

ويرى توماس ماكولي Thomas Macoulay أن حرية الصحافة تعنى الحق في أن تنشر ماتريده ، وأن تتم حمايتها ضد أية مسؤولية عن هذا العمل.

ويرى دينيس أن الشروط التي وضعها " ماكولى "مازالت موجودة حتى اليوم وتشكل قيودا على حرية الصحافة.

يرى أحد قضاة المحكمة العليا الأميركية " هوجر لافييت بلاك " أن حرية الصحافة يجب أن تكون مطلقة وقد إستند في رأيه إلى عبارة حرية الصحافة الواردة في التعديل الأول في الدستور الأمريكي ، فسر هذه العبارة على أنها تعني خطر المطلق للإصدار أي قانون يمس الصحافة من قريب أو بعيد.[26]

* التعريف الإجرائي : هي تعبير الفرد عن أرائه وأفكاره وعقائده وإتجاهاته بواسطة مطبوعات مختلفة دون أن تخضع هذه المطبوعات لرقابة ، أو عرقلة نشاطها.

5 = تعريف السياسة :

لغة : إن أصل كلمة سياسة عند العرب هو السوس بمعنى الرئاسة فقول العرب ، ساس القوم سياسة بمعنى قام به ، وسوس القوم أي جعلوه يسوسهم ، ويقال سوس فلان أمرا بين فلان أي كلف سياستهم والسياسة هي القيام على شيء ما يصلحه ، والأمر هنا هو أمر الناس ، كلمة أمر شائعة الإستعمال بمعنى حكم ودولة.

وفي قاموس المحيط : سست الرعية سياسة ، أي أمرتها ونهيتها ، وفلان مجرب قد ساس وسيس عليه ،بمعنى ادب وأدب وامر و أمر والسياسة فعل السائس الذي يسوس الدواب سياسة ، أي يقوم عليها ويروضها والوالي يسوس الرعية أي يأمرهم. [27]

---

[25]: رشا خليل عبد: حرية الصحافة تنظيمها وضمانتها، منشورات حلبي الحقوقية، لبنان، ط1، 2014، ص18.

[26]: سعدي محمد الخطيب: العوائق امام حرية الصحافة في العالم العربي، منشورات الحليبي الحقوقية، ط1،2008 ص23.

[27]:قحطان احمد الحمداني: مدخل الى العلوم السياسية، دار الثقافة للنشر و التوزيع ،عمان،2012 ص 22.

إن أصل لفظ السياسة مرده الى الكلمات اليونانية **polis** وتعني الدولة أو المدينة أو الناحية.

* " **e politeia** "الدولة والدستور والنظام السياسي والجمهورية و المواطنة.

"Politica" جمع **"de politicos "** وتعني السياسة والدستور والنظام السياسي والسادة .

وعرف " **معجم ليتره** " السياسة علم حكم الدولة ، كما عرفها معجم **روبير/ RObert** بأنها فن حكم المجتمعات الإنسانية. [28]

وقال **الجوهري** : سست الرعية سياسة ، سوس الرجل أمور الناس ، إذا ملك أمرهم والسياسة هي القيام على شيء بما يصلحه والسياسة فعل سائس يقال هو يسوس الدواب إذا قام عليها ، والوالي يسوس رعيته أي أمرتها ونهيتها ، فلان مجرب قد ساس وسيس عليه.[29]

اصطلاحا :

هو علم الحكومة وفن علاقات الحكم وتطلق على مجموعة الشؤون الدولة أو الطريقة التي يسلكها الحكام ، فقد إستخدم العرب لفظ السياسة بمعنى الإرشاد والهداية، كما تعرف على أنها تنظيم أمور الدولة وتدبير شؤونها وقد تكون شرعية أو مدنية ، فإذا كانت شرعية كانت أحكامها مستمدة من الدين ، وإذا كانت مدنية كان قسما من الحكمة العملية وهي الحكمة السياسية فهي العملية التي تتعامل بمقتضاها الجماعة البشرية مع مشكلاتها وصولا الى أهدافها . كما يعرفها أهل الإختصاص بأنها السلوك المتعلق بمؤسسات وعمليات الحكم.[30]

وكلمة سياسة ترتبط بتجمع الأفراد وإنتظامهم في جماعة تتبادل المصالح والمنافع وتحاول تحسين أوضاعها وأحوال معيشتها . كما تشير كلمة في المقام الأول إلى نشاط ما فضلا عن دلالتها على دراسة ذلك النشاط في عملية من عمليات النظام الإجتماعي. [31]

---

[28]: بومدين طاشمة : أصول علم السياسة مكتبة الوفاء القانونية، مصر، ط1،2018 ص 09.
[29]: المرجع السابق ص11.
[30]:خضر خضر : المفاهيم السياسية في علم السياسية، المؤسسة الحديثة للكتاب ،بيروت ،ط1،2014،ص8
[31]:إسماعيل علي سعد: السياسية تفرض نفسها ،دار المعرفة الجامعية، د ن س، ص35

تعرف كذلك على أنها علم دراسة الحكومات والمؤسسات والسلوك وممارسة السياسيين، بمعنى دراسة عملية الحكم و المؤسسات السياسية بنوعيها من مؤسسات رسمية { المؤسسات التشريعية والتنفيذية } وتنظيمات غير رسمية { الأحزاب وجماعات الضغط والراي العام } . كما تعني بدراسة النشاطات السياسية للأفراد فقد عرفها **ديفيد إستن**: بأنها علم يهتم بدراسة التوزيع السلطوي الإلزامي للقيم في المجتمع ، بمعنى أنه يتركز على دراسة الدور المحوري للسلطة السياسية في الحفاظ على قيم المجتمع .

وعرفها المفكر السياسي وليم روبسون : بأنها السلطة أما هارولد لاسويل فيري : أنها النشاطات التي تقوم بها جماعة النخبة القوية من أجل تحقيق مصالحهم بإستخدام السلطة .[32]

ويورد دو فرجيه : بأنها علم حكم الدول ، والثاني يقول أنها فن ممارسة حكم المجتمعات الإنسانية.

وقال الرئيس الأمريكي الأسبق: **ليندون جونسون**، السياسة هي فن الممكن ، وهو تعبير صحيح لأن السياسة لا تعني الربح المطلق ولا الخسارة المطلقة ، إنما تحقيق ما يمكن تحقيقه من مصالح وتحمل أقل الخسائر .

ويقول **كينيث هدسون**: أنها فن الحكم الذي يبحث بشكل وتنظيم وإدارة الدولة وعلاقتها مع دول أخرى .[33]

فالسياسة من وجهة نظر **جمال الدين الأفغاني**: هي الإبتعاد عن الإستبداد الذي هو أساس بناء الأمة وشقائها .[34]

أما **محمد عبده** : فقد شرح بقوله أن السياسة حفظ الشيء بما يحوطه من غيره فسياسة الرعية حفظ نظامها بقوة الراي والأخذ بالحدود.

أما السياسة بشكل عام فهي سلوك يمارسه الأفراد فرادى وجماعات لتحقيق غايات معينة تنصب على خدمة مصالحهم المختلفة ، وبهذا المعنى فإن السياسة نشاط بشري يمتاز به الإنسان عن سائر الكائنات الحية ،وإطار هذا النشاط هو المجتمع ، فالسياسة جوهر في الإنسان وهي ظاهرة إجتماعية ، وكل ظاهرة إجتماعية تأتي تعبير عن ذلك الجوهر فهي سياسة أي ظاهرة سياسية.

---

(32): اماني غازي جرار : الفكر السياسي المعاصر، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان ، ط1 ، 2015 ،ص128.
(33): قحطان احمد الحمداني: المرجع السابق ص31.
(34): بومدين طاشمة : المرجع السابق ص19.

فالسياسة هي فن ممارسة القيادة وعلم السلطة وأوجه العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، كما تعرف على أنها النشاط الإجتماعي الفريد من نوعه الذي ينظم الحياة العامة ، ويضمن الأمن ويقيم التوازن والوفاق من خلال القوة الشرعية والسيادة بين الأفراد والجماعات المتنافسة والمتصارعة في وحدة الحكم المستقلة ، على أساس علاقات القوة والذي يحدد أوجه المشاركة في السلطة السياسية بنسبة الإسهام والأهمية في الحفاظ على النظام الإجتماعي وسير المجتمع .[35]

أما السياسة من المنظور الإسلامي :

فتعني النظر في الدقيق من إمور السوس ، وعرفها أبو نصر الفرابي بأنها معرفة الأمور التي تحصل بها الأشياء الجميلة للأهل المدن والقدرة على تحصيلها لهم .كما عرفها أبو الحسن إبن سينا :بأنها العلم الذي يبحث في السياسيات والرئاسيات وإجتماعات المدينة الفاضلة والرديئة .

يقول الإمام أبو حامد الغزالي : بأنها أشرف الأصول التي لا قوام للعالم إلا بها ، لأنها تستهدف صلاح البشر دون تمييز تحقيق لإنسانية الإنسان وعمارة الدنيا وإقامتها على أساس الحق والعدل والفضائل والوحدة الإنسانية ومصلحتها العليا. [36]

وفي ♧ **القرأن الكريم** ♧ لم يرد لفظ السياسة ، ولكن ورد معناها في أيات كثيرة ، ولكن بمعاني مختلفة منها الحكم والسلطان والشورى وغير ذلك.

لقوله تعالى ♧ { قَالَت يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ إِفْتُونِي فِيٓ أَمْرِي، مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ } ♧. [37]

ويرى **إبن تيمية** أن السياسة يجب أن تقوم على الدين وأن الحكم المسند على قواعد الدين وتعاليمه هو الحكم الأمثل .

التعريف الإجرائي :

هي فن حكم المجتمعات الإنسانية عن طريق تدبير أمور الدولة وشؤونها بطريقة شرعية أو مدنية.

---

[35]: بومدين طاشمة : المرجع السابق ، ص11.
[36]: المرجع السابق ص 15.
[37]: القرآن الكريم: سورة النمل، الآية 32، ص 379، برواية ورش عن نافع.

6 = النظام السياسي :

النظام السياسي يحدد وفقا لما تقرره القواعد الدستورية ومن ثمة فإنه لايخرج عن كونه الإطار الذي يحتوي على السلطات الثلاث :

{ السلطة التشريعية ، السلطة التنفيذية ، السلطة القضائية } ولا يتوقف النظام السياسي عند هذه الحدود الثلاث المعروفة ، وإنما ينطلق إلى ما وراء ذلك حيث يشمل القوى الأخرى -غير الرسمية – التي يمكن أن يكون لها دور في أي نشاط سياسي داخل المجتمع ككل .

فالنظام السياسي هو وعاء الإتجاهات السائدة في المجتمع ، ولا يتوقف على النشاط أو النواحي السياسية بل تمتد إلى المناشط الإقتصادية والإجتماعية فهو الذي يحدد القيم بواسطة السياسات التي يتبعها ، وبالتالي يقوم بفرض هذه القيم على المجتمع عن طريق إستخدامه لما هو متاح من سلطة تلتزم بقية أعضاء المجتمع.[38]

فهو نظام المعاملات التي توجد في أي مجتمع من المجتمعات المستقلة التي تقوم بمهمة التكامل والتوفيق بواسطة الإجبار المادي المشروع على نحو أو أخر حتى بالتهديد بإستخدامه على الأقل. [39]

التعريف الإجرائي :

هو عبارة عن مجموعة من القواعد والقوانين التي يقررها الدستور والتي تتضمن سياسات التي توجد في أي مجتمع من المجتمعات المستقلة.

---

[38]: إسماعيل علي سعد: المرجع السابق ، ص103.
[39]: المرجع السابق: ص105.

سادسا = الدراســـات السابقة .

الدراســة الأولى : بعنوان معوقات حرية الصحافة في الجزائر للباحثة أحلام باي :

-تمثلت إشكالية الدراسة في ان الصحافة الحرة هي وسيلة الأفراد لتعبير عن أرائهم وعلى المستوى السياسي تعد بمثابة ابرز سمات الديمقراطية وتختلف درجة حرية الصحافة من مجتمع لأخر ، فالصحافة لا يجب ان تخضع لأي نوع من القيود وأصبح من الضروري أن تكون الصحافة حرة وفي نفس الوقت مسؤولة إجتماعيا على إعتبار أن الحرية المطلقة لاوجود لها.

وبصدور قانون 1990 ، عرفت الجزائر انفجارا ميزته التعددية الصحفية واتساع هامش الحرية ، لكن إقرار حرية الصحافة لا يعني ان الصحافة حرة فعلا ، فكل ذلك يحتاج إلى ظروف إقتصادية وإجتماعية وسياسية مناسبة .وهنا جاء الإشكال على النحو التالي :

*ماهي المعوقات التي تعترض حرية الصحافي في الجزائر أثناء ممارسته لمهنته ؟

ثم إستخدمت الباحثة المنهج المسح الشامل الذي يتناسب مع هذه الدراسة الوصفية . أما فيما يخص عينة الدراسة فقد إعتمدت على عينة عمدية شملت 43من عدد الصحافيين الدائمين المتواجدين بمقرات الصحف . كما إعتمدت الباحثة على الإستمارة لكونه يساعد على جمع المعلومات من عينة كبيرة العدد.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :

- يتعرض الصحافي في الجزائر إلى معوقات سياسية قانونية تحد من حريته تتمثل في سلبية قانون الإعلام إتجاه حرية الصحافة وضغوط السلطة الحاكمة على الصحافة ومعوقات الإقتصادية وهي الضغط الناتج عن التمويل العمومي والخاص إضافة إلى ضغط الدولة على الصحف عن طريق إحتكار المطابع
- معوقات مهنية تمثلت في صعوبة الوصول إلى مصادر المعلومات ورقابة رئيس التحرير .
- إضافة إلى معوقات إجتماعية إنتشار الأمية في أوساط الجمهور .[40]

---

[40]: أحلام باي : معوقات حرية الصحافة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تخصص وسائل الاعلام و المجتمع ، قسم علوم الاعلام و الاتصال،جامعة الاخوة منتوري ، قسنطينة ، 2007 ، ص109.

الدراســة الثانية : تأثير حرية الصحافة في الجزائر على الممارسة المهنية للباحث محمد عبد الغني سعيود.

-تمثلت إشكالية الدراسة في كون الصحافة الجزائرية مجرد قناة لبث الخطاب السلطة السياسية وجاء التغير بصدور دستور 1989 فأصبحت الصحافة تسيير نحو الإنفتاح إلا انها مازالت تعاني من إحتكار المطابع وسوق الإشهار العمومي بعد دخول البلاد في فوضى سياسية وإنتشار موجة الإغتيالات في صفوف الصحفيين ، فالحرية الصحافة محاطة بعوائق حدت من ممارستها وأخرجتها من معناها الحقيقي وأبقتها من الناحية النظرية فقط . ومن هنا جاء الإشكال على النحو التالي :

- ماهي أبرز القيود التشريعية والمهنية والإقتصادية والإجتماعية والسياسية التي يرى القائمون بالإتصال انها تحد من حرية الصحافة ؟
- ماهي طبيعة الضغوطات التي يتعرض لها القائمون بالإتصال وتؤثر على ممارستهم لمهنة الصحافة ؟
- ماهو تقييم الصحفيين الجزائريين لوضع حرية الصحافة في الجزائر بصفة عامة وحرية الممارسة داخل مؤسساتهم الصحفية بصفة خاصة ؟
- ماهي مقترحات الصحفيين الجزائريين لتحقيق اكبر قدر من حرية الممارسة وتطور مهنة الصحافة ؟

إستخدمت الباحث منهجين اساسيين : منهج المسح الإعلامي والمنهج المقارن ، أما فيما يخص عينة الدراسة فقد إعتمد الباحث على عينة عمدية قوامها 175 مفردة موزعين على عدد من الصحف الحكومية والخاصة كما إعتمد على الإستمارة في جمع المعلومات حيت توصلت هذه الدراسة على النتائج التالية :

- يلتحق أغلب الصحفيين بالصحف عن طريق مسابقات التوظيف في الصحف الحكومية بينما يغلب في الصحف الخاصة الإلتحاق بالصحف عن طريق الزملاء بالصحيفة أو الواسطة أو العلاقات الشخصية ، أي مجرد وجود زميل في الجريدة يمكن له أن يرتب لك عملا في الصحيفة. [41]

(41): محمد عبد الغاني سعيود : تأثير حرية الصحافة في الجزائر على الممارسة المهنية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في تخصص الاتصال الاشهاري، قسم علوم الاعلام و الاتصال ، جامعة باجي مختار ، عنابة ، 2012 ، ص89.

- نصف أفراد العينة يرون انهم يوافقون على عمل أخر غير العمل الصحفي إذا توفرت لهم الفرصة وأغلبهم من الصحف الخاصة ، كما نجد إرتياح غالبية الصحفيين في الصحف الحكومية في العمل الصحفي ولا يرون بديلا عنها ، وهذا يدل على أن مستوى الرضا الوظيفي عند الصحف الحكومية اعلى منه في الصحف الخاصة.

- ظهرت فروق إحصائيا من درجة حرية الصحافة في الجزائر في إنتقاد السلطة الحاكمة طبقا لملكية الصحيفة وهذه الفروق لصالح الصحف الحكومية.

- وجود ضغوط تمارس على الصحف الخاصة من طرف مموليها مايدل على ان تمويل الصحيفة عامل مؤثر على حرية الصحيفة كما توجد ضغوط تمارس على الصحف من طرف المؤسسات الخاصة التي تمنحها الإشهار.

- ترى غالبية الصحف الخاصة ان هامش الحرية بعد صدور قانون العقوبات لسنة 2001 تراجع بحكم أن هذا القانون تضمن تشديد للعقوبات والغرامات وإستحداث عقوبات جديدة جرت بالكثير من الصحافيين إلى متابعات قضائية ومقول أمام المحاكم وسجن العديد منهم وإن كل ماتعرض لهذه العقوبات التي تضمنها قانون هم من الصحف الخاصة.

- إنتشار فقر لايعتبر عاملا معيقا بينما إنتشار الأمية يعوق حرية الصحافة في الجزائر ، لأن إنتشار الأمية يسبب تدني القراء ومن يجهل قراءة من الطبيعي ان لايهتم لشراء الصحف.

- تدخل رجال الأعمال والمال للتأثير على الصحافيين بالإضافة إلى تدخل مؤسسات الإعلان في نشر الصحف . [42]

---

[42]: محمد عبد الغاني سعيود : المرجع السابق ، ص200.

الفصـل الثـاني = مـــدخل عـــام للصحافة

- تمهيد.
- أولا = بداية الصحافة في العالم.
- ثانيا =بداية الصحافة في الوطن العربي.
- ثالثا= بداية الصحافة في الجزائر
- رابعا = وظائف الصحافة وعوامل إزدهارها.
- خلاصة.

الفصـــل الثـــاني = مدخــل عـــام للصحافــة

تمـــــــــــهيد

الفصل الثاني أصبحت الصحافة بأشكالها من العوامل الرئيسية التي تحدد نظرتنا إلى الحياة من حولنا ، سواء من الناحية الإجتماعية أو الثقافية أو السياسية أو الاقتصادية. فالصحافة تحمي المجتمع من أي شيء يساهم في إيذائه وتشويهه من أفكار هدامة وسلوكيات منحرفة ومشبوهة كما تكشف الحقائق المستترة وتساعد الأفراد على الإستنارة بطريقها وتجعل العالم قرية صغيرة من خلال إنتشار الأخبار بين جميع أنحاء العالم وتنير الصحافة طريق العلم لمن يطلبه وتسلط أضواءها على الإيجابيات والسلبيات الظاهرة في المجتمع كما أنها تعبر عن حاجات الأمم وأراء شعوبها ، كما تسلط الصحافة الضوء على القضايا المهمة في العالم خاصة في حالات النزاعات والثورات والحروب ، إضافة إلى الأحداث السياسية التي تستجد يوميا إذ لا يقتصر عمل الصحافة في مجال معين ، فهي جامعة لمختلف المجالات التي يهتم بها المواطنون .

أولا = بداية الصحافة في العالم :

يمكن القول أن هذه الرسائل والأوراق الخبرية المنسوجة وكذلك الدوريات أو الكتب الأخبار المطبوعة هي التي مهدت للصحافة الحديثة من خلال قيامها بنشر الأخبار وتقديمها إلى فئات محددة من القراء ، ولكنها كانت تفتقر الى الصدور المنتظم في مواعيد ثابتة وهي الخاصية التي تميز الصحف والدوريات بأنواعها المختلفة.

فقد كانت هذه المطبوعات لا تصدر إلا في مناسبات معينة وقد تختفي بعد إنتهاء المناسبة أو تعود الى الظهور بعد ذلك في فترات متباعدة أو متقاربة تتراوح بين أسبوع أو أسبوعين أو أكثر من ذلك.

كانت البداية الأولى للصحافة الإنجليزية المتمثلة بظهور الدورية المسماة بـ **weekly News** : التي تصدر في **23** مايو سنة **1622** . وتعتبر أول كتاب إخباري منتظم الصدور في إنجلترا وقد كان له عنوان ثابت حتى أطلق المؤرخون عليه إسم الدورية الأولى أو الصحيفة الأولى ، تمييزا له عن الكتب الإخبارية الأخرى التي لم تكن تظهر في فترات دورية منتظمة ولم يكن لها إسم ثابت وتؤرخ الصحافة الإنجليزية عادة إبتداءا من هذا الكتاب وإسمه الكامل { الأنباء الأسبوعية من إيطاليا وألمانيا والمجر ، مترجمة عن النسخة الهولندية يصدرها نيكولا بورت وتوماس أرشر }.[43]

أما أول صحيفة إنجليزية بالمعنى المفهوم من اللفظ الحديث من حيث الشكل وثبات الإسم وإنتظام الصدور فهي صحيفة " **إكسفورد جازيت** " التي صدرت سنة **1665** ثم تحول إسمها إلى ^لندن جازيت^ بعد عودة الملك حاشية الى العاصمة ، ولا زالت هذه الصحيفة تصدر بصفة رسمية حتى يومنا هذا وفي نفس حجمها الأصلي.

وفي سنة **1702** صدرت صحيفة " دي ديلي كريت " وكانت اليومية الحقيقية الأولى في العالم وقد واصلت حتى عام **1735**،لقد عاشت الصحافة الإنجليزية حتى نهاية القرن الثامن عشر حياة صاخبة بالمقارنة مع الإستقرار الذي نعمت به الصحافة العالمية وكانت هذه الصحافة العالمية وكانت هذه الصحافة قد دخلت ميدان الكفاح السياسي في القرن السابع عشر و إستحقت لذلك أن يصفها -بيرك - سنة **1787** بالسلطة الرابعة .

---

[43]: تيسير أبو عرجة : دراسات في الصحافة والاعلام، دار المجدلاوي نشر و توزيع، الأردن،ط1،2013 ،ص 24-25

وتميزت الصحافة الصحافة الأنجليزية بسبب ما حظيت به من جو المنافسة والحرية النسبية التي حصلت عليها ، بالتنوع والثراء في المضمون أكثر من زميلتها الصحافة الفرنسية ، وكانت الصحافة الإنجليزية قد نالت التأكيد الكبير من جانب القراء في الفترات المضطربة التي عاشتها وذلك بسبب ما كانت تنشره من الأخبار السياسية والمناقشات البرلمانية .

وفي فرنسا تميزت الصحافة عند نشأتها الأولى بصفتها الرسمية وكانت هناك ثلاث صحف ميزت هذه المرحلة **"جازيت "** و **" جونال دي سافان "** و **"ميركور "**.[44]

وكانت **"جازيت"** تختص بالنواحي السياسية ، أما **"جورنال دي سافان"** فكانت أدبية علمية ، وإهتمت **"ميركور"** بالنواحي الأدبية الإجتماعية ، وقد صدرت **"جازيت "** وقد صدرت **" جازيت"** عام **1631** صحيفة رسمية ، تولى إصدارها - **تيوفراست رينودو** - ثم حملت بعد ذلك إسم - **جازيت دو فرانس**. -

وكان جورنال **" دي سافان "** أول دورية أدبية تصدر في فرنسا ، ومما يذكر في هذا الصدد أن كلمة جورنال لم تذكر قبل وجود هذه المجلة ، وجاءت في طبعة {قاموس المجتمع الفرنسي} التي تصدر في سنة **1684**عن معنى كلمة جورنال أنها { رواية ما يحدث كل يوم } في البرلمان او في أية مناسبة أخرى.

صدرت **"ميركور"** سنة **1672** كمجلة شهرية تحفل صفحاتها بأخبار الأدب إسم **"جورنال دي باري"** كانت الصحيفة الأولى هي -**The public occurrences** - التي أصدرها بنجامين هاريس - -**Benjamin harris**في بوسطن في **25 سبتمبر 1690** ولم يصدر منها سوى عدد واحد ، وكانت الصحيفة الثانية هي -**The – BostonNews Letter** التي أصدرها **"جون كومبلى"** عام **1704** وعاشت لفترة قصيرة .

أما الصحيفة الأمريكية الحقيقية فقد أصدرها **" بنجامين فرانكلين "** عام 1728 هي صحيفة **"بنسلفانيا جازيت"** في فيلادلفيا.

وكانت معظم الصحف الأمريكية تقلد الصحف الإنجليزية ولكن ما تعرضت إليه من ضعف التوزيع والرقابة المشددة التي كانت تفرضها عليها السلطات الإنجليزية جعلها تعيش حياة قصيرة .

---

(44):تيسير أبو عرجة : المرجع السابق ،ص 26.

وقد بلغ عدد هذه الصحف عام **1775** /**34**صحيفة/ عام **1782**،/**43**صحيفة / في كالكوتا **43**صحيفة .
وقد بلغت الصحيفتان الأمريكيتان : "البوسطن جازيت" لـ" سام آذمز" و"بنسلفانيا جازيت" لـ : "توماس" بين دورا مهما إبان إشتغال الثورة الأمريكية عام **1776** وشهدت الصحافة الأمريكية بعد الحرب عام **1782**،تطورا كبيرا هي "بنسلفانيا بوكيت / pensylvania pocket التي تحولت الى صحيفة يومية عام **1784** وفي عام **1800** كانت في الولايات المتحدة مائتا صحيفة بينها سبع عشرة صحيفة يومية [45].

بالإضافة إلى ذلك نجد صحافة القرن التاسع عشر والصحافة القرن العشرين :
فصحافة القرن التاسع عشر تمثلت في ظهور الصحف باللغات الأصلية قبل الصحف المنشورة بلغة المستعمرين فقد بدأت بالحركة التبشيرية البريطانية بنشر مجلة باللهجة الصينية عام **1815** كما نشرت الصحيفة الأولى في أفغانستان وكوريا وبورما وباللغة المحلية ، أما البعثة التبشيرية الأمريكية فقد أسست مايعرف ب : **"مجلة بانكوك"** في تايلاندا **1844** وقامت بعثات أخرى بإنشاء صحف تطبع في مطبعة **"جوتمبرغ"** وتعاد إلى أسيا عبر ميناء مالكة الماليزي وكانت أول صحيفة هندية تنشر باللغة الإنجليزية "صحيفة البنغال"
في كالكوتا عام 1816 كما قام راجي رام موهان روي * أحد أشهر ناشطي الهند في السياسة والحرية الصحفية بنشر أول صحيفة بلغة هندية محلية عام **1821** ويطلق عليها أحيانا أب الهند الجديد ، فقد كتب مذكرة للإلغاء النظام الصحفي الإنجليزي في الهند عام **1823** ،أما في الشرق وجنوب شرقي أسيا فإن عدد من الصحف تعود بجذورها إلى القرن التاسع عشر السنغافورية مثل starts time* و الماليزية * News striate timeعام **1851** أما * التايمز الهندية *فهي أقدم صحيفة يومية تصدر باللغة الإنجليزية حيث أسست عام 1838 وأخرى ثنائية اللغة صدرت في كالكوتا عام **1868** في حين صدرت أول صحيفة باللغة اليابانية عام 1868 في البداية كانت الصحيفة تتبع التوجهات الحكومية حتى جاء الإصلاحيون من الذين درسوا في الغرب ودخلوا عالم الصحافة فأسسوا ثلاث صحف زائدة عام **1870** ، وفي الفلبين فقد ظهرت الصحف المتخصصة في الزراعة والتجارة والصناعة قبل الصحف اليومية العامة .[46]

---

[45]: عبد الرزاق محمد الدليمي : الصحافة العالمية دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة الأردن ، ط1،2011،ص 55.
[46]: عبد الرزاق محمد الدليمي : المرجع السابق ، ص 56.

أما فيما يخص صحافة القرن العشرين فقد توائم ظهور الصحافة في جنوب أسيا مع ظهور حركات التحرر فالصحافة الباكستانية إنبثقت عن الجامعة الإسلامية وظهرت أساسا للدفاع عن إستقلال الدولة الإسلامية في الهند ، وبحلول عام **1925** نمت الصحافة الإسلامية من حيث الحجم والتوزيع بنحو **220** صحيفة بتسع لغات بما فيها الإنجليزية والبرتغالية ، كما ساهم إنشاء وكالة أنباء إسلامية على يد **" محمد علي جناح "** في دعم الدولة الإسلامية أحد أهم الصحف اليومية إلى يومنا هذا وحتي بعد عام **1947** وتحرر الهند من الإستعمار البريطاني لا تزال روح القومية تحفز نمو الصحافة حتى صارت الإصلاحات الإجتماعية والسياسية والقومية من أهدافها الرئيسية ، وكان **" ألمهاتما غاندي "** الزعيم المشهور يعمل صحفيا لمدة ستين عاما إستخدم الصحافة في نشر أرائه وأفكاره التحررية ونبذ العنف ، كما دافع **"جواهر لال نهرو"** أول وزراء رئيس للهند عن حرية الصحافة الكاملة ، كما قام *سن يات سن * وهو علم من أعلام الثورة الصينية بنقل وتغيير إسم صحيفة الصين الوطنية عام **1903** بعد إغلاقها ،أما الصحف اليابانية فقد خاضت معركة في توزيع وليس في إستقلال في بداية القرن العشرين ذلك أنها حذت حذو الصحف الصفراء الإنجليزية والأمريكية ، فالبرغم من أنها كانت تقرأ لكنها لم تكن موثوقة ، وفي الثلاثينيات سيطرة الحكومة اليابانية على الإعلام حتى إنخفضت المنشورات بشكل مخيف نهاية الحرب العالمية الثانية .[47]

[47]: عبد الرزاق محمد الدليمي : المرجع السابق ، ص 57.

ثانيا = بداية الصحافة في الوطن العربي :

عرف الوطن العربي الصحافة المكتوبة لأول مرة خلال الحملة الفرنسية على مصر و بذلك تكون النشأة الأولى للصحافة التي شهدها الوطن العربي أجنبية خالصة، كان هدفها خدمة الأغراض السياسية والدعائية للحملة الفرنسية.

أما الصحيفة الأولى الصادرة باللغة العربية في الوطن العربي فقد كانت موضع جدل بين مؤرخي الصحافة العربية ، خاصة وأن وثائق الحملة الفرنسية على مصر تضمنت مرسوما أصدره الجنرال **"مـينو"** أحد قادة الحملة الذي أعلن إسلامه وتسمى بـ : **"عـبد الله "**بإصدار صحيفة عربية للحملة تسمى التنبيه ولكن صدور هذا المرسوم لا يعني صدور صحيفة بالفعل.

ويقول الدكتور إبراهيم عبده إن هذه الصحيفة لو صدرت لكانت بحق أم الصحف المصرية جميعا ، غير أن الأمل المعقود بظهورها لم يتحقق لأن الظروف المحيطة بمصر أنداك لم تسمح بإخراجها فبقى مرسوم إنشائها معطلا ولم يعمل به ، ويتفق الدكتور عبد اللطيف حمزة مع هذا الراي بقوله إن هذه الجريدة لم تصدر فعلا إنما الذي صدر هو **"سلسلة التاريخ"** وهي سلسلة التي قام بتحريرها **"السيد إسماعيل الخشاب"** لجلسات الديوان وللحوادث الهامة آنذاك .[48]

بينما نجد **" أديب مـروة "** أن التنبيه قد صدر بالفعل عام **1800** وإستمر الى عام **1801** وأن الذي عهد إليه بالإشراف عليها هو أحد أعوان **نـابليون – فورنييه** - الذي كلف *إ**سماعيل خشاب** * كاتب سلسلة التاريخ في ديوان الحكومة بتحريرها ، وأن هذه الصحيفة قد عاشت قرابة السنتين ولكن -أديب مروة- لم يوضح إن كان قد إطلع بنفسه على إعداد هذه الصحيفة أم أنه قد قرأ عنها في المحفوظات الفرنسية التي تحدثت عنها بإعتبار أن مرسوم إصدارها قد صدر بالفعل ، ولو كان إطلع على بعض أعدادها لكانت حجة أقوى في ذلك الوقت الذي لم تتح الفرصة لأي من دارسي الصحافة هذع الحقبة للإطلاع على أعداد الصحيفة بهذا الإسم .

ويقف الدكتور - أحمد حسين الصاوي - موقفا وسطا بين هؤلاء المؤرخين في دراسته التي خصصها لصحافة الحملة الفرنسية وكافة المنشورات الصادرة عنها ، فهو يقدم مرسوم إصدار **"الـتنبيه"** الذي يتضمن مبررات هذا الإصدار ، ولكنه بين عدم مقدرته على العثور على أي من أعداد" **صحيفة التـنبيه"** ، التي قد تكون صدرت بالفعل بين كثير من الوثائق التي إختفت من أثار الحملة أو أن الحظ لم يخالفها في الصدور وأن الذي صدر فقط هو مرسوم إنشائها .

---

(48): تيسير أبو عرجة : المرجع السابق ذكره ، ص 30 - 31

ويشير **"الدكتور الصاوي "**في أنه عثر في محفوظات الوزارة الحربية الفرنسية على منشور عربي يحمل في رأسه الإسم المقترح لهذه الصحيفة بالذات ، ويلفت النظر في أنه المنشور الوحيدة الذي عثر عليه يحمل إسما محددا واضحا .[49]

هذا بينما خلت المنشورات الأخرى عربية وفرنسية من أي إسم وكانت تبدأ بعنوان أو مقدمة أو تبدأ بالنص المراد إذاعته مباشرة.

وقد يكون إستخدام لفظ **"التـنبيه"** فعلا يقصد إتخاذ إسما ثابتا لوسيلة إعلامية مطبوعة هي المنشورات العربية ويدعوا الى التفكير في هذا الإحتمال وجود أداة التعريف في الكلمة والطريقة التي أبرزت بها رأس المنشور.

- يمكننا القول : بأن تأخر نشأة الصحافة في الوطن العربي يعود الى سياسة الدولة العثمانية التي كانت تمنع تطور الصحافة من أجل إحكام طوق السيطرة على الدول العربية ومنعها من الإحتكاك بالحضارة الغربية .

منذ صدور الصحف في الوطن العربي بدأت تتعرض لشتى أنواع المضايقات والملاحظات من قبل السلطة الحاكمة وبدأت الموجات بينها وبين السلطة ، سواء في العهد العثماني او الإنتداب ولم تكف الصحافة عن نضالها في سبيل حريتها طيلة تلك الفترة .

وكانت السلطات الحاكمة تتخوف من قوة تأثير الصحافة على الشعب ودفعة لثورة ضد الحكم الإستبدادي لذلك كانت تعتمد على إصدار قرارات بتعطيل الصحف أحيانا وملاحقة الصحافيين وإلقائهم في السجن أحيانا أخرى بسبب كشفهم لمساوئ سياسة الحكم ، ومنذ النشأة الأولى للصحافة العربية بدأت تعاني من إضطهاد وإنتهاك حريتها.

ومع شيوع الأفكار والحريات التحررية في أصقاع شتى من المعمورة وما صحب ذلك كله من عمليات قمع وقهر التي تعرضت لها أوروبا في ظل الأوضاع النارية والفاشية وبعد ظهور التطور السريع في وسائل الإعلام والإتصال وتقنياتها وحلول تعبير حرية الإعلام محل حرية الإعلام محل حرية الصحافة وإقترانه به لتوسيع مداه في أعقاب الحرب العالمية الثانية بدأت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإهتمام بموضوع حقوق الإنسان وخاصة الحق في حرية الإعلام فإتخذت قرارها المشهور رقم **59** في **كانون الأول 1946** في أول دورة لها الذي نص على أن حرية التداول المعلومات من حقوق الإنسان الأساسية وهي المعيار الذي تقاس به جميع الحريات التي تكرس الأمم المتحدة جهودها لحمايتها. [50]

---

[49]: تيسير أبو عرجة : المرجع السابق ذكره ، ص 31.

[50]: رشا خليل عبد: حرية الصحافة تنظيماتها و ضماناتها ، منشورات حلبي الحقوقية ، لبنان،ط1،2014، ص12الى 14

وأن حرية الإعلام تتطلب بالضرورة من يتمتعون بمزاياها، أن تتوافر لديهم الإدارة والقدرة على عدم إساءة إستعمالها ، فالإلتزام الأدبي بتقصى الحقائق دون إنحياز ونشر المعلومات دون تعمد شيءبشكل أحد القواعد لحرية الإعلام.

كما أن المادة التاسعة من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام **1981** نصت على الحق في حرية الصحافة والإعلام ونص أيضا الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي تم التوقيع عليه عام **1994** في مادته 23 منه على حرية الصحافة والإعلام بالإضافة إلى ذلك فإن أغلبية الدساتير وقوانين العربية وقد نصت على حرية الصحافة . [51]

ثم تبعه " **نجيب غرغور** " بمقالة في العالم الجديد **1895**، جاءت في إحدى عشرة صفحة عن تاريخ الصحافة المصرية مع سيرة أصحابها مزينة بالرسوم ثم أردفها بأخرى سنة **1910** خصها بالصحافة الإسكندرية ، كما نشر زيدان في الهلال سنة **1904** مقالة عن أدب الصحيفة عند الصحافيين ، لكنه وقع في بعض الأخطاء أحيانا وظهر في نفس الفترة *لديمتري نقولا الدمشقي * وضع كتاب تاريخ الصحافة العربية سنة **1910** وبدأ بالحصول على نسخ أعدادها سرعان ما توقف عن العمل لأسباب مختلفة . [52]

إلى أن جاء إعلان عن* **حكمت شريف*** ينبئ بمباشرته أعداد كتابة " **الحرائد في الجرائد** " سنة **1911** خدمة للآداب العربية إلا أن ظروف الإستبداد الإئتلافي حالت دون ذلك. أصدر **"هيرتمان الألماني "** كتابا عن الصحافة المصرية سنة **1899** فيه **168** صحيفة في دار الكتب بالقاهرة ويعتبر من أهم الأعمال البيبليوغرافية الموثقة بالمشاهدة.

ثم نشر " **أنطوان مخايب صقال"** في الأجيال سنة **1897** مقالة عن صحافة القطر المصرية وختمها بالبيان التفصيلي ل 45 جريدة ومجلة مقسمة حسب مواضيعها شابها بعض الأخطاء . [53]

ثم قام بعض المستشرقين أمثال " **كليمنت هوارد** " بوضع كتاب عن الأدب العربي سنة **1910** أيضا ضمنه سبع صفحات عن تاريخ الصحافة العربية نظرا لحداثة تاريخ الصحافة العربية بين ظهر أنينا لم يخطر على بال أحد القيام بتوثيقها وإصدارها وأرشفيها لأسباب عديدة منها : سوء توزيع البريد وقلة

---

(51): رشا خليل عبد: المرجع السابق، ص 16
(52): رشا خليل عبد: المرجع السابق ذكره ص 32.
(53): رشا خليل عبد: المرجع السابق ذكره ص 33.

أعداد نسخها والضائقة الإقتصادية المستهرة فضلا على أن فن البيبليوغرافيا لم يكن معروفا بالمعنى العلمي عندنا في مطلع القرن العشرين بإستثناء بعض الأوربيون بيننا منهم " **هنري غلياردو** " قنصل فرنسا في القاهرة سابقا حين هب بوضع تقرير مسهب باللغة الفرنسية **1884** عن الصحف الصادرة في وادي النيل أنداك . ثم أضاف إلى أخبار كل جريدة ترجمة لسيرة صاحبها ، ويتوفر مع التقرير نسختان في مكتبة القاهرة وباريس.

ثم تبعه -جرجي زيدان - بنشر مقالة في " **الهلال** " سنة **1892** عن الجرائد العربية في العالم حيث بلغت **147** صحيفة وقد غاب عنه بعضها لقلة إهتمام الشرقيين بتاريخ صحافتهم . ثم نشر نبذة عن إتلهلال1910 أحصى فيها **600** صحيفة ، مؤكدا على المصرية منها وله الفضل في ذلك.

نشر **محمد كامل البحيري** في **"طرابلس"** مقالا سنة **1893** سرد فيه نبذة عن الصحافة العالمية ، لكنه أخطأ بتقديره في " **حديقة الأخبار** " لـــ: **خوري** و **الرائد التونسي الرسمية** بانها أقدم الصحف العربية وبإغفال الوقائع الرسمية المصرية منذ **1828**، كذلك طبع **- عبد الله الإنصاري -** كتاب جامع التصانيف المصرية الحديثة وفيه ستة وسبعون صحيفة منها تسع صفحات للصحف العربية خلال نصف القرن [54]

نشر المستشرق الفرنسي " **ميرنت** " مقالة في المنشر سنة **1910** حول الصحافة العربية لم يقع عليها أحد. ثم ظهرت مساهمة **- الأب لويش شيخو -** دراساته عن الأدب العربي في القرن التاسع عشر حول الصحافة العربية من خلال مواضيعه عموما ولم يفرد للصحافة بحثا خاصا بها.

كما ساهم " **محمد المحمودي** " بمقالته في" **المعارف** " التونسية سنة **1907** في ستة أعمدة عن تاريخ الجرائد العربية وخاصة التونسية منها . نشر المستشرق **" بوفات "** مقالة في العالم العربي سنة **1907** غير أنه أهمل البعض منها.

ونجد " **جرجي بازلينشر**" بالحسناء مقالة سنة **1909** حول الجرائد النسائية أنداك بلغت **- أربع عشرة مجلة -** فحسب في القطر المصري .

كما نشر **"عيسى إسكندر المعلوف "** مقالا سنة **1910** عن الصحافة العربية في الدراسات التحليلية لمواضيعها وأسلوبها وقد أهمل بعضها .

ساهم " **عبد الرحمان الرافعي**" بورقة عمل سنة **1910** ألقاها في بروكسل حول الصحافة العربية [55]

---

[54]: هلال ناتوت : المرجع السابق ذكره ص 30.

[55]: هلال ناتوت: المرجع السابق ذكره ص 34.

وهكذا ساهم الأب " **الكرملى"** في مقالته سنة **1911** المنشورة في المسيرة عن صحافة بغداد جاءت في **38** صحيفة وصفها بشكل جيد خدم معه الآداب العربية.

غير ان المرجع الاول والأغنى والأهم أكاديميا هو كتاب تاريخ الصحافة العربية الصادرة سنة **1913** **"للكونت فيليب دي طرازي"** في أربعة أجزاء توثيقية خصص الأخيرة منها لفهارس الدوريات العربية في العالم ويعتبر اول عمل بيبليوغرافي في أكاديمي حقا ثم وضع أديب مروة الصحافة العربية نشأتها وتطورها سنة **1961** لكنه نقل الكثير عن " **الطرازي"** ، كما أتى ببعضها الأخر من بلدان مستقلة حديثا ، كذلك تبعه " **جورج السعادة** " في كتابين أحدهما عام **1960** وثاني عام **1965** وتميز بغلبة الطابع الصحفي أكثر من المؤرخ الأكاديمي.

ونصل مع " **يوسف أحمد داغر** " في كتابه " **قاموس الصحافة اللبنانية** " الصادر سنة **1978** غطى فيه قرن ونصف من تاريخ الصحافة اللبنانية أحصى فيه أكثر من ألفي صحيفة دورة عربية و **140** أجنبية وهو عمل جبار ينجزه شخص بمفرده وفق منهجية خاصة .

وجاء العمل قبل الأخير مدونة الصحافة العربية في ثلاث أجزاء عن معهد الإنماء العربي سنة **1985** إعتمد فيه عن الطرازي أساسا وهو من إنتاج فريق متخصص وأخيرا يأتي عمل 'جوزيف إلياس' سنة **1997** في قاموس عن الصحافة اللبنانية المصورة حيث يقول فيه انه عمل معجمي يهتم بالصحف الصادرة في لبنان فحسب ، وتلك التي أصدرها لبنانيون في بلاد الإنتشار بإستثناء ماصدر في الأقطار العربية وقد غطى قرنا ونصف من صحافتها ، وأخيرا قدم هلال ناتوت صحافة جنوب لبنان عام **1990** في **125صفحة** مع ترجمة لأعلامها . [56]

---

[56]: هلال ناتوت: المرجع السابق ذكره ص 36.

ثالثا = بـدايــة الصحافــة في الجـزائـــر:

اصدر الفرنسيون عددا كبيرا من الجرائد منذ السنوات الأولى لدخولهم الجزائر مستعمرين وذلك باللغتين العربية والفرنسية ، وكانت الصحيفة الثانية التى تصدر باللغة العربية في الوطن العربي ، بعد الوقائع المصرية . ويشير الدكتور **" محمد ناصر "** إلى أن صدور هذه الصحيفة باللغة العربية المكسرة ***الدراجة*** * بجانب اللغة الفرنسية طبعا ، لم تكن محبة للغة العربية وتقديرا لها ولكن لكونها اللغة العربية الوحيدة التي كان الشعب الجزائري يفهمها أنداك. فأصدرت السلطة الإستعمارية هذه الصحيفة الرسمية لمقاصد سياسية إستعمارية وهي أن يطلع الجزائريون في صفحاتها على التعاليم والقوانين الصادرة من الولاية العامة .ثم لتخذل بها روح المقاومة التي ما إنفكت تتقد بها قلوب المواطنين ضد عدوهم.

وتوالت بعدها الصحف الناطقة باللغة الفرنسية التي كان يصدرها المعمرون " أي المستوطنون " الفرنسيون بالإضافة الى السلطة الإستعمارية نفسها وكان الصحفيون الفرنسيون لدى إصدارهم الصحف الناطقة بالفرنسية في الجزائر للتعبير عن مصالحهم ومصالح بلادهم يحرصون على إطلاق أسماء جزائرية على صفحتهم ومجلاتهم وهي في الحقيقة لا تملك من الجزائرية إلا المنشأ والتوزيع [57]

(من هذه الصحف صحيفة الجزائري والجزائر الجديدة).

وقد أتاحت هذه الصحف العناصر الوطنية الجزائرية أن تتعرف على أهمية سلاح الصحافة وضرورة إمتلاكها للتحقيق الأهداف الوطنية من خلاله ، ومن ثم تطلعت إلى إصدار الصحف باللغة العربية بالرغم من ضعف الإمكانيات التي كانت تتوفر عليها .

وقد عرفت من هذه الصحف :

المنتخب ، المبصر ، الحق الوهراني ، ذو الفقار ، الفاروق ...

لكن هذه الصحف كانت تعيش واقعا صعبا يفقدها القدرة على الإستمرار بسبب ما تعرض له من صعوبات مالية وإدارية ، ناهيك عن ملاحقة السلطة الإستعمارية لها . الأمر الذي كان يعرضها للتعطيل والإغلاق (فإن أول ما يلفت النظر لمتتبع التاريخ هذه الصحافة هو التساقط المتتابع وهذا الإنقطاع المستمر فإن أغلبها لا تعد أعمارها بالسنوات واكن بالشهور والأيام) .[58]

---

[57]: تيسير أبو عرجة : المرجع السابق ذكره ص 37.

[58]: تيسير أبو عرجة : المرجع السابق ذكره ص 38.

فقد قطعت الصحافة المكتوبة في الجزائر عدة أشواط من التغيرات والنضالات وتركت بصمتها في كل مرحلة من تلك المراحل وذلك فإننا - **كباحثين** - لا يمكننا أن نرى في صيرورة تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر على أنها فترة طويلة ويمكن الحكم عليها من زاوية الأبعاد الحضارية (السياسية ، الإجتماعية ، الثقافية ، الإقتصادية) التي كان يجب أن تكون عليها ، لكن يمكن إعتبارها سلسلة من الأحداث عاشتها الصحافة المكتوبة ورسمت من خلالها ان نسميه بتاريخ الصحافة في الجزائر.

عرفت الجزائر منذ الإستقلال ثلاث قطاعات من الصحافة المكتوبة تعايشت فيما بينها حسب الظروف والتغيرات السياسية التي مرت بها السلطة السياسية في الجزائر وهذه القطاعات هي :

1= صحافة القطاع العام :

يعتبر القطاع العام في الجزائر بصفة عامة ، من أشكال التنظيم الذي سارت عليه كل القطاعات سواء السياسية أو الإقتصادية أو حتى الإجتماعية وذلك وفق التوجه الإشتراكي الذي إنتهجته الدولة الجزائرية في تنظيم مؤسساتها وعملها ، فقد باشر الخزب الحاكم ومن ورائه الدولة الجزائرية توجيه الحياة العامة عن طريق المخططات الإقتصادية الكبرى منذ الولهة الأولى للإستقلال .[59]

لم يستثني من هذا التنظيم قطاع الإعلام الذي خضع بدوره ولمدة طويلة إلى قرارات فوقية أخذت معظمها في شكل مراسيم وقوانين ضمن قانون التنظيم الإشتراكي للمؤسسات او في إطار المواثيق التي صدرت منذ الإستقلال، او حتى في شكل قانون الإعلام مثل : لائحة الإعلام الصادرة غن حزب جبهة التحرير الوطني لسنة **1978** لائحة السياسية العامة الصادرة عن المؤتمر الإستثنائي للحزب سنة **1980** قانون الإعلام لسنة **1982** قرار السياسة الإعلامية ، إعادة هيكلة المؤسسات الإعلامية وغيرها ولقد كانت هذه القوانين إلزامية التطبيق من طرف الفاعلين الإعلاميين أو المشاركين في العملية الإعلامية حيث إتجه النظام السياسي الجزائري الى « بسط كل سيطرته على مجموع مكونات العملية الإعلامية وذلك لأنه كان مطلوبا من الإعلام أن ينقل خطط التنمية وأهدافها إلى الجمهور لإستعابها والتعرف على الأسباب والأهداف » [60]

---

[59]: يوسف طمار: الاتصال و الاعلام السياسي، دار الكتاب الحديث، مصر ،ط1، 2012 ،ص 80.

[60]: يوسف طمار : المرجع السابق ذكره ص 81.

وقد لخص الدكتور" **زهير إحددان** " التوجهات الكبرى لسياسة الدولة فيما يخص الصحافة المكتوبة ، بقد بدأت السلطة السياسية وضع نظامها التوجيهي في ميدان الصحافة المكتوبة بشكل خاص وقطاع الإعلام بشكل عام ، على أصعدة ثلاثة في نفس الوقت :

- إنشاء يوميات وطنية.
- الهيمنة على الصحافة الوطنية.
- تأميم الصحافة الإستعمارية.

وإنطلاقا من ذلك حضر العمل الإعلامي في شكل سياسات الإعلام أو سياسات الإتصال ، <إعتمد ألى حد أو ذاك على قدر من التخطيط وتجديد الأهداف المرحلية والمنطلقات النظرية > ولما كان التنظيم السياسي للجزائر إلى غاية صدور دستور **1989** قائما على نظام الحزب الواحد.

فقد أعتبر قطاع الإعلام من القطاعات الإستراتيجية التي ظلت تحت رقابة الحزل الحاكم وإرادته« إنطلاقا من المهمة التاريخية لحزب جبهة التحرير الوطني ، فإن الإعلام يمثل أحد أسلحة الحزب في القيام بمهامه في القيادة والتوجيه والرقابة . عن طريق مسؤولين سياسيين ينتمون في الأغلب الأعم إلى الأجهزة القيادية العليا للحزب أو الأعضاء في اللجنة المركزية ، أو أعضاء في المكتب السياسي. »

-عملت الأنظمة السياسية التي تعاقبت على الحكم في الجزائر منذ الإستقلال على تطوير المنشأت الإعلامية وبناء المرافق الخاصة بها ، لكن هذا الإهتمام مس بوضوح الإذاعة وتلفزيون أكثر من قطاع الصحافة المكتوبة.[61]

حيث إستفاد قطاع السمعي البصري من حصص كبيرة من الإعانات والمساعدات وكذا المشاريع التي قدمتها السلطة السياسية لقطاع الإعلام ، فقد وصلت هذه الإعانات عام **1982** مثلا إلى **60 مليون دينار** جزائري " كما بلغت حصتها في في الميزانية الحكومية الموجهة لقطاع الإعلام ، **74،75%** مقابل **6،17%** لوكالة الأنباء الجزائرية **06%** فقط لمجموع الصحافة الوطنية المكتوبة خلال المخطط الخماسي الأول **1980-1984** " . وعلى هذا بقيت الإذاعة وتلفزيون من أكثرر القطاعات الإعلامية تعبيرا عن سياسة الدولة وأكثر ماتعتمد عليه الحكومة لأداء تلك المهمة .[62]

---

(61): يوسف طمار : المرجع السابق ذكره ص 85.
(62): يوسف طمار : المرجع السابق ذكره ص 86.

وحتى الإصلاحات التي يشهدها هذا القطاع مع بداية الثمانينيات ، لم تقضي على هذا الخلل بين قطاع السمعي - البصري و الصحافة المكتوبة ، اذ بقي نصيب هذه الأخيرة **21،37%**من ميزانية القطاع ، مقابل **60%** لسمعي البصري وهذه النسبة المخصصة لقطاع الصحافة المكتوبة ضئيلة نوعا ما مقابل ما خصص لها من مهام . إذ كانت مدعوة إلى تطوير شكلها وتحسين مضمونها وتدريبه، إضافة إلى تطوير مؤسساتها ، أما من الناحية الإجتماعية الثقافية فلم تكن الصحافة المكتوبة الوسيلة المجندة لدى الطبقة السياسية لنشر مخرجاتها ، ذلك لأنها من الناحية التقنية تحتاج إلى من يعرف القراءة الميزة التي لم تكن متوفرة لدى الكثير من أفراد المجتمع، على الأقل في مرحلة الثمانينيات .[63]

وعلى هذا يأخذ قطاع الإعلام في الجزائر مفهوم ملكية الدولة للمؤسسات الإعلامية والإشراف عليها بشكل مباشر ، ولم يتغير هذا الوضع كثيرا بعد **دستور 1989** ، الذي أشار صراحة إلى حرية إنشاء القنوات التلفزيونية ومؤسسات الإعلام ، فقد بقي القطاع في هذا الميدان متواجدا إلى جانب القطاع الخاص ، ويعود ذلك إلى عدة متغيرات أهمها : ممارسة السلطة في هذا الميدان التي حالت دون وصول الجزائر إلى إنشاء قنوات تلفزيونية أخرى أو محطات إذاعية خاصة ، وقد تأكد ذلك رسميا عن طريق إعلان رئيس الجمهورية لقناة مركز تلفزيون الشرق الأوسط حيث صرح:

" الدولة هي التي تمول الراديو والتلفزيون وهما موجودان للدفاع عن سياسة الدولة ، ولم تنشأ هذه الإذاعات وهذه التلفزة لمنحها لأولئك يهاجمون الدولة ويتسببون في نكبة شعبهم.

وعلى أيه حال هناك صحافة حرة ومجال لحرية التعبير فمن أراد التعبير فله ذلك كن وسائل الدولة ملك للدولة " .

وإذا أمعنى النظر جيدا في هذا التصريح الذي إعتبره الكثيرون ذا أهمية بالغة في رسم الخريطة الإعلامية للجزائر. نستخرج ملاحظة بالغة الأهمية في تفسير نوع الخريطة التي أرادتها السلطة السياسية للإعلام في الجزائر ، وهي ان الوسائل السمعية البصرية " **التلفزيون والإذاعة** " يضاف إليها وكالة الأنباء الجزائرية ، تعمل وفق تعليمات السلطة السياسية بإعتبارها ملكا للدولة وأداة للدفاع عن سياستها كما جاء ذلك في التصريح.

---

(63): يوسف طمار : المرجع السابق ذكره ص 87.

معنى هذا أنها تناقض النصوص المحددة لتيسير وسائل الإعلام العمومية وبالخصوص التلفزة ، حيث أن هذه القوانين تنص على أن وظائف هذه الوسائل ، تتمثل في ضمان التعددية وإستقلالية الإعلام وأنها تعبير متعدد لتيارات الفكر والرأي ضمن إحترام مبدأ المساواة في التناول والنزاهة والإستقلالية ، أما الصحافة المكتوبة -دائما بناءا على تصريحات رئيس الجمهورية - فهي وحدها معنية بتطبيق حرية التعبير وهي بالتالي في الجانب الأخر من عملية الإتصال بين الحاكم والمحكوم . وقد يرجع هذا الغموض إلى طبيعة الأنظمة الشمولية التي تتخوف من الصحافة المكتوبة ، وتعتمد في سياستها الإعلامية على تنمية القطاع الصحي -البصري الذي يتطلب أدوات وبرامج عالية التخصص ، ويمثل هذا الإختبار كما يقول **روبرت إسكراربيت** -**Robert Escapit**- ضمانا ضد المبادرات غير المبرمجة للتنظيمات الخاضعة للسلطة [64]

ويصعب تحديد موقع الصحافة المكتوبة -دائما من الناحية العلمية - ضمن التفاعلات السياسية خاصة في علاقتها بالسلطة السياسية ، إذ أن هذه الأخيرة لا تطرح موقف واضحا إزاء هذه الصحافة ^المستقلة ^ فالخطاب الذي ألقاه الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة قبل التصريح الذي أدلى به عبر قناة الشروق الاوسط السابق في **فبراير1999**.

يعكس نظرة مخالفة ، حيث يرى: « أن الصحافة يمكن أن تلعب أدوارا وعلى عدة أصعدة ، وقد بدأت فعلا تؤديها ، رغم العراقيل التي تتلقاها من الناحيتين التطبيقية والمادية ويعود للدولة رفع الحواجز وتشجيع تعدد قطاع الصحافة وتنوعها . وأن تساهم بشكل فعال في توزيعها، فيما يخدم حقوق المواطن في الأعلام » وفي تصريح أخر إعترفت السلطة على لسان السيد رحابي وزير الإتصال - أنه بدون صحافة مستقلة وحرة فإن الديمقراطية لا يكون لها أثر - هذا التصريح لا يزيد تحديد مكانة الصحافة في الجزائر إلا تعقيدا وتفتح الباب واسعا أمام التأويلات وتضارب الآراء والتحاليل إذ أن مخرجات النظام في القضايا الإعلامية ، غير مستقر على موقف محدودة تحكمه الإرتجالية.

ورغم كل ذلك ، فإن السلطة السياسية ليست مستعدة - على الأقل في المستقبل القريب - للإنسحاب كليا من المسرح الإعلامي وحتى ولو كانت تحتكر الوسائل السمعية البصرية ، فإنها متواجدة عبر بعض العناوين الصحفية.

---

[64]: يوسف طمار : المرجع السابق ذكره ص 89.

ما يطرح إشكالية هذه الجرائد ونوعها ، واذ ثمة تجارب قليلة في هذا العالم توجد بها صحف السلطة ، أي تمويل وتوجيه منها مباشرة وقد يعود ذلك إلى طابع العمل السياسي ، الذي تريد السلطة من خلاله أن تكون طرفا منعزلا للمجتمع وتحمي وجودها بأساليب قد تبدو البعض أنها مخلفات العهود السابقة وأنها لا تتماشى وتطورات الممارسة السياسية الحديثة التى تعتمد فيها السلطة على الرأي العام في تقوية وجودها وتحسين صورتها أمامه . وبعبارة أخرى فلا بد أن تكون السلطة السياسية قنوات إعلامية تطرح عبرها وجهة نظرها الشريان الذي تسير فيه مخرجاتها ، كان تكون لها عناوين او تساهم في بعضها او في قنوات التلفزيون والإذاعة ، ولكن ما يثير الإنتباه هو السيطرة والهيمنة على وسائل الإعلام الجماهيرية والعمل على البقاء وحيدة في الساحة هذه الحالة لا تتطابق و النية في التوجيه نحو التعددية الإعلامية بمفهومها الديمقراطي. [65]

[65]: يوسف طمار : المرجع السابق ذكره ص 92.

رابعـا = وظائـف الصحافـة وعـوامل إزدهـارها:

إن الحديث عن وظائف الصحافة ينطلق من أهمية الدور الذي تقوم به ، فدورها لم يعد يقتصر على نقل الخبر وتسجيل الأحداث وتدوين الوقائع ، بل أصبحت الصحافة تلعب دورا مؤثرا للغاية في خلق التوعية السياسية والإجتماعية و الإقتصادية ، وفي صقل المشاعر القومية و الإنسانية وجعلها تصب في قناة واحدة لخلق المواطن الواعي المتكامل .[66]

ويصعب تحديد الخدمة او مجموعة الخدمات التي تقدمها الصحيفة للجمهور فالوظائف الإجتماعية للصحافة متعددة ، ومما يزيد من صعوبة تحديدها هو تنوع محتوياتها وتشابكها وتعدد قرائها .

فمن واجب الصحافة ان تحدث وئاما أو تقاربا فكريا وإجتماعيا أي تحول التفاوت إلى تقارب إجتماعي بواسطة ما تقدمه من ثقافة ومعلومات وأخبار علي جميع المستويات الإجتماعية ، حتى لا توصف بالتحيز لفئة على حساب فئة أخرى.

01 = وظيفة الإستطلاع أو مراقبة البيئة:

هي أهم وظائف وسائل الإعلام ، وكذلك الصحافة وهي مادرجنا على وصفه بدور وسائل الإعلام في إستقصاء الأنباء والمعلومات ، فهذه الوسائل الإعلامية بما تملكه من شبكات واسعة في جميع أنحاء العالم من مراسلي الصحف والتلفزيون والإذاعة تستطيع بالطبع أن تجمع المعلومات التي قد نعجز نحن أنفسنا على الحصول عليها إضافة إلى التقارير.[67]

---

(66): محمود علم الدين : المرجع السابق ذكره ص 70.
(67): محمود علم الدين : المرجع السابق ذكره ص 72.

ويقسم البعض وظيفة الإستطلاع أو مراقبة البيئة إلى نوعين رئيسيين:

- النوع الأول : الإستطلاع التحذيري والذي يتمثل في قيام وسائل الإعلام بإبلاغنا عن المخاطر التي تهددنا مثل الهجوم العسكري والكساد الإقتصادي وزيادة التضخم.
- النوع الثاني : وهو الإستطلاع الأدائي أو الخدمي فيتمثل في نقل المعلومات التي يستفيد منها الأفراد وتساعدهم في حياتهم اليومية ، وفي ظل إعتمادنا على وسائل الإعلام للأداء هذه الوظيفة الإستطلاعية وبعد أن أصبحت الأنباء تنتقل بشكل أسرع بكثير وخاصة منذ مجيء الإعلام الإلكتروني ، المتمثل في القنوات الإلكترونية ، ثم شبكة الأنترنت. واذا كان الأمر فيما مضى يستغرق شهور للإنتقال الانباء عبر المحيط الأطلنطي ، اصبح الان لا يستغرق سوى ساعات قليلة بل ودقائق ، إلا أن هذه السرعة قد صاحبها بعض السلبيات والوقوع في مشكلات مثل عدم الدقة وتشويه الأنباء وربما تزييف الأنباء أو توجيه الراي العام نحو وجهة معينة.

02 = الوظيفة الإخبارية :

وهذه الوظيفة تتصل بأهم الغرائز البشرية وأطهر صفة من صفات الإنسان الإجتماعية وهي حب الإستطلاع لمعرفة الأنباء والإطمئنان إلى البيئة داخليا وخارجيا ، ومن الثابت ان رغبات الفرد كالبحث عن الطعام والمأوى والجنس ترتبط برغبات أخرى كالتعرف على الأخرين ومراقبة البيئة وجمع المعلومات المفيدة عن طبيعة و الإنسان و الحيوان ، وهذه اهم سمة من سمات الإنسانية التي تساعد الفرد على التكيف مع البيئة والإنسجام مع غيره من الناس الذين يعيشون معه .[68]

لأن هذا التكيف مع البيئة والانسجام مع الجماعة هو الدليل على الصحة ينتج عن عملية الإستطلاع ومراقبة البيئة التي تقوم بها وسائل الإعلام وعلى رأسها الصحافة ، تحقيق الوظيفة الإخبارية التي تختص بإمداد القراء بالأخبار ، والتي يشترط ان يحصل عليها كمادة إخبارية صرفه ، لايجوز تحريف فيها او التغيير وذلك يستلزم إحترام قدسية الخبر ، أما في حالة التعليق على الأخبار فيمكن للصحيفة أن تقوم بذلك بطرق مختلفة تتفق مع الفئات المختلفة لجمهور الصحيفة ، ومهمة التعليق الأول هي توضيح نقاط الخبر الغامضة.

وتشترط الوظيفة الإخبارية توافر ثلاث عناصر :

- **التكامل** : ولذلك فلا بد من تتبع الخبر من نشأته حتى نهايته والبحث عن العناصر المكملة له سواء عن طريق المصادر الأصلية أو أقسام المعلومات.

---

(68): محمود علم الدين : المرجع السابق ذكره ص 73.

- **الموضوعية** : هي أهم مبادئ تحرير الخبر في المجتمعات الديمقراطية إلا أن الموضوعية الكاملة حالة مثالية ، لا يمكن تحقيقها ، ومهما حاول الصحفي الوصول إليها فسوف تظهر بعض العناصر والإتجاهات الفردية ، وعلى الرغم من ذلك فإن الإلتزام بالموضوعية هو الركن الأساسي لكل عمل صحفي.

ولتحقيق هذا المبدأ لابد من البحث والتحقيق من صحة الخبر وأركانه ، وهنا لابد من التفرقة بين عدم الكفاية الموضوعية لأسباب خارجة عن الإرادة ، وبين التحريف المعتمد للخبر.

- **الوضوح** : والمقصود هو الوضوح في العرض الذي يؤدي إلى فهم المحتوى ولذلك فعلى الصحافة أن تعرض الأخبار والتعليقات بطريقة واضحة يفهمها المختصون وعامة الشعب على السواء ، وتنطوي مهمة الوضوح في العرض في احد جوانبها على خطر التبسيط الذي يذهب بها إلى التحريف ، وبالتالي إلى عدم فهم المشكلة كما ينبغي ، ومن هنا ينبغي الحذر من المبالغة في تبسيط لأن ذلك يؤدي إلى شعور بعض الفئات بإهمالهم.

وجوهر الوظيفة الإخبارية لصحافة هو تقديم تقارير تتضمن معلومات عن أحداث وأفكار حالية وسابقة وذلك من خلال الأشكال الصحفية المختلفة خاصة الإخبارية .[69]

03 = وظيفة الخدمات العامة :

من بين الوظائف التي تقدمها الصحافة الأن وظيفة الخدمات العامة ، أي تزويد القارىء ، بأخبار صحيفة وموضوعات تخدمه في حياته ، ويحصل فائدة مباشرة منها ويدخل في نطاق مهمة الخدمات العامة أخبار المواطنين بمواعيد شركات الطيران الوطنية وبأخبار السينما والمسرح والنقد ومواعيد المحاضرات العامة وأماكنها والنشرة الجوية وإعلانات الوظائف والإعلانات التجارية وأخبار أسواق الأوراق المالية والمعاهدات التجارية إلى غير ذلك الكثر ، وبذلك فهي توفر على المواطن كثيرا من العناء في عملية البحث عن حاجياته اليومية وتنقل وتنقل له الأخبارها داخل منزله ، مؤدية بذلك خدمات عامة ، وهناك تيار صحفي الأن يطلق عليه تيار صحافة الخدمات ينتشر في صحافة العالم ويعالج الأحداث والأفكار من زاوية او من وجهة نظر فائدة القارىء المباشرة. [70]

---

[69]: محمود علم الدين : المرجع السابق ذكره ص 79.
[70]: محمود علم الدين : المرجع السابق ذكره ص 84.

04 = وظيفة تـــوثيق الأحداث :

نجم عن الوظيفة التقليدية للصحافة وهي الأعلام أو الأخبار ، وظيفة جديدة ، هي التوثيق فسرعة تطور العلم الحديث تجعل المؤلفات الإنسيكلوبيدية أو الموسوعية وكذلك القضايا والموضوعات التي تعالجها كتب الحقائق القديمة ، وهكذا تجد الصحافة نفسها ، وقد أسند إليها دور تجديد المعلومات والمعارف وملاحقتها.

وقد شهد ربع القرن الأخير ما يمكن ان نسميه بثورة المعلومات التي تجاوزت كل التوقعات ، ولم يعد في قدرة الكتاب المطبوع بشكله المعروف أن تلبي حاجة المؤرخين ألى رصد الوقائع التاريخية المتلاحقة أو متابعتها وهو الدور الذي نجحت الصحافة في القيام به ، وتكون الصحافة مصدرا للتاريخ وعندما يتعلق الأمر بدراسة الحياة السياسية أو الإقتصادية أو الإجتماعية أو الثقافية لمرحلة معينة من المراحل التاريخية في مجتمع معين.

والصحافة كمصدر للتاريخ تقوم بوظيفتين : أولهما: رصد الوقائع وتسجيلها ووصفها والإحتفاظ بها للأجيال المقبلة كي تعتبر أحد مصادر التاريخ ، وثانيهما : القيام بقياس الراى العام وأراء الجماعات والتيارات المختلفة إزاء وقائع أو قضايا تاريخية معينة. [71]

05 = وظيفة الشرح والتحليل والتفسير :

لا تستطيع الصحافة الوفاء بحق الجماهير في المعرفة من خلال إستقصاء الأنباء ونشرها فقط ، أو تقديم أكبر عدد ممكن من المعلومات عن الأحداث الداخلية والخارجية . لذلك فلا بد أن تقوم الصحافة بتحليل هذه الأحداث وتقديم شرح وتفسير لها ، فالكثير من الأحداث لا يمكن فهمها دون معرفة خلفية هذه الأحداث وتطورها التاريخي ، وإهمال تقديم هذه المعلومات الخلفية يؤدي في الكثير من الأحيان إلى عملية التضليل وسوء فهم لهذه الأحداث.

ويرى البعض أن التحليل أو التفسير وتعليق يمثلان جانبا مهما من الوظيفة الإخبارية لوسائل الإعلام سواء من ناحية الجمهور وتبدو كثير من الأخبار غير مفهومة وغير ذات دلالة مالم تقدم لها خلفيات تاريخية أو شروح لبعض المصطلحات أو تفسيرات لدلالتها ، لذلك وعلى الرغم من أهمية الحقائق كأساس للتقارير الإخبارية إلا أنها لحاجة إلى التفسير ، وتلجأ الصحافة إلى إستخدام أشكال صحفية عديدة لأداء مهمة تحليل وتفسير الأحداث مثل: التحليلات الإخبارية ، مقالات إفتتاحية ، مقالات التعليق ، الأعمدة الصحفية...

---

[71]: محمود علم الدين : المرجع السابق ذكره ص 86.

06 = وظيفة تــكوين الرأي العام :

يصف البعض الصحافة بأنها تحتل المقام الأول من بين وسائل الإعلام كلها في التأثير على الراي العام ويرجع ذلك إلى عدة أسباب من أكثرها أهمية أن الصحافة تهتم أكثر من سواها من وسائل الإعلام بالخوض في القضايا السياسية والإجتماعية ومناقشتها بإسهاب وعرض وجهات النظر المختلفة وخلفيات الأنباء وتفاصيلها [72]

حيث أثبتت الصحافة في هذا العصر أنها قادرة على تشكيل الرأي العام والقيام بدور قيادي مؤثر في تكوين إتجاهاته ، وأنها لحقيقة أن الصحافة تؤثر في الرأي العام وتتأثر به في نفس الوقت ، وتقوده وتنقاد له في آن واحد ومع ذلك فإنها إعتبرا خلال القرن الذي يوشك على الإنتهاء من أقوى وسائل الإعلام وأكثرها قدرة على تكوين الرأي العام ووجدان الجماهير.

07 = وظيفة الرقابة على مؤسسات المجتمع :

من الوظائف التي يجب أن تقوم بها الصحافة - صحافة المجتمعات الليبرالية - نيابة عن المواطنين حراسة المجتمع نن إساءة السلطة إنطلاقا من أن الحكومات حتي وإن وصلت إلى الحكم عبر الطريق الديمقراطي فإنه قد تميل إلى الإنفراد بصنع القرارات وإلى حماية نفسها وأشخاصها.

كما أن الصحافة يجب أن تعمل على حماية المجتمع ضد إستغلال السلطة ، ذلك أن كثير من الأشخاص في المجتمعات المختلفة يقومون بإستغلال سلطاتهم لتحقيق مكاسب أو منافع شخصية على حساب المجتمع ويقومون بإهدار إمكانية المجتمع لتحقيق هذه المنافع الشخصية كما أن الصحافة تستطيع أن تجعل المجتمع كله هو صاحب القرار ، وبالتالي فإن المجتمع يستطيع أن يجبر الحكومة على القيام بعمل معين لصالح المجتمع. [73]

08 = وظيفة تحقيق الترابط والتماسك القومي :

يزداد تماسك المجتمع وتوحده حول أهداف عليا يسعى إلى تحقيقها أو حلم عام مشترك ، ولا شك أن الصحافة تستطيع أن تقوم بدور مهم في تحقيق هذه الوحدة وهذا التماسك حول هذه الأهداف العليا.

---

[72]: محمود علم الدين : المرجع السابق ذكره ص 87.
[73]: محمود علم الدين : المرجع السابق ذكره ص 88.

كما يزيد من تماسك المجتمع إحساس أفراده بالتميز الحضاري والثقافي والإحساس بأن لهم حيوية تميزهم عن غيرهم من الشعوب، وتستطيع الصحافة أن تقوم بدور حاسم في هذه العملية فتعمل على تعميق الإحساس بالهوية والتميز الحضاري والثقافي للأمة.

كما تقوم الصحافة بالتوعية الدائمة بالمنظومة القيمية للأمة والدفاع عنها وزيادة قدرة المجتمع على التمسك بها وحمايتها .

09 = الوظـيفة التـنموية :

والدور التنموي للصحافة يمكن أن يتحقق من خلال أكثر من مستوى :

- المستوى الأول: تركيز الإنتباه على قضايا التنمية ومشكلاتها وجوانبها المختلفة.
- المستوى الثاني: المساهمة في خلق المناخ الصالح للتنمية.

10 = الوظيفة الدبلوماسية غير الرسمية :

كثيرا ما تلعب الصحافة دور دبلوماسية غير الرسمية والمعلنة بين الدول وبالذات في أوقات الأزمات ، حيث يشارك مندوبو أو مراسلو الصحف ووكالات الأنباء في مؤتمرات الصحفية مع الزعماء والقادة ووجهة نظرهم في موقف أو الأزمة فيتلفاها الطرف الأخر ويرد عليها في مؤتمر صحفي ، أو قد تعرض عليه من قبل مندوبي أو مراسلي الصحف ووكلات الأنباء أيضا. [74]

11 = الوظيفة الترفيـهية :

على الرغم من أن الترفيه أو اللهو أو التسلية يعد من الحاجات الأساسية للإنسان ، إلا أن إهتمام غالبية

الصحف به غالبا ما يكون محدودا ، وتزداد نسبته في الصحف الشعبية ، من خلال أشكال مثل : الألغاز ، والكلمات المتقاطعة ، الألعاب والكاريكاتير و الرسوم الهزلية الساخرة وبعض المضامين . يمكن للصحافة أن تساهم في تحقيق عملية الترفيه للقارىء بأشكال مختلفة. [75]

---

[74]: محمود علم الدين : المرجع السابق ذكره ص 91.
[75]: محمود علم الدين : المرجع السابق ذكره ص 92.

عوامل إزدهارها :

لقد ساعد على إزدهار الصحف ونهضتها بالإضافة إلى إختراع الطباعة وتطور الفن الطباعي إتساع حجم الجمهور القارىء المتابع لها بعد أن كان مقصورا على فئات معينة تتعامل مع الأوراق والرسائل الخبرية المنسوخة إنشاء الخدمات البريدية وتنظيمها مما ساعد على جمع الأخبار ونقلها وتبادلها وأدى إلى الرواج الذي عرفته الرسائل الإخبارية والدوريات.

كما إستفادت الصحف من الإختراعات الجديدة وخاصة السكك الحديدية والبواخر ووسائل النقل المختلفة التي سهلت عملية توزيع الصحف ، ووصول هذه الصحف إلى مصادر الأخبار والمعلومات ، بالإضافة إلى إختراع الوسائل البرقية والتليغرافية ونتائجها الإيجابية على تطور العمل الصحفي . يضاف إلى ذلك الدور الذي لعبه تعميم التعليم والديمقراطية التي شهدتها الساحة السياسية والتحديث الحصري الكبير ، وكذلك الدور الذي قامت به وكالات الأنباء في توزيع الأخبار وتنويع مجالاتها وتسويقها للصحف التي لم تكن قادرة على إستخدام أعداد كبيرة من المندوبين الذين ترسلهم لتغطية الأحداث الكبيرة .[76]

وكانت النتيجة المباشرة لذلك كله ، توسيع حقل الإعلام الذي تقوم به الصحف وزيادة في الإستطلاع لدى قرائها . وكذلك تخفيض سعر بيع النسخة الواحدة من هذه الصحف ، وتناسب شعبية الصحافة مع إرتفاع مستوى معيشة الجماهير والتقدم التكنولوجي الذي إستفادة منه الصحف وأدى إلى تحسين مستوى إنتاجيتها وتوسعت الأن الطباعة الدوارة - الروتاتيف - التي شهدت تحسنا مضطردا في أدائها ، وقد إستطاعت هذه الآلات إنجاز وطبع خمسين ألف نسخة من إثنتي عشرة صفحة في ساعة واحدة . وأدي التقدم الكبير في زيادة العددية للجمهور القارىء للصحف إلى تأثيرات مهمة على مستوى إخراج الصحف وتنوع الفئات التي تخاطبها.

---

[76]: تيسير أبو عرجة : المرجع السابق ذكره ص 29.

وكانت من بين الأثار تركتها الثورة الصناعية على الصحافة في النصف الثاني من القرن التاسع عشى هو الإختلاف الكبير في أنواع الصحف اليومية ومنها الصحف الشعبية والصحف الجادة ، والصحف تعتمد في توزيعها على الإشتراك والأخرى على بيع أعدادها والصحف المتخصصة للرياضة والمال والأدب ودوريات فصلية تتنوع حسب الحقول التحريرية المتعددة ومنها المجلات النسائية ومجلات الأطفال .

وقد أتاحت هذه العوامل والظروف للصحافة أن تكون لها تأثيرات كبيرة على المفاهيم السياسية والإجتماعية ، وتبنى طرائق التفكير وأساليب الحياة المتطورة التي شهدتها المجتمعات الصناعية ، وقد أثر التقدم التكنولوجي كثيرا على حياة الصحف ، وترك التطور الطباعي الكبير أثارا مهمة على إخراجها وما تستخدمه من عناصر بيبليوغرافية وطباعية.

كما كانت من نتائج هذه ضخامة التكاليف المالية للمؤسسات الصحفية بما يلزمها من التكاليف الكبيرة للإنتاج ، وقد أثرت ذلك على طبيعة العمل في المؤسسات الصحفية أكثر من غيرها من المؤسسات الصناعية ، لقد بات إستخدام الأساليب الحديثة والتكنولوجية الجديدة في الصحافة شرطا أساسيا لنجاحها أو حتى لحياتها .وتعكس التطورات التي يشهدها إنتاج الصحف لتوسع في المعرفة وحاجة الأفراد والجماعات للإتصال بين بعضهم البعض ، وإذا كانت تكنولوجيا الطباعة لم تشهد تغيرات كبيرة وحتى النصف الثاني من القرن التاسع عشر فإن تزداد المعرفة بسرعة في ذلك القرن وتنامي الحاجة إلى الإتصال أديا إلى تطور الأساليب الحديثة للإتصال.

وبدأت الإنجازات التكنولوجية التي ظهرت في نهاية القرن التاسع عشر وكأنها قادرة على تلبية الحاجات المبكرة للقرن العشرين وظهور ثورة الكمبيوتر ودخولها مجالات وسائل الإتصال ، جعل الصحف وغيرها من وسائل الإتصال تواجه نوعا جديدا من التحدي ، ولم تكن تعرفه من قبل في مواجهة أعباء الإنتاج وشروطه ومتطلباته التكنولوجية التي أصبحت على درجة عالية من التطور والتقدم . [77]

---

[77]: تيسير أبو عرجة : المرجع السابق ذكره ص 29.

خـــــــــلاصة

تكمن اهمية الصحافة في تزويد الأفراد والجماعات بالمعلومات التي يحتاجونها في حياتهم والمهمة في صنع القرارات على المستوى الفرد والمجتمع والحكومة ، وتتجلى رسالتها في بناء جيل واع يسير على المبادئ والأخلاق الرفيعة ، كما تسعى لنشر المعرفة والثقافة بين الشعوب ، وتنقل صحافة الأخبار المستجدة على مختلف الأصعدة ، حيث تعد الأخبار وسيلة من وسائل الإتصالات التي تحيط الأفراد علما بما يحدث في العالم من حولهم وتولى معظم الدول أهمية كبرى للصحافة ، فتدعمها وتوجهها توجيها هادفا لأداء رسالتها على الوجه الأكمل ، كما يتم الحكم على تقدم شعب معين من خلال تقدم وتطور صحافته وإنـتشارها بين أفراد المجتمع ، كما يرتبط تطور الصحافة في اي دولة بعلو المستوى العلمي لأبنائها ، فكلما تقدم المستوى العلمي إرتقـت الصحافة وتطورت وإنتشـرت.

الفصل الثـالث = الـمبادئ الأســاسية والمعايير المهمـة لحرية الصحافة

- تمهيد
- أولا = جوهر حرية الصحافة.
- ثانيا = الصحافة بين الحرية والمسؤولية .
- ثالثا = نظريات حرية الصحافة.
- رابعا = الإطار التشريعي والقانوني المتعلق بحرية الصحافة.
- الخلاصة

الفصـل الثالث = المبادئ الأولية والمعايير المهمة لحرية الصحافة.

تمـــــــــــهيد

الفصل ثالث تعد حرية الصحافة العجلة الأساسية التي يقوم عليها النظام الديمقراطي في جميع بلدان العالم ، وحرية الصحافة هي ان تمارس الصحافة دورها في نشر الأخبار والمعلومات وتساهم في نشر الثقافة والفكر والعلوم بحرية بما لا يتجاوز حدود القانون وضمن إطار حفض الحقوق والحريات والواجبات العامة وإحترام حرمة الأخرين وخصوصياتهم ، بالإضافة إلى عدم تدخل الكيانات الخارجية ، كما تعتبر حرية الصحافة من أبرز مظاهر حرية الرأي في العصر الحديث وأقواها أثرا كما انها من إحدى الحريات شرعت بهدف نمو الوعي الفكري لدى أفراد المجتمع كما أنها تلعب دورا في تكوين وتوحيد الرأي العام في التأثير .

أولا = جوهر حرية الصحافة :

تعتبر حرية الصحافة فرعا من فروع حرية الطباعة والنشر ، غير أن لها أهميتها الخاصة نظرا لطابعها السياسي ، لأنها تسمح بنقد الحكومة وكشف أخطائها أمام الرأي العام ، لذلك عادة ما تدافع عنها المعارضة وتخشاها الحكومة ، وتعني حرية الصحافة عدم تدخل الحكومة فيما ينشر أو فرض إرادتها عليها بإلزامها أو منع فيما يتعلق بمادة النشر ، أو بوقفها أو مصادرتها أو إلغائها وذلك بصرف النظر عن إتجاهاتها وأفكارها وما ينشر فيها ، مادامت لا تتجاوز حدود القانون.

وإذا كانت تكاليف إنشاء الصحيفة الأن أصبحت باهضة وليست في متناول الجميع ، بعد التطور التكنولوجي الكبير الذي لحق بالوسائل الفنية ، وحرية الصحافة حرية أساسية لأنها شرط ضروري لوجود الحريات الأخرى إذ بدونها لا يمكن بلوغها أو التمتع بها من حيث الواقع.[78]

يقول الكتاب الغربيون أنه لا يمكن أن توجد حرية الصحافة ألا في بلد ديمقراطي حر ، لأن الحرية الممنوحة للصحافة تختلف عن الحريات الممنوحة للأفراد ، لأن لها مضمونا سياسيا مباشرا إذ أنها تسمح او تمكن من نقد الحكومة ، لذلك فإن هذه الحرية هي دائما موضوع مطالبة ودفاع ومعارضة ، في حين تعتبرها الحكومة أمرا خطير.

وهذا القول إذا كان يصدق في الدول الديمقراطيات الغربية حيث يرتبط وجود الديمقراطية بممارسة حرية الصحافة ، فإنه لا يصدق في بعض البلدان الأخرى ، إذ رغم عدم السماح للأفراد بإصدار الصحف أو تملكها فإن حرية الصحافة تمارس ممارسة حقيقية بواسطة صحف المعارضة ، بل وأحيانا من خلال الصحف الحكومية المسماة بالقومية ، بصورة شهد بها الكتاب الغربيون أنفسهم وذلك على الرغم من أنها لا توجد في بعض البلدان ديمقراطية حقيقية حيث لا يتم تبادل السلطة بين الأحزاب السياسية فيها عن طريق صناديق الإنتخاب. [79]

للصحافة علاقة كبيرة بمقاعد الحكم في الدول الديمقراطية فعن طريق الصحافة الكل يريد الحكم ، فالحكومة تحاول البقاء في الحكم والإحتفاظ بالسلطة والمعارضة تسعى لإطاحة بالحكومة والحلول محلها عن طريق الصحافة الحرية وحدها يتمكن المواطنون في الإطاحة بما يدفعهم إلى تأييد أي من المتنافسين على السلطة .

---

[78]: ماجد رغب الحلو : حرية الاعلام و القانون ، دار الجامعية الجديدة ، مصر، ط1، 2013 ،ص 84 .

[79]: المرجع السابق : ص 86.

ويقال بأن حرية الصحافة تعتبر عجلة أساسية في العجلات التي تسير عليها الديمقراطية في جميع الأماكن والبلدان ، فلا وجود للديمقراطية بغير حرية الصحافة بمعناها الواسع ، غير أن العكس غير صحيح فقد توجد حرية الصحافة ولا تصاحبها ديمقراطية ، وفي هذه الحالة تتخذ حرية الصحافة من جانب الحكومة كوسيلة لإستنفاذ الطاقة وصرفها عن الإتجاه صوب مقاعد الحكم. [80]

وتعد حرية الصحافة من أهم الحريات التي حظيت بالحماية والإهتمام في دول الديمقراطيات الغربية بإعتبارها الحرية الحامية لغيرها من الحريات ونظرا لعلاقتهما الوطيدة بالممارسات الديمقراطية وتبادل السلطة بين الأحزاب السياسية المتنافسة من خلال مخاطبة الرأي العام والتأثير فية ، فلصحافة دورها الخطير في نشر الخبر وما يتعلق به من مفاهيم ومدلولات ، والرأي وما يتعلق به من إقناع وإنتماءات زيمكن النظر إلى حرية الصحافة من زاويتين متقابلتين ، تكمل إحداهما الأخرى ، وهاتان الزاويتان تتصلان أشد الإتصال بجوهر العملية الصحفية ذاتها ، وما الصحافة في حقيقتها إلا شيء يكتب لكي يقرأ ، أو شيء يذاع أو يبث لكي يسمع أو يرى ، لذلك ينبغي دراسة حرية الصحافة من هاتين الزاويتين لتكتمل صورتها للعيان وتتضح في الأذهان. [81]

ثانيا = الصحافة بين الحرية والمسؤولية :

زادت من أهمية حرية الصحافة وفلسفة الحرية وتطورات المجتمعات الغربية وتستهدف الفلسفة الليبرالية تقليل القيود التي تضعها الدولة على الفرد إلى أدنى حد ، وقد تأثرت مجالات الحياة السياسية والإجتماعية في المجتمعات الغربية ولم يكن الإعلام ووسائله بمعزل عن تأثيرات هذا التيار وإتضح أن حرية الصحافة تنطوي على بعض المخاطر ، ورغم أن الهدف النهائي من هذه الحرية هو تحقيق الصالح العام ، إلا أن ممارساتها قد ضحت بمسؤوليتها تجاه المجتمع في سبيل تحقيق أقصى قدر من الأرباح ، والعمل على إلهاء الناس بدلا من تقديم الإعلام والثقافة والتسلية المفيدة ، أمام هذه الحقائق والأسباب فإن وجود صحف قوية قادرة على المنافسة بمستويات مهنية عالية الجودة ستتجه تأثيراتها الإيجابية على عمليات التحول الديمقراطي والإحتفاء بالتعددية في الأراء . [82]

---

(80): ماجد رغب الحلو : المرجع السابق ذكره ، ،ص 87 .
(81): ماجد رغب الحلو : المرجع السابق ذكره ،ص 88 .
(82): ميرال صبري أبو فريخة : المرجع السابق ذكره ، ص 178 .

ومن الطبيعي أن يعبر كل محتوى الصحف عن قدر من المسؤولية الإجتماعية ، ويعد توفير الحماية القانونية للعاملين في حق الصحافة والإعلام جزءا لا يتجزء من مفهوم الحكم الصالح في الدول النامية ويستند مفهوم هذا الحكم ، الذي يعرف معايير محددة لقواعد التنمية والديمقراطية على مبادئ أساسية أهمها تغليب سلطة القانون على سلطة الأمن ، لأن حرية الصحافة هي مدخل للإصلاح ووسيط يلعب دورا مهما بين المجتمع ومؤسساته وتشارك بصورة مباشرة في عملية إتخاذ القرار السياسي.

وهناك مجموعة من العوامل ربطت بين المسؤولية الإجتماعية والحرية الصحفية الثورة التكنولوجية والصناعة فإنها لا تغير وجه الحياة في الولايات المتحدة ولكن أثرت على طبيعة الصحافة ذاتها. [83]

ثالثا = نظريات حرية الصحافة (مدى إستقــلالية أبنــية الإتصـــال)

يشير الموند وبول أنه عند مناقشة الأنواع المختلفة للأبنية الاتصالية فإننا لابد وأن نشير إلى محتوى استقلالها ودرجة التحكم التي تمارس عليها ، فبناء الأتصال المستقل، هو ذلك البناء الذي يكون حرا من من السيطرة سواء كانت من القادة السياسيين ، أو المصالح الخاصة في المجتمع . وسائل الأعلام تكون في هذه الحالة حرة في نشر المعلومات لكل فرد ، وفي البحث عنها من المصادر العديدة.

أما في المجتمعات السلطوية فإننا نجد أن الأبنية الإتصالية بما فيها وسائل الإعلام تكون موضوعا للتحكم العالي من جانب النخبة ، الصحافة والتلفزيون تكون مشغولة بإطلاق المعلومات إلى المستويات الأقل والأدنى ، وتطلق حريتها من أجل تسهيل التعاون العام والمساندة والإنسيابات الإتصالية في هذه الأنظمة السلطوية تكون من الأعلى إلى الأسفل ، أما الإنسيابات من الأسفل إلى الأعلى فإنها تتم بتحكم دقيق. [84]

في بعض الأنسـاق السياسية الأخرى ، توجد درجة من الإختلاف في مدى درجة التحكم المباشرة ، فقد تسمح الحكومة للصحف بدرجة من درجات النقد ولكن بشرط أن تكون في الخط الذي تريده الحكومة .يتضح من هذا مدى الإستقلال الذي تتمتع به الأبنية الإتصال ، يختلف من مجتمع للأخر ، لقد تناول بعض العلماء هذا الموضوع في كتاب تحت عنوان " **نــظريات الإعــلام الأربـع** " .

---

(83): ميرال صبري أبو فريخة : المرجع السابق ذكره ، ص 182 .
(84): محمد سعد أبو عمود : الاعلام و السياسة في العالم الجديد ، دار الفكر الجامعي ، مصر،ط1،2008 ، ص 102 .

حيث تناول فيه مؤلفوه تطور وظروف الصحافة في المجتمعات من خلال النظريات التالية وهي :

1. نظرية السلطة .
2. نظرية الحرية .
3. نظرية المسؤولية الإجتماعية.
4. النظرية الشيوعية.
5. نظرية الإعلام في الدول النامية.

1. نظرية السلطة :

نظرية السلطة هي أقدم النظريات ، سادت تلك النظرية في مجتمعات القرن 16 والقرن 17 ، والخصائص التي تميزها مازالت موجودة إلى يومنا هذا في بعض الدول الحديثة ، ووفقا لهذه النظرية الإنسان مخلوق تابع ، يمكنه الوصول إلى أعلى المراتب بتوجيه وعناية الدولة ، وتهدف الدولة في هذا النظام إلى المحافظة على وحدة الفكر بين أعضائها ، و إستمرار الأوضاع الراهنة والقيادة السياسية ، لهذا فالدولة تستخدم أدوات الإقناع والضغط التي تملكها لتحقيق هذا الهدف.

الصحف في مجتمع السلطة يملكها الأفراد ، لكن الدولة تتحكم بإستخدام حق منح الرخصة لمن تريد وحرمان من تريد ، كذلك تراقب السلطة التنفيذية الصحف وتفرض عليها الضغوط المختلفة .[85]

ووفقا لهذه النظرية ، الصحافة تخدم مصالح السلطات ، كما تحددها السلطات أو تتوقف عن الصدور.

وفلسفة هذه النظرية تركز على أن الدولة تحل محل الفرد بسيطرة الدولة فقط يستطيع الفرد أن يكشف ويطور صفات الكائن المنحصر ، ويجب على وسائل الإعلام أن تدعم الحكومة في السلطة لكي يستطيع أن يتقدم والدولة أن تصل إلى أهدافها.

وتدور هذه النظرية حول فكرة ان الشخص الذي يعمل بالصحافة يكون عمله هذا بمثابة إمتياز خاص يمنح بواسطة القائد الوطني ، لذلك فهو مدين بالإلتزام للقائد والحكومة فهذه الفلسفة كانت ومازالت القاعدة لكثير من الأنظمة الصحافية في العالم ، وأنها تدين بوجودها للحكومة وتعمل لدعم السلطة منحتها حق البقاء .[86]

---

(85): محمد سعد أبو عامود: المرجع السابق ذكره ، ص 121 - 122 .
(86): المرجع السابق ذكره ، ص 123 .

2. نظرية الحرية :

تعود هذه النظرية إلى القرن الثامن عشر والتاسع عشر حيث كان الإنتصار الأول للنظرية الليبيرالية على النظرية السلطوية أو نظرية السلطة لم يتحقق إلا خلال القرن الثامن عشر ، حيث أصدر البرلمان البريطاني قرارا أكد على حظر أية رقابة مسبقة على النشر ، كما أباح للأفراد إصدار الصحف دون الحاجة إلى حصول على ترخيص من السلطة . وقد جاء هذا التعاون نتيجة لأفكار المفكر الإنجليزي **"بلاكستون "** الذي أكد على حرية الصحافة وأنها ضرورية لوجود الدولة الحرة ، وذلك يتطلب عدم وجود رقابة مسبقة على النشر ، وكل إنسان حر أن ينشر ما يشاء على الجمهور ومنع ذلك هو تدمير لحرية الصحافة . [87]

ونظرية الحرية تنظر إلى مركز الإنسان والدولة ، نظرة مخالفة لنظرية السلطة ، فالإنسان لم يعد مخلوقا تابعا ، غير قادر على الإعتماد على نفسه يقاد ويوجه ، بل إن الإنسان له كيان مستقل ومقدرة ذهنية ، تمكنه من التمييز بين الخطأ والصواب وهو يهدف إلى معرفة الحقيقة ، فيجب أن تتاح لكل فرد الفرصة لأن يقول مافي ذهنه بحرية شرط أن يعطي أو يوفر لغيره فرصة متكافئة. [88]

ووفقا لهذه النظرية يجب أن لا يثق الأفراد في الحكومة لكي تقرر لهم ماهو الصواب وماهو الخطأ في البحث عن الحقيقة هو من الحقوق الأساسية للإنسان ، وتقوم الصحافة بمساعدة الشعب بالبحث عن الحقيقة بهذا فهي شريكة له وتقوم بتمثيله. [89]

وقد ساهمت هذه النظرية بشكل كبير في تحرير الصحافة من سيطرة الدولة فأنهت وجود الكثير من القيود التي فرضتها السلطة على الصحافة ، خلال القرن التاسع عشر وحتى منتصف القرن العشرين ، تمتعت الكثير من الدول بقدر كبير من التعددية والتنوع في مجال الصحافة وإستطاعت هذه الصحافة أن تدير في هذه المجتمعات مناقشة حرة بين كافة الإتجاهات السياسية . [90]

وحرية الصحافة يجب أن لا تترك للحكومة لكي تتحكم فيها ، بل يجب أن تكون الصحافة حرة ، لكي تستطيع تقديم الأدلة والحجج ، التي تستطيع بمقتضاها الأفراد الرقابة على الحكومة وإتخاذ القرارات عن سياستها لهذا فمن الضروري ، أن لا تخضع الصحافة للإشراف أو سيطرة الحكومة. [91]

---

(87): محمد علم الدين :اساسيات الصحافة في القرن الحادي و العشرين، المكتبة العصرية،مصر،2009،ط1،ص252.
(88): محمد سعد أبو عامود : المرجع السابق ذكره ، ص 124 .
(89): محمد سعد أبو عامود : المرجع السابق ذكره ، ص 125 .
(90): محمد علم الدين : المرجع السابق ذكره ، ص 253 .
(91): محمد سعد أبو عامود : المرجع السابق ذكره ، ص 126 .

3. نظرية المسؤولية الإجتماعية

طرحت هذه النظرية بعض الحلول التي تتمثل في التنظيم الذاتي لمهنة الصحافة وذلك من خلال إصدار مواثيق شرف مهنية لحماية حرية التحرير الصحفي والممارسة الصحفية وإصدار القوانين للحد من الإحتكار.

وإنشاء مجالس لصحافة ونظام لتقديم إعانات الصحف ، لكن مجمل الأفكار التي طرحتها هذه النظرية لم تتم لها فرصة التنفيذ بشكل كامل ، فقد نظر الصحفيون الأمريكيون إلى هذه الأفكار على أنها تمثل إتجاهات نحو الإشتراكية وخطر على حرية الصحافة كما عارضت هذه الأفكار بشدة مجموعات ملاك الصحف.

ومع ذلك يمكن القول أن هذه النظرية قد حققت بعض النتائج الإيجابية في بعض دول أوروبا ، مثل السويد التي قامت بمواجهة خطر سيطرة الإحتكارات على صحافتها بإنشاء نظام لتقديم الإعانات الحكومية للصحف بهدف المحافظة على التنوع الصحفي ونجحت هذه الإعانات خلال حقبة الستينات في المحافظة على حياة كثير من الصحف الصغيرة في السويد. [92]

النظرية الشيوعية :

في الفصل الأخير من كتاب النظريات الإعلام الأربع ناقش ولبر شرام النظرية الشيوعية في الصحافة فقال : أن وسائل الإعلام الشيةعية جزء لايتجزء من جهاز الدولة الشيوعية ، وأن وسائل الإعلام لا يملكها الأفراد لكن تملكها الدولة ، ويديرها الحزب ووظيفة الأتصال الأساسية هي زيادة وحدة الفكر بين أعضاء المجتمع ، وتعليم مبادىء الماركسية وتفسير الأحداث على ضوء تلك المبادىء ، كما أنها عليها جذب التأييد الشعبي لبرامج الدولة المختلفة ، مثل زيادة الإنتاج وحرية القول وحرية التعبير مكفولة لأولئك الذين يؤيدون النظام ، وليس لأولئك الذين يؤيدون مناقشة المبادىء الأساسية. [93]

فتقوم النظرية الشيوعية على فرضية أن الجماهير أضعف وأجهل من أن تحاط علما بكل ماتقوم به الحكومة ، ووسائل الإعلام يجب أن تعمل دائما من أجل الأفضل ، والأفضل عادة هو ماتقوله القيادة ويكون متماشيا بطبيعة الحال مع خط النظرية الماركسية ، وعلى ذلك فإن كل ماتفعله وسائل الإعلام كي تدعم وتساهم في إنجاح الشيوعية يعتبر أخلاقيا في حين أن كل ماتفعله لعرقلة الإنجاز الشيوعي يعتبر غير أخلاقي. [94]

---

[92]: محمود علم الدين : المرجع السابق ذكره ، ص 256 .
[93]: محمد سعد أبو عامود : المرجع السابق ذكره ، ص 127 .
[94]: محمود علم الدين : المرجع السابق ذكره ، ص 259 .

وتشير أحدى الدراسات المتخصصة إلى طبيعة النظام الإعلامي في الدول الشيوعية فتقول : أن الدول الإشتراكية التي تتميز بالسيطرة المركزية على وسائل الإعلام حيث تخضع جميع وسائل إنتاج المواد الإعلامية وتوزيعها للتأميم ، فإن الإعلام يعتبر جزء لا يتجزء من النظام الإجتماعي وسياسي ولا يمكن الفصل بين أجهزة الإعلام وشبكات الإتصال الشخصي التي تتمثل في الكوادر الحزبية الذين يؤدون وظائف متعددة سواء على المستوى السياسي الحزبي أو الجماهيري ويتم تحديد الأهداف الإستراتيجية والمرحلية في مجال الإعلام على أعلى مستوى في الحزب والحكومة.

ونجد أن ماركس الصحافة ، وإهتم إهتماما واضحا بأهمية الإتصال الجماهيري إلا أنه لم ينظر إلى الصحافة إلا من زاوية حرية التعبير ، وحرية التعبير عند ماركس ليست مطلقة ، فهي حرية الطبقة أو الطبقات التي تتحكم ، وبالتالي لا توجد حرية خالصة أو ديمقراطية خالصة .[95]

فالنظرية الشيوعية تركز على وظائف وسائل الإعلام في المجتمع الشيوعي ، وفي ظل هذه النظرية فإن وسائل الإعلام تعتبر أدوات للحكومة وجزء لايتجزء من الدولة .[96]

فالنظرية الشيوعية تتجنب فهم وسائل الإتصال الجماهيري كوسيلة تنظيمية ولكنها تنظر إليها بوصفها عامل مساعد للمنظمة السياسية وليست كقاعدة أساسية للقوة السياسية ، فوسائل الإتصال الجماهيري من وجهة نظر النظرية الشيوعية ، أداة تنظيمية فعالة عندما ترتبط بتنظيم للإتصال المباشر يكون لها تأثيرات قوية على الفعل الشخصي .[97]

---

(95): محمد سعد أبو عامود : المرجع السابق ذكره ، ص 129 .
(96): محمود علم الدين: المرجع السابق ذكره ، ص 258 .
(97): محمد سعد أبو عامود : المرجع السابق ذكره ، ص 132

نظرية الإعلام في الدول النامية :

تشير أحدى الدراسات أن هناك أمورا هامة ، يجب على الأمم النامية أن تدرسها بصدد وسائل الإعلام وهذه الأمور هي :

- ❖ يجب عليها أن تقرر كم ستخصص من مواردها المحدودة للإستثمار في مجال وسائل الإعلام.
- ❖ يجب أن تقرر الأدوار التي يجب أن تخصصها للجوانب العامة والخاصة.
- ❖ يجب أن تقرر ماهو مدى الحرية المسموح به ، وماهو مدى الضبط والتحكم الذي ستفرضه ، ما هو حد التماثل المطلوب ، وماهو حد التنوع والتباين المسموح.
- ❖ يجب أن تقرر ماهو أعلى مستوى ثقافي لتعيين درجودة مخرج وسائل الإعلام.

وتتناول بعد ذلك موقف القادة السياسيين في الدول النامية.

فيوضح أنهم ينظرون إليها بوصفها أدوات غير فعالة، فوسائل الإعلام قد تخبر الناس في هذه المجتمعات بأن بعض العادات الموجودة لا تناسب العالم الحديث .[98]

ولكنهم لا يغيرونها بالإضافة إلى هذا فإنهم ينظرون إليها بوصفها قوة فعالة في إفساد التوجيه وإحداث التشويش في المجتمع ، فوسائل الإعلام قد تحدث على سبيل المثال ثورة التوقعات المتزايدة فهي تخلق الرغبات للأشياء الجديدة ، ولكنها لا تخلق العزيمة لإتخاذ الفعل للحصول على هذه الأشياء.

أما فيما يخص موقف أو وضع وسائل الإعلام في بعض الدول النامية : فنلاحظ أن موقف الحكومات في أكثر الدول المتخلفة ، تجاه وسائل الإعلام يكون شيئا طبيعيا ملازما لضعف التنظيم السياسي لأنظمتهم السياسية ، فبدون تنظيم سياسي فعال له جذور عميقة ، وبدون تنظيم يملك القدرة على تزويد وسائل الإعلام بالرسائل المناسبة فإن وسائل لا تنتج نتائج الفعل المرغوب.

ونستخلص أن درجة الحرية المسموح بها للإعلام في الدول النامية تختلف بإختلاف نظرة وتقدير النخبة السياسية في هذه الدول لأهمية الدور الذي تقوم به وسائل الإعلام في المجتمع وكذلك بإختلاف درجة تطور المجتمع في هذه الدول .[99]

---

(98): محمد سعد أبو عامود : المرجع السابق ذكره ، ص 138 .
(99): محمد سعد أبو عامود : المرجع السابق ذكره ، ص 142 .

4 = الإطار التشريعي والقانوني المتعلق بحرية الصحافة:

أولا = النصوص التي تتعلق بحرية الصحافة والإعلام :

حيث تستمد قوانين الصحافة أساستها من الدستور فهو الذي يحدد نطاق الحريات وبناءا على ذلك لا تستطيع هذه القوانين مصادرة الحريات العامة دون مخالفة الدستور، وكذلك فإن النص الدستوري على هذه الحريات لا تتحدد إطاره ومضمونه إلا بقوانين الصحافة.

والواقع أن مفاهيم مثل حرية الإعلام ، التدفق الحر والمتوازن للمعلومات وحرية الإنتفاع بوسائل الإعلام ، جاءت ثمارا طبيعية للمبدأ الأساسي الخاص بحرية الرأي وحرية التعبير بالقول والتصوير والصحافة إذ أصبح هذا المبدأ بديهية لاينازع فيه أحد وضمانها هو نص الإعلانات العالمية لحقوق الإنسان ونصوص الدساتير المتتابعة والتي تؤكد بصفة خاصة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي صدر عام **1948** .[100]

ومن بين ما ينص عليه " أن لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير ويشمل هذا الحق حرية إعتناق الآراء دون أي تدخل ، وإستقصاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون التقييد بالحدود الجغرافية ".

ويندر أن نجد دستورا من بين دساتير العالم ينكر حرية الصحافة أو الإعلام الصراحة وإن كانت النصوص نختلف بين دستور ودستور.

إلا أن هذه العمومية في النص الدستوري لا تدل على شيء إذا جاء قانون المطبوعات والصحافة مليئا بالقيود والتخفيضات ، فضلا عن ذلك فإن الحرية هي التي تصنع الدساتير وليس العكس.

كذلك فإن تفسير معنى حرية التعبير يختلف إختلافا كبيرا عن التطبيق من دولة إلى أخرى ، إذ تعتبر بعض النظم السياسية حرية الصحافة والإعلام حجر الزاوية في الديمقراطية وتصون هذه الحرية بالقضاء في حين أن هذه الحرية قد تقيد في بعض النظم الأخرى وفق ما تراه السلطة الحاكمة يلبي الإحتياجات الوطنية -من وجهة نظرها - كما أنها قد تعتبر أنه لا حرية لأعداء الدولة.

فالدساتير تنص فقط على مبدأ الأساسي الخاص بحرية الصحافة وغيرها من الوسائل الإتصال الجماهيري وتترك لقوانين الصحافة والمطبوعات وقوانين العقوبات وغيرها من التشريعات تنظيم عمل هذه الوسائل.[101]

---

[100]: محمود علم الدين: المرجع السابق ذكره ، ص 99 .

[101]: المرجع السابق : ص 101 .

فحرية الصحافة بالنسبة لكثير من البلدان هي ضمانا بأن من حق جميع الأفراد التعبير عن أنفسهم بالكتابة أو بأي شكل أخر من أشكال التعبير عن الرأي الشخصي ، أو الإبداع ، وينص الإعلام العالمي لحقوق الإنسان على أن لكل فرد الحق في حرية الرأي والتعبير ، ويتضمن هذا الحق حرية تبني الأراء من دون أي تدخل والبحث وتسليم المعلومات أو الأفكار المهمة عن طريق أي وسيلة إعلامية بغض النظر عن أية حدود . وعادة ما تكون هذه الفلسفة مقترنة بتشريع يضمن حرية النشر والطباعة إلا الحدود التي تمس الأمن القومي ، فالصحافة إعلام وتنوير وليس تضليل ، أما عمق تحسيد هذه القوانين في النظام القضائي من بلد للأخر فهي تصل إلى حد تضمينها في الدستور.

غالبا ما تعطي نفس القوانين مفهومي حرية الكلام وحرية الصحافة ما يعني بالتالي معالجتها للأفراد ولوسائل الإعلام على نحو متساوي.[102]

إلى جانب هذه المعايير القانونية تستخدم بعض المنظمات غير الحكومية معايير أكثر للحكم على مدى حرية الصحافة في منلطق العالم . فمنطقة الصحافيون بلا حدود تأخذ بعين الإعتبار عدد الصحفيين القتلى أو المبعدين أو المهددين ووجود إحتكار الدولة للتلفزيون والراديو إلى جانب وجود الرقابة الذاتية في وسائل الإعلام والإستقلال العام لوسائل الإعلام وكذلك الصعوبات التي قد يواجهها المراسل الأجنبي..

أما منظمة بيت الحرية -Freedom- House فتدرس البيئة السياسية والإقتصادية الأكثر عمومية لكل بلد لغرض تحديد وجود علاقات إتكالية تحد من التطبيق من مستوى حرية الصحافة الموجودة نظريا من عدمه ، لذا فإن مفهوم إستقلالية الصحافة يرتبط إرتباطا وثيقا بمفهوم حرية الصحافة.

ميثاق الصحفيين يماثل ميثاق الأطباء يلزم بالأمانة والخلق والحسن وإحترام الذات وإحترام المهنة .[103]

---

[102]: عبد الرزاق الدليمي : المرجع السابق ذكره ، ص 35 .

[103]: المرجع السابق: ص 36 .

ثانيا = حرية الصحافة في الميثاق العربي لحقوق الإنسان :

نصت المادة (22) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي أقره مجاس جامعة الدول العربية في أيلول سنة 1994 على أن :

_ حرية العقيدة والفكر والرأي مكفولة لكل فرد _

ونصت المادة (23) منه على أنه: { للأفراد من كل دين الحق في ممارسة شعائرهم الدينية ، كما لهم الحق في تعبير عن أفكارهم عن طريق العبارة أو الممارسة أو التعليم ، وبغير إخلال بحقوق الأخرين ، ولا يجوز فرض أية قيود على حرية العقيدة والفكر والرأي إلا بما نص عليه القانون }. ويبدوا واضحا أن المادة (22) من هذا الميثاق أقرت بحرية الرأي والفكر وإعتبرتها مكفولة لكل فرد ، أما المادة (23) فإنها نصت على حرية التعبير عن الأفكار عن طريق العبارة أي يمكن التعبير عن الأفكار بواسطة العبارة ، التي قد تكون شفاهية أو مكتوبة أو مطبوعة ، كالتعبير عن الأفكار ونشرها في الصحف.

ويمكن التعبير عن الأفكار عن طريق الممارسة أو التعليم لها ، وهذه الممارسة تتم من خلال القيام بأعمال تجسيد هذه الأفكار ، أما تعليم هذه الأفكار التي قد تكون علمية أو تربوية أو ثقافية أو دينية ، وبما أن هذه المادة نصت على حرية التعبير عن الأفكار والأراء بمختلف الوسائل الإعلامية . بما فيها الصحافة المكتوبة ، فتكون قد نصت ضمنيا على حرية الصحافة التي تعتبر حجر الزاوية لحرية التعبير عن الآراء والأفكار عبر الصحف . ومن الملاحظ أن هذه المادة لم تحدد على حرية الصحافة بصورة حصرية ، بل تركت تحديدها للقانون وبالتالي ليس في هذه المادة ما يضمن عدم التوسع في فرض القيود على هذه الحرية بموجب قوانين المطبوعات أو الصحافة أو الإعلام. [104]

---

[104]: سعدي محمد الخطيب : المرجع السابق ذكره ، ص 41 - 42

ثالثا = حرية الصحافة في الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب :

نصت المادة التاسعة من هذا الميثاق الذي تمت الموافقة عليه في مؤتمر القمة الإفريقية في نيروبي في حزيران سنة **1981** على أنه : يحق لكل فرد ان يحصل على المعلومات ، وأن يعبر عن أفكاره وينشرها في إطار القوانين واللوائح.

ويبدوا واضحا ان هذه المادة نصت على حق كل فرد في حرية التعبير عن أرائه وأفكاره دون أن يحدد وسائل النشأ التي يمكن له ان ينشر أفكاره عبرها.

وبما ان حرية الصحافة لا تنفصل عن حرية الراي والتعبير ، أي انه إذا كانت هذه الحرية موجودة ومصانة ، فإنه يمكن التعبير عن الآراء والأفكار ونشرها بحرية عبر الصحف ، وبما ان حرية الصحافة تعتبر حقا أساسيا لكل فرد ، اي أنه من حق

كل فرد أن يحصل على المعلومات من الصحف المتنوعة أو من الوسائل الإعلامية الأخرى.

وهذا يعني أنه يحق لكل إنسان ان يمارس هذه الحرية فيعبر عن رأيه او فكره ، عبر الوسائل الإعلامية المختلفة وبما فيها الصحافة المكتوبة وذلك ضمن إطار واللوائح و القوانين . [105]

---

[105]: سعدي محمد الخطيب : المرجع السابق ذكره ، ص 40 .

خـــلاصـــــة

خلاصة والجدير بالذكر ان شكل تطبيق القوانين الدولية لحقوق الإنسان وخاصة المتعلقة بحرية الصحافة وحمايتها تختلف من دولة إلى أخرى ، فهناك دول تعطي إمتيازا للمواثيق الدولية على قوانينها الداخلية وتشريعاتها ، ودول تجعل من القوانين الدولية مرجعا لتفسير قوانينها الوطنية ، بينما هنالك دول تجعل من القوانين مصدرا عرفيا لقوانينها الداخلية ، فحرية الصحافة لابد ان تنبع من الشعب ، وأن يتبناها خيارا حقيقيا .

الفصـــل الرابع = القــواعد الأساسية لسياسة الصحافــة

- تمهيد.
- أولا = التطور التاريخي للفكر السياسي .
- ثانيا = أهداف السياسة أشكال الأنظمة السياسية.
- ثالثا = أشكال الأنظمة السياسية.
- رابعا = المدارس والنظريات السياسية.
- الخلاصة.

الفـصل الرابع = الــقواعد الأســـاسية لسيــاسة الصــحافة

تمــهــيد

تحتل السياسة مكانة متميزة في العالم فهي تشمل شتى حقول النشاط الإنساني وهي جوهر في الإنسان وظاهرة إجتماعية لها قوانينها العلمية ، فالإنسان كائن سياسي يتفاعل مع محيطه بما يلبي إحتياجاته وضرورياته الروحية والحياتية ، وهذه الضروريات لا يمكن تلبيتها من قبل رئيس أو قائد أو حزب إلا بصورة مؤقته بل تتطلب تلك الحاجات عملا جماعيا وفرديا ضمن أطر وأحزاب ومؤسسات وهي تستلزم بنفس الوقت حريات مضمونة فكلما إختفت هذه الحريات والحقوق كلما إضمحلت السياسة ، فالشعوب التي لا تتدخل في السياسة ولا تشارك في تقرير شؤونها تصبح ضحية للظلم ولغياب النقاش العام ، فالسياسة ضرورة لنمو الأوطان وتطورها .

أولا= التطور التاريخي للفكر السياسي :

1 = الفكر السياسي اليوناني :

النظرية السياسية عند **أفلاطون** والمتمثلة في الدولة المثالية التي تحقق العدالة الإجتماعية وبدأ بتفصيل هذه النظرية بتقسيم إلى ثلاث طبقات هي : طبقة الحكام ، طبقة الحراس أو المحاربين ، طبقة العمال والفلاحين أي المنتجين.

لقد أعطى **أفلاطون** كل طبقة وظيفة أساسية ليقوم بها في ميدان اختصاصية وإنجاز ما أوكل إليها وهذه الطبقات متساوية أمام القانون والدولة ، والمرأة في مدينة أفلاطون يمكنها أن تشارك في الحياة السياسية وتقلدها مناصب عامة. [106]

ويرى **أرسطو** أن السياسة هي فن الحكم الذي يستمد أصوله ومقوماته الأساسية من واقع الشعوب وأنظمة الحكم السائدة به ، فحسب **أرسطو** فإن الإنسان حيوان سياسي ، إضافة إلى ذلك فهو إجتماعي بالطبع فالمدينة عند **أرسطو** يعيش في جماعة فالمدينة عند **أرسطو** هي غاية المجتمع وغاية الشيء هو خيره الأفضل ، وإهتم **أرسطو** بالفصل بين السلطات ، فالسلطة التشريعية مهمتها التشريع وسن القوانين والسلطة التنفيذية مهمتها تقسيم الوظائف والعمل والسلطة القضائية تنظيم المحاكم وفض النزاعات. [107]

2 = الفكر السياسي الإسلامي :

بدأت عن طريق الخلافة الراشدة بحراسة الدين وسياسة الدنيا ، من خلال تطبيق مبدأ الشورى فكانت السلطة مطلقة ولكن ليس بالمفهوم الغربي لأن الخليفة يجمع في يده السلطات الثلاثة ولكنه مقيد بالشرع ورضا الأمة ومراقب من قبل المجلس الشورى . [108]

سلط **الماوردي** الضوء على أمور سياسية عدة ، وهذا راجع إلى الأوضاع المزرية والتدهور الذي عرفته الخلافة فكان هدفه هو البحث عن الإستقرار الإجتماعي بالرجوع الى المبادئ الإسلامية والعمل بها في التعامل السياسي والإجتماعي والإقتصادي. [109]

---

[106]: نور الدين الحروش: تاريخ الفكر السياسي، دار الامة، الجزائر، ط1، 2010، ص 75.
[107] : المرجع السابق: ص90.
[108] : المرجع السابق: ص176.
[109] : المرجع السابق: ص195.

إهتم الفرابي بالجانب السياسي والإجتماعي وعالج فكرة حاجة الناس إلى الإجتماع والتعاون وفكرة شروط الرئيس ودوره في المدينة ومصير النفس البشرية لأهل المدينة الفاضلة ، فقد عرف علم السياسة بأنه العلم الذي يفحص في أصناف الأفعال والسنين الإرادية والملكات والأخلاق والسجايا التي تكون عنها الأفعال والسنن. وحاول الغزالي بصفته فيلسوف سياسي وإجتماعي أن يحدد ما يجب أن تكون عليه المدينة أو الدولة حتى تصبح فاضلة ومثالية ، فتحتل السياسة مكانا رفيعا جوهريا سواء كان ذلك من الناحية النظرية العامة أم التطبيق العملي والمقصود بالسياسة عنده هو التعليم والتهذيب والإرشاد والتعاون في أداء الأعمال التي لابد من إنمائها لكفالة قيام المجتمع وإستمراره وربط الأخلاق بالسياسة . [110]

كان لإبن خلدون نشاط متميز حيث شغل ميادين سياسة والإدارة والقضاء والبحث والتدريس ، وصل إلى أعلى مناصب وتعرض للسجن والنكبات وعاش أوضاعا سياسية غير مستقرة.

وإبن خلدون لم يتأثر بالفلسفة اليونانية كما أنه لم ينهج نفس نهج فقهاء أهل السنة والجماعة ، لكنه يعد وبحق أول من خرج في الفكر الإجتماعي بصفة عامة والفكرالسياسي بصفة خاصة على نهج سلفه. [111]

3 = الفكر السياسي الجزائري :

* إبن باديس : عمل على تغيير أوضاع الأمة ، حيث أنه يرى أن الإصلاح العلمي والثقافي يرتبط بالضرورة بالإصلاح السياسي ، وأن النهضة الحقيقية لا تكون إلا في صورة شاملة لعناصر كثيرة ، ومنها الجانب السياسي ، قال **إبن باديس**: " كلامنا اليوم عن العلم والسياسة معا ، وقد يرى بعضهم أن هذا الباب صعب الدخول ، لأنهم تعودوا من العلماء الإقتصار على العلم والإبتعاد عن مسالك السياسة مع أنه لابد من الجمع بين السياسة والعلم ، ولا ينهض العلم والدين حق النهوض إلا إذا نهضت السياسة ".

لذلك كان إبن باديس على يقظة تامة ومنتبه أشد التنبه إلى الواقع السياسي لبلاده ومتتبعا للتطور التاريخي للعالم العربي والإسلامي عامة ، فكان له نظر في مصائر الأمم وتأملات سياسية تتصل بفلسفة التاريخ.

تدور أراؤه السياسية " جوهريا " على أسس السلطة وعلى العلاقات بين القوة والعدل، وعلى التضامن السياسي بين أفراد الأمة الواحدة وعلى الواجبات المتبادلة بين رئيس الأمة وبين الذين ينتمون إلى سلطته. [112]

---

[110]: نور الدين الحروش : ،المرجع السابق ص 234.

[111] : المرجع السابق : ص255.

[112]: عمار طالبي : نصوص الملتقى 25- 26 سبتمبر 2005 الصالون الدولي العاشر للكتاب ، فندق الاوراس الجزائر، المؤسسة الوطنية للاتصال و النشر و التوزيع و الاشهار ، الرويبة – الجزائر 2010 ، عنوان المقال نظام الحكم الإسلامي الديمقراطي في تصور ابن باديس و مالك بن نبي ، ص29.

إذا كان الموضوع الأساسي لعلم السياسة ، فيما يذهب إليه علماء السياسة في زماننا هذا هو السلطة ، وقد عبر إبن باديس عن السلطة بالملك وإهتم بتحليل هذه الظاهرة في تفسيره للقرآن الكريم ، ويرى أبن باديس أن الرسول " صلى الله عليه وسلم " كما كان مبلغا عن الله تبارك وتعالى كان قائما على الحكم والتنفيذ وإدارة الشؤون العامة وتنظيم المجتمع مستندا إلى الوحي - يذهب إلى أن القرآن الكريم - كان جامعا للأصول التي ينبني عليها ذلك الملك.

والسياسة عنده علم إجتماعي مطبق ولذلك يرى أن السلطة سواء كانت نبوية أو بشرية تنبني على العلم قال : - إن الممالك إنما تنبني عليه – **العلـم** - وتشادوا إن الملك إنما ينظم به ويساس وإن كل ما لم ينبن عليه فهو شفا جرف هار.

وترجع أساس السلطة عنده إلي أربع عناصر :

- قوة الأبدان.
- قوة العقول.
- قوة الأخلاق.
- قوة المال.

وقد أشاد بالحرية وجعلها حق من حقوق الإنسان كحق في الحياة ، " حق كل إنسان في الحرية كحقه في الحياة ، ومقدار ما عنده من حياة هو مقدار ماعنده من حرية المعتدي عليه في شيء من حريته كالمعتدي عليه في شيء من حياته . " وأن من أصول الشريعة ومقاصدها المحافظة على حياة الناس وحريتهم وأساس ذلك حرية الأرواح والعقول وإذا حررنا أرواحنا وعقولنا حررنا كل شيء.[113]

* مالك بن نبي : يرى أن الديمقراطية في أبسط معانيها تعني سلطة الشعب ، سلطة الإنسان ، فأي صلة وأي وجه مقارنة بين مفهوم الإسلام بإعتباره إيمانا بالله ورسوله واليوم الأخر وأداء الصلاة والزكاة والصوم والحج ، ومفهوم سياسي يقرر سلطة الإنسان في نظام إجتماعي معين ، فالديمقراطية بإعتبارها واقعا سياسيا لا تتحقق إن لم تتوفر شروطها في بناء الشخصية وفي العادات والتقاليد القائمة في هذا الوطن أو ذاك ، فهذه العموميات هي التي تحدد فيها المشكلة ، ومعنى هذا أن الشعور بالديمقراطية مقيد بشروط لا يتحقق بدونها ، فالإنسان الحر الجديد هو الذي تتمثل فيه قيم الديمقراطية أي أنه الحد الإيجابي بين النافيتين : نافية العبودية ونافية الإستعباد .

---

[113]: عمار طالبي : المرجع السابق ، ص30-34.

إن كل مشروع يهدف إلى تأسيس ديمقراطية - يكون في بدايته - مشروع تثقيف في نطاق الأمة كلها ، بمنهج شامل يشمل الجوانب النفسية والأخلاقية والإجتماعية والسياسية.

فمعنى الديمقراطية مرتبط بشعور وبعادات وتقاليد لا يكونها نص ولا يلغيها جبار، فالدستور ما هو إلا نتيجة للمشروع الديمقراطي عندما يصبح واقعا سياسيا.[114]

ثانيا = أهــداف السيـــاســة :

1. الخير العام :

إن هذا الهدف من أهم الأهداف السياسية، إذ يشمل تحقيق أمن وسلامة الفرد والجماعة والدولة وسعادتهم ورفاهيتهم وكان هذا الهدف سببا من أسباب البحث في كل العلوم والمعرفة، أي البحث عن السعادة.[115]

يقول الشافعي لا سياسة إلا ما نطق الشرع أما **إبن خلدون** فقد منحها صفة إيجابية بقوله : **"إن السياسة هي صناعة الخير العام "** وقد رجح خيرها على شرها واصف الإنسان أنه إلى الخير أقرب.

-يقول **التهانــوني** : السياسة نوعان ، النوع الأول سياسة عادلة تخرج الحق من الظالم الفاجر وهي في الشريعة ، والنوع الأخر سياسة ظالمة والشرعية تحرمها.[116]

أكد العلماء والفلاسفة المسلمون أن الغاية من السياسة هي تحقيق الخير لذلك طرح الكثير منهم تصوراته للدولة و للحاكم ونجد الإمام الغزالي يقول : إن أمر الدنيا لا ينتظم إلا بأعمال الأدميين وهناك صناعات عديدة إلا أن أشرفها السياسة لما يقول عليها من التأليف والإستصلاح .[117]

2. الوصول إلى السلطة والنفوذ :

هو أمر لاشك فيه فالأفراد والأحزاب السياسية تسعى للسلطة عبر الوسائل الديمقراطية وصناديق الإقتراع أو بالوسائل غير المشروعة كالإنقلابات العسكرية وإستخدام القوة والثورة والتزوير والخداع والخيانة وغالبا ما تكون المبادئ السياسية قائمة على أسس الرغبة في خدمة الشعب وتحقيق مصالحه والحفاظ على أمنه وسلامته وحماية البلاط من الأعداء لكن شهوة الحكم تغلب على تلك المبادئ لتصبح هي الهدف الأساسي ليس إلا ، وبهذا الصدد يقول **" برتراند راسل "** بأن الغاية الأولى والهدف الأول في دوافع الأفراد والمجتمعات هو السعي نحو السلطة أو النفوذ فحسب السلطة وشهوة الحكم في نظره هي العامل الأول والأخير في تفسير الفعاليات في تاريخ المجتمعات وسير الحروب وتطاحن الأمم .[118]

---

[114]: عمار طالبي : المرجع السابق ، ص 36.

[115] : قحطان احمد سليمان الحمداني : الأساس في العلوم السياسية ، دار المجدلاوي للنشر والتوزيع ، عمان ، ط1 ، 2004 ، ص 78 .

[116] : قحطان احمد سليمان الحمداني : المرجع السابق ، ص80.

[117] : قحطان احمد سليمان الحمداني : المرجع السابق ، ص79 .

[118] : قحطان احمد سليمان الحمداني : المرجع السابق ، ص81.

3. تحقيق المصالح المشتركة :

هذه المصالح تتضمن مصالح الشعب والأحزاب السياسية والحكومات المتنافسة و المتصارعة وعلاقات التعاون بينها ، فإتقان حزبين على الأئتلاف وخوض الإنتخابات سوية على قائمة مشتركة هو إتقان مصالح مشتركة وتعاون دولتين أو مجموعة دول على إقامة علاقات صداقة وتعاون وتحالف وإحترام السيادة والإستقلال وعدم التدخل في الشؤون الداخلية هو إتفاق على مصالح مشتركة حتى القرارات الداخلية التي تصدرها السلطات الرسمية لصالح شريحة من شرائح المجتمع ، أو كلها ، هي من أجل تحسين صورتها وكسب النفوذ والتطلع إلى الفوز في الإنتخابات ولا يكفي إدراك أعضاء المجتمع الداخلى أو الخارجي للمصلحة المشتركة ، بل إيجاد ضمان موضوعي لها عبر الوظيفة السياسية وإيجاد علاقات متداخلة مع بعضها وعدم تعريضها للتفكك ، وذلك من خلال القيم المشتركة التي تحافظ على وحدة المجتمع وتماسكه .

4. السلام والوئام والوفاق :

يحتاج أفراد المجتمع إلى السلام والأمان في حياتهم الداخلية ومنع الصراعات والنزاعات التي تخرق نسيجهم الداخلي ، وتعرض وجودهم إلى الخطر ، لذلك فإن السياسة تهدف إلى الوفاق ،والنظام وضبط السلوك من أجل إستمرار وإستقرار والتركيز على مقومات السلام والتأليف والتأخي المادية والمعنوية كاللغة والدين والتقاليد والأرض والتاريخ المشترك والإرادة المشتركة والمصالح المعيشية وإحترام العلاقات بين السلطة السياسية والمحكومين بشكل متوازن حفاظا على المجتمع القائم. [119]

أما على الصعيد الدولي والإقليمي فإن السياسة تتطلب إقامة علاقات ودية ومسالمة بين الكيانات والدول وزيادة روابط التعاون ، ومنع التوترات والحروب وبناء الثقة بينها ، لذلك فإن الإتفاقيات الثنائية والجماعات والمواثيق المنظمات الدولية تؤكد على هذا الهدف خاصة ميثاق الأمم المتحدة ، فإن السياسة أيضا تبني الى تحقيق التعايش بين الأفراد والجماعات والدول المختلفة في أفكارها ومبادئها وممارساتها وإحترام كل الطرق لقناعات الطرف الأخر وتوجهاته لاسيما أن كل طرف لا يستطيع إزاحة الطرف الأخر أو تغيير قناعاته ، ولكن في جميع الحالات فإن التعايش يتطلب عدم إتباع سلوك معادي للطرف الأخر أو ممارسة ضارة بمصالحه.

---

[119] : قحطان احمد سليمان الحمداني : المرجع السابق ، ص81.

5. تحقيق الإزدهار والرفاهية والسعادة والحضارة :

إن إستمرار الحياة تتطلب تقدمها وإزدهار حياة الأفراد والمجتمعات وسعادتهم ورفاهيتهم من خلال الخدمات المقدمة والتسهلات المادية المعنوية وتحسين أداء الأفراد والمؤسسات وإعتماد التنظيم الإجتماعي الملائم لهم كالديمقراطية والإشتراكية والرأسمالية أو إعتماد أية مذاهب سياسية أو إجتماعية أو إقتصادية تتيح للأغلبية فرص العمل والتعليم وتقديم ورفع مستوى المعيشة ، وكل ذلك يتطلب تنفيذ برامج وطنية وتنموية ومساهمة المواطنين فيها ، وعلى الصعيد الخارجي فإن التعاون المطرد بين الدول صغيرها وكبيرها ، غنيها وفقيرها ، يساعد على تحقيق خطوات متقدمة لوصول الدول النامية إلى مستويات أعلى لتجاوز الفقر والمرض والعجز والجهل والتخلف .[120]

إن السياسة الناجحة قادرة على توفير كل مستلزمات النجاح لتحقيق التنمية الإقتصادية والسياسية والإجتماعية ، وتوجيه الأفراد والجماعات وتنظيمهم وتشريعة القوانين والأنظمة لتحقيق المساواة وتكافؤا الفرص أمام الجميع كي يتحقق التقدم والإبداع والبناء الحضاري في ظل إستقرار المجتمع وتضامن أفراده ووعيهم لمستقبلهم وزرع بذور الإحترام والثقة بين الحكام والمحكومين وتشجيع علاقات التعاون والتكافل ، وتلبية كل الحاجات الأساسية للمواطنين وصولا إلى الأمن والسلام والسعادة والرفاهية.

6. حل الخلافات بطرق سلمية :

إن السياسة كفيلة بجمع المتخاصمين في إطار واحد من أجل الحوار لإزالة الخلافات وتنمية روح التسامح والإتفاق على حلول وسيطة تضمن مصلحة الجميع ومنع تسلط فئة على غيرها بالقوة أو لجوء السلطات إلى إستخدام العنف بدل الإقناع ضد مواطنيها ، فالسياسة حاجة أولى من حاجات المجتمع البشري وضرورة بديهية للتأليف والتوفيق بين المصالح المتنازعة في المجتمع وصولا إلى حالة سليمة ومستقرة بين الأفراد أما الحرب فهي إستثناء رغم إنتشارها والتهديد بإستخدامها خاصة من قبل القوى الكبرى في العالم ، ويتطلب الحل السلمي للخلافات إجتماع أطراف النزاعات للتحدث مباشرة عن تلك المنازعات أو عبر الوسطاء أو لجان المساعي الحميدة والتحكم كما يتطلب حدا أدنى من الإعتراف المتبادل بحق الطرف الأخر والصبر والتحمل إن لم يكن موضوع النزاع متعلقا بالمصالح العليا المباشرة.[121]

---

[120] : قحطان احمد سليمان الحمداني : المرجع السابق ، ص81.
[121] : قحطان احمد سليمان الحمداني : المرجع السابق ، ص84.

اما الصعيد الداخلي فإن معظم المجتمعات الداخلية تعاني من نزاعات وصراعات قبلية أو دينية أو مذهبية أو عرقية أو متعلقة بالسلطة ومناوئتها أو الإنتخابات ونتائجها أو الإتهامات المتبادلة بإنتهاك القوانين والأنظمة لذلك فإن السياسة تلعب دورا مهما في التسويات وإنهاء المنازعات أو التجمعات أو تخفيفها والتركيز على علاقات التعاون والإنسجام خدمة لمصالح الوطن والشعب والدولة ، بهذا المعنى فإن السياسة هي الحل المطاع للمنازعات أو هي التسويات المسموعة للخصومات .

7. البحث عن الحقيقة السياسية :

إن الحقيقة السياسية غاية في حد ذاتها ، ويجهد الإنسان نفسه بحثا عنها ، لأن الحقيقة هي غاية الإنسان منذ القدم ، حين كان يتأمل الظواهر الطبيعية والإجتماعية تكيف حياته ، والسياسة هي أيضا وسيلة لتحقيق هدف تحسين المصير الإنساني لأن الإنسان يتطلع بغريزته لتحسين حاله ، وهناك إرتباط وثيق بين معرفة الحقيقة السياسية وتوظيفها لتحسين أحواله المعيشية ، والتطلع إلى الأفضل وهذا أمر واضح في علم السياسة أكثر من غيره ،لأن الظاهرة السياسية تتأثر بجميع الظواهر الأخرى وتؤثر فيها وتقبل بجميع المعارف ، وتؤثر فيها نتيجة الحاجة والإرادة والعقل ، كما إن المعرفة السياسية تفيد الإنسان في معرفة مايدور حوله سواء في بيئته ووطنه أو في الساحة الدولية ، خاصة وأنها متعلقة بحياته وأسرته وحركته ومأكله ومشربه .[122]

8. المراجعة المستمرة للمسلمات :

إن علم السياسة يستهدف المراجعة المستمرة للمسلمات والأحوال والأنظمة السياسية بنظرة نقدية منطلقة من الواقع المحسوس والبحث عن أفكار جديدة وتلائم المستجدات الحياتية ، وهذا الأمر لا يتحقق من خلال تبني أراء أحادية ، وإنما من خلال التعددية السياسية وحرية الأحزاب وحرية القول والفعل ومواكبة التقدم العلمي والفكري والإصدارات الجديدة والآراء السياسية المعبرة عن حالات مختلفة ، خاصة وأن كثيرا من المسلمات في فترات ماضية لم تعد صالحة ، كالإيمان بالطريق الوحيد للتقدم الإنساني عبر الإشتراكية والرأسمالية ، وإنما ظهرت أفكار جديدة تعبر عن الأفضل في كا منهما وتنبذ الأسوأ في النظام المختلط والنظام الوسط.

---

[122] : قحطان احمد سليمان الحمداني : المرجع السابق ، ص 86.

9. تحقــيق إنســـانية الإنســـــــــان :

إن الإنسان هو محور علم السياسة ، من خلال نشاطه العقلي ولذلك فإن علم السياسة يتناول العلاقة بين الحكام والمحكومين لتحقيق إنسانيتهما سواء كان الفرد حاكما أو محكوما ، قائدا أو منقادا لتحقيق مايريده ، وما يتمناه دون تمييز بين إنسان وأخر وفقا لقدرته المادية او نسبه أو ثروته أو سلاحه أو لغته او طبقته وإنما يميز بطاقته الروحية والأهلية لتحمل المسؤولية وكفاءته وخبرته في عمله الذهني او البدني .[123]

10. تكـــوين روح المـــواطنة:

تساهم السياسة في تكوين روح المواطنة وتعزيزها ، وبالتأكيد على قيم الدفاع عن الوطن والتضحية في سبيله والمشاركة في خدمة الشعب وظيفيا وإجتماعيا وإقتصاديا وفي كل المجالات وأداء الواجب والتمتع بالحقوق والمساهمة الفاعلة في كافة النشاطات السياسية والإلتزام الأخلاقي بقضايا الوطن والأمة.

ويمكن تعزيز المواطنة في تقوية الديمقراطية والثقافة اللازمة لها حسب قول - حافظ الدليمي - من أجل تعليم المجتمعات لتحكم نفسها بنفسها وأن روح المواطنة سلوك واع وفعل خاص بالشخص بإعتباره كائنا يمتلك العقل ، ومساهما في الدولة ، لكن هذه المساهمة لا تتم بشكل سلبي كما هو الحال بالنسبة للإنتماء عن طريق الإكراه ، كما لا يتم عن طريق الطلب إلى الشخص بالإنتماء ، لأن روح المواطنة تتضمن المساهمة الإدارية المقصودة التي تتضمن المساهمة في مؤسسات الدولة وحياتها والتي من شأنها أن تجعل المواطن العضو في المجتمع عنصرا ملتحما بالسلطة ولكنه يبقى فضلا عن هذا شخصا خاصا ، ومن أشكال هذه المساهمة الإستفتاء الشعبي والمساهمة بطرق التمثيل النيابي والتي تمثل جوهر وروح المواطنة ، وفي الحقيقة فإن روح المواطنة تتطلب أن يكون المواطن عنصرا صالحا في مجتمعه ، وإيجابيا في المشاركة في الحياة العامة بغض النظر عن إختلاف الإيديولوجيات أو النظم السياسية .[124]

11. الإعداد للوظائف :

هي الإعداد للوظائف العامة الداخلية والخارجية والتدريب عليها ، ولذلك فإن معاهد الخدمة الخارجية و الدبلوماسية ومراكز البحوث والكليات والجامعات هي المناخات السليمة لتخرج طلبة العلوم والمعرفة السياسية ، فضلا عن الكليات والمعاهد التي تدرس القانون الدولي والإقتصاد السياسي والجغرافية السياسية والتاريخ السياسي وما يماثل ذلك وإختبار الأفضل من خلال الإختبارات المختلفة .[125]

---

[123] : قحطان احمد سليمان الحمداني : المرجع السابق ، ص 87.
[124] : قحطان احمد سليمان الحمداني : المرجع السابق ، ص 88.
[125] : قحطان احمد سليمان الحمداني : المرجع السابق ، ص 89.

12.إعداد الكـــــادر الوطني :

بمعنى إعداد الكادر الوطني من علماء السياسة يكون قادرا على التحليل السياسي ورفد القيادات السياسية بالأفكار والأراء الصائبة من إجل إتخاذ القرارات السياسية الصحيحة على الصعيد الداخلي والخارجي ، ويمكن توسيع في تدريس العلوم السياسية وإقامة المراكز السياسية والمعاهد والنوادي ، وزج الخبرات النظرية بالممارسة السياسية في أجهزة الدولة ، والمؤتمرات الدولية من أجل توسيع أفاق المعرفة والخبرة وإكتسابها ، والإستفادة من كل الطاقات والإمكانيات وتوظيفها لخدمة العمل السياسي ، بالمقابل يمكن إلحاق الموظفين الدبلوماسيين بالمعاهد والكليات التي تدرس العلوم السياسية ، ومواضيع القانون الدولي العام من أجل الجمع بين النظرية والتطبيق.

إن الإستعانة بعلماء السياسة ومفكريها أمر منطقي وحضاري ، خاصة في وقت الأزمات السياسية ، وعلى هؤلاء أن يقولوا الحق ، وأن يتحروا عن الصدق وأن يسوغو أرائهم بشكل مقنع خدمة للحقيقة ومصلحة البلاد .[126]

13.إقرار نوع من النظام الإجتماعي:

بمعنى الإتفـــاق على قيام نظام إجتماعي ، وتأمين نوع من تكامل الأفراد في الجماعة لمصلحة المجموع ، من خلال التنافس والصراع وصولا إلى تولي أفضل الناس وأكثرهم كفاءة للحكم .[127]

---

[126] : قحطان احمد سليمان الحمداني : المرجع السابق ، ص 89.
[127] : قحطان احمد سليمان الحمداني : المرجع السابق ، ص 90.

ثـــالـثـا = أشكـــال الأنظـمة السياسـية:

نقصد هنا بأشكال الأنظمة السياسية تحديد مصادر السلطة والهيئات التي تقوم بممارستها ، ومعرفة العلاقات بينها وتحديد صلاحياتها أو إختصاصها . ودستور الدولة هو الذي يقوم - عادة - بتبيان وتوضيح هذه المسائل ، إذ يتضمن كشفا دقيقا لطبيعة النظام السياسي والأسس التي يقوم عليها ، وغالبا ما ترتدي الدساتير المعاصرة طابعا ديمقراطيا ، يتجلى في مبدأ الفصل بين السلطات الأساسية الثلاث في الدولة أي السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية . وتختلف طبيعة الدساتير بإختلاف المجتمعات والأنظمة السياسية التي تقوم عليها إذ أن هناك دساتير تحدد أولية جامدة للفصل بين السلطات كالأنظمة الرئاسية مثلا ، في حين أن بعض الدساتير الأخرى تعتنق مفاهيم مرنة لعملية الفصل هذه من أجل تأمين أكبر قدر ممكن من التعاون بين السلطات في الدولة ، كما هو حال الأنظمة البرلمانية .[128]

وتجتمع الأنظمة السياسية ، عامة في ثلاث فئات أساسية تعبر عن الأشكال المتباينة لها ، فتكون :

- إما فردية تخضع فيها السلطة لسيطرة مطلقة من قبل شخص واحد كما في الديكتاتورية أو الملكية المطلقة.
- وإما جماعية تقوم فيها جماعة محددة بممارسة السلطة على أساس مواصفات معينة كالأصل - أرستقراطية - أو الدين - تيوقراطية - أو الإختصاص – تـكنوقراطية -
- أو ديمقراطية مباشرة عندما يقوم المواطنون بالمشاركة في السلطة بأنفسهم أو ديمقراطية غير مباشرة أو تمثيلية عندما ينتخب الشعب من يمثله في الحكم.

إلا أن التصنيف يبقى عاما جدا ، فالأنظمة الدكتاتورية ، وبالرغم من إطلاقيتها الواضحة تحاول دائما الظهور بمظهر الممثل للإرادة الشعبية والمعبرة عنها والأنظمة الديمقراطية لاتعكس حقيقة هذه الإرادة ، إذ كيف يمكن أن نتصور أن عدة فئات من الأشخاص يمثلون فعليا عدة ملايين من الأفراد ، ويعتبرون تماما عن أراءهم ومصالحهم . وهذه إشكالية تستلزم حلها العوص في كنه السلطة وماهيتها ، والغاية النهائية من وجود الدولة.[129]

---

[128] : خضر خضر :مفاهيم أساسية في علم السياسية، المؤسسة الحديثة للكتاب ، لبنان ، ط1 ، 2014،ص 141.
[129] : خضر خضر : المرجع السابق ، ص 142.

ومن هنا يرى أن المقارنة يجب أن تتركز داخل الأنظمة الديمقراطية نفسها لتتناول الديمقراطية الليبيرالية بالمعنى الذي نهجت عليه بعض دول أوروبا وأمريكا منذ القرن الثامن عشر ، وبين الأنظمة الديكتاتورية التي تتخذ من إرادة الشعب والحفاظ على مصالحه وسيلة لتبرير تقييدها لحريات هذا الشعب وحقوقه الطبيعية . والأنظمة الديمقراطية ليست من تكوين واحد ، فهي تختلف من بلد إلى أخر بإختلاف ظروف هذا البلد الإقتصادية والإجتماعية وتطور مستوى الوعي السياسي لدى سكانه فإننا يمكن أن نجد أشكالا شتى تتراوح بين :

* ديمقراطية مباشرة التي يدير فيها الشعب شؤونه بنفسه ، وهذا النمط كان سائدا في الدول المدنية - اليونانية التي كان عدد سكانها وضيق رقعتها الجغرافية يسمح به ، لم يعد ممكنا اليوم بسبب أعداد السكان المرتفعة في بعض الدول ، وإمتداد مساحتها على عدة ملايين من الكيلومترات المربعة ، والأثر المتبقي الوحيد عن هذا النوع من الممارسة نراه في خمس مقاطعات سويسرية صغيرة حيث يقوم بإنتخاب عدد قليل من بينهم لتولي بعض الوظائف العامة ، بإسمهم لمدة عام ، واحد فقط لإدارة وتسيير أعمال المواطنين في الشؤون الداخلية.

* الديمقراطية التمثيلية هي النظام الأكثر شيوعا في العالم اليوم وتتلخص بقيام الشعب في فترات زمنية منتظمة ، بإنتخاب ممثليه الذين يمارسون السلطة بإسمهم.

* الديمقراطية شبه المباشرة التي تمزج بين النمطين السابقين ، فالنواب الذين يمثلون الشعب يصوتون على القوانين والقرارات المتخذة بإسمه ، في الوقت الذي يكون فيه هذا الشعب مدعوا لإبداء رأيه المباشر في بعض القضايا الهامة عن طريق الإستفتاء كما هو الحال في فرنسا مثلا أو لإقتراح بعض القوانين أو تعديلها كما توكد عليها الممارسة سويسرية ، ويعتبر بعض الباحثين أن درجة المشاركة الشعبية ، وإن كانت تمثل معيارا لتقييم صفة النظام ، تبدو غير كافية للتعرف على طريقة عمله ، ولذلك فإنهم يقترحون اللجوء إلى مبدأ فصل السلطات والإنطلاق من أوالية عمله بهدف التوصل إلى تصنيف هذا النظام وتحديده. [130]

1. - وعلى هذا الأساس فإننا نكون أمام ثلاث نماذج محتملة للأنظمة السياسية :
2. النظام الذي يختلط بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بحيث تسيطر إحداهما على الأخرى في كل مرة تتيح لها الظروف ذلك.
3. نظام الفصل الجامد الذي يستبعد أي علاقة بين هاتين السلطتين، كالنظام الرئاسي.
4. نظام الفصل المرن الذي يسمح بهذه العلاقة ويطورها إلى نوع من التعاون الواضح.

---

[130] : خضر خضر :المرجع السابق ،ص 143.

وعلى ضوء هذا التقسيم، فـــــإن الأنظمة السياسيــة تتنوع بشكل عام إلى نوعــين رئيســيين:

البـــرلماني و الرئـــــاسي.

- في النوع الأول ، أي **البرلمــاني**: فلا بد من الإشارة إلى السلطتين التشريعية وتنفيذية فالسلطة التشريعية قد تكون أحادية تتكون من مجلس واحد ، أو ثنائية من مجلسين - نواب والشيوخ - أو متعددة تتضمن عدة هيئات تشريعية من أجل إضعاف دور البرلمان كذلك فإن السلطة التنفيذية يمكن أن تكون واحدة - أي أن الرئيس الدولة هو رئيس الحكومة في الأن نفسه - أو ثنائية غير متوازنة - رئيس الدولة ذو دور تشريفي ، ورئيس الحكومة يمتلك صلاحيات واسعة - ، أو ثنائية متوازنة - تتعادل فيها الصلاحيات بين رئيس الدولة والحكومة.-
- في النوع الثاني ، أي **الـرئــاسـي** : فإن الفصل بين السلطتين يبدو حادا وقويا ، فالرئيس لايمتلك حق مراقبة أعمال السلطة التشريعية أو التدخل فيها - بواسطة المبادرة التشريعية - أو حلها ، وهذه الأخيرة لا تستطيع مراقبة عمل الرئيس ، الذي هو رئيس الحكومة في الوقت نفسه ، وكلاهما محكوم بالقيام بمهامه حتى إنتهاء الفترة التي إنتخب من أجلها ، ولعل قوة كل من هاتين السلطتين تنبع من كون كل واحدة منهما ناجمة عن الإنتخاب الشعبي المباشر[131] .

- من الطبيعي ان نظاما من هذا النوع لا يستطيع ممارسة السلطة بفعالية إلا إذا أدخلت عليه بعض الإجراءات المرنة التي تخفف من حدة الفصل بين السلطتين. [132]

---

[131] : خضر خضر :المرجع السابق ،ص 143.
[132] : خضر خضر :المرجع السابق ،ص 144.

رابعا = المدارس والنظريات السياسية:

أولا = اللـــيبيرالـية :

1 = المدرسة الليبيرالية :

تشكلت في القرن التاسع عشر وجاءت معظمها كرد فعل عنيف ضد سيادة الدولة المطلقة التي نادى بها هيجل أنذاك.

فالليبرالية ونتاجها الإقتصادي السياسي ، أي الرأسمالية التوسعية ، إستندت في تحولاتها الكبرى على مجمل التعاليم الدينية الأخلاقية التي ركزت على حرية الفرد والمجتمع ويترجم " **فولتير** و **ديدرو** " هذه الأفكار من خلال تركيز على مفاهيم الحق العام والمنفعة الخاصة التي تحفز وتحرك تصرفات الأفراد في المجتمع ، ويرى **"فولتير"** أن الناس مهما إختلفت مشاريغهم فإنما يرتبطون ببعضهم البعض بأساس واحد ، وهو الأخلاق والحرية هي مسألة أساسية بالنسبة له ويؤكد "فولتير " بشيء من الإصرار على أن شعورنا الداخلي الذي لايمكن مقاومته يقول لنا بأننا أحرار حتى حتى أعداء الحرية يعترفون بوجود هذا الشعور الداخلي ومع أن الحرية هي فوق فوق كل شيء إلا أنه لابد من سلطة عادلة لتأسيسها .[133]

"ديدرو " بشر بالنفعية في المقالات المتعددة التي كتبها في دائرة المعارف -الإنسيكلوبيديا - فالحرية عنده تقتصر على مسألة أساسية هي الحرية الإقتصادية التي يجب أن تبذل الدولة كل مافي وسعها لضمانها من خلال إزالة العراقيل التي يمكن أن تقف عائق بوجه عمل الأفراد وتحول دون تمتعهم بالمنتجات ، وفي رأيه إن أي نظام سياسي يجب أن يكون مستقرا وأن يشجع الفعالية الإقتصادية والفنية « فالحكم الأفضل ليس الذي يكون خالدا ، وإنما الذي يدوم مستقرا ، أطول فترة ممكنة » والحكم التعسفي هو نظام سيء حتى وإن كان رأسه أمير عادل ومستنير ، فهو يؤمن بحق الإنسان في الملكية بدون تحفظ إلا أن هذه الملكية تحتاج إلى أمرين أساسيين : **الأمـن من جهة والحـرية من جهة أخرى .** لذلك فهو يحدد الحرية السياسية للمواطنين بأنها تلك الحالة الذهنية الصافية التي تسمح لكل فرد بالتعبير عن رأيه في أمنه الخاص.

فالتفكير السياسي الذي عبرت عنه الإنسيكلوبيديا ليس ثوريا ولا ديمقراطيا وإنما هو تعبير عن روح العصر وعن فهم البرجوازية الصاعدة في تلك المرحلة لطبيعة النظام السياسي الذي يجب أن يتولى تسيير شؤون المجتمع لذا فإنها تزخر لا لمتطلبات الإصلاحية وتمتدح العمل وتدين الإستبداد وعدم التسامح وهذه كلها كانت من القيم التي تسعى البرجوازية الليبرالية لترسيخها كنظام أخلاقي إنساني .[134]

---

[133] : خضر خضر :المرجع السابق ،ص 44.

[134] : خضر خضر :المرجع السابق ،ص 45.

2 = النظرية الليبرالية :

النظرية الليبرالية تكونت خلال ثلاث قرون تقريبا من مساهمة المفكرين السياسيين والإقتصاديين وارتكزت على فكرة محورية هي الحرية ، فالليبرالية هي فلسفة تمجد الحرية الفردية بأبلغ معانيها ، حيث يتقدم الفرد فيها عن الدولة وبقية الفئات الإجتماعية ، والدولة كنظام سياسي لايمكن أن تعتبر ليبرالية إلا إذا قامت على هذه الحرية ووجهت كل طاقتها وإمكانياتها لحمايتها وتكريسها .[135]

وما من أحد يستطيع الإدعاء ، في الليبرالية بأنه يحكم بإسم. القانون الطبيعي أو غيره فالسلطة هي نتيجة توافق إرادات الأفراد ، ولا معنى لهذه السلطة في الليبرالية إن لم تكن هادفة لتحقيق مصلحة هؤلاء الأفراد الذين يتكون منهم المجتمع ، وكي لا تنحرف السلطة عن مسارها الطبيعي قد طرحت الليبرالية مجموعة من الضوابط التي تقيد هذه السلطة وتضعها في الإستغراق في الإطلاقية فالفصل بين السلطات هو كفيل لوحده بمنع قيام السلطة المطلقة إنطلاقا من المبدأ الذي يقول بأن :

« **السلطة توقف السلطة** ».[136]

ثانيا = الإشـــتراكية :

1= المدرسة الإشتراكية :

إن ظهور الإشتراكية في شكلها الحديث يرجع إلى الثورة الصناعية التي صاحبها شرور إقتصادية وإجتماعية ، وذلك لأن النظام المصنع في الإنتاج جعل الغني أكثر غنى والفقير أكثر فقر .[137]

في أنجلترا كان روبرت أوين ' Robert Owen ' مسؤولا عن نشوء ما يسمى بالإشتراكية العاطفية أو المثالية ، حيث وضع ' أوين ' التشريعات المؤيدة للعمال في إنجلترا وألغى قانون النقابات العمالية ، وبدأ الكتاب الإشتراكيون يؤكدون على ضرورة تأميم وسائل الإنتاج لصالح جمهور الأمة أي العمال الذين يجب أن يكون خيرهم غاية كل الحكومة ، فحلت الإشتراكية السياسية محل الإشتراكية العاطفية ، وكتب " كارل ماركس **وفرديريك انجلر** " في البيان الشيوعي : بدأت الإشتراكية الثورية تؤكد على النظرية السياسية والتطبيق السياسي ، وأن هذا النوع من الإشتراكية قد أشار إلى عدم إمكان المصالحة بين مصالح العمال ومصالح الرأسمالية ودعا إلى حرب طبقية لإقامة سلطان العمال.

---

(135) : خضر خضر :المرجع السابق ،ص 47.

(136) : خضر خضر :المرجع السابق ،ص 56.

(137) : عبد الله المعز نضر:في النظريات و النظم السياسية ، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع ،لبنان ، د س ن ، ط1،ص 239

2 = النظرية الإشتراكية :

الإشتراكيون المثاليون أمنو بأن الأمراض السياسية يمكن إزالتها بإزالة الشرور الإجتماعية فقد هاجموا المنافسة غير النزيهة في التجارة والصناعة وقد كانوا ضد المذهب الفردي في الاقتصاد.

- **سان سيمون** : كان مقتنعا بوجوب الأخذ بالأخلاق الوضعية التي تعطي المجتمع أساسا جديدا للحياة ، وتقوم على بناء النظام الصناعي الموجود.
- **لوى بلان** : إنتقل من الإشتراكية المثالية إلى الإشتراكية العلمية أي الإشتراكية البروليتارية وإعتبر نفع الدولة ضرورة لإقامة النظام الإجتماعي الجديد فالتنظيم والإصلاحات الإجتماعية والسياسية أمور يعتمد بعضها على بعضها الأخر فالدولة ينبغي ان تقوم على أساس ديمقراطي لتقدر على مساعدة الضعفاء ، للعمال حق في منتجات العمل فالتغيرات الإجتماعية والإقتصادية لايمكن أن تتم مالم يسيطر العمال على الجهاز السياسي للدولة . [138]
- **كارل ماركس** : ذهب ماركس في تطبيقه إلى تصور الجدل التأملي على حياة الإنسان الإقتصادية إلى أن المرحلة الأولى في تصور الإنسان الإقتصادي كانت مرحلة شيوعية بدائية ، وان هذا الإقتصاد قد وضع بعدئذ في صدام الإقطاع والرأسمالية وأنه من هذا التفاعل بين الإثنين ستخرج إلى الوجود شيوعية علمية قد إكتسبت المنهج الفلسفي الألماني عند ماركس مضمونا حيويا فعالا ، وجعل منه نظاما إشتراكيا عالميا بعد ان كانت الإشتراكية عند أسلافه نظاما صناعيا قوميا يستهدف بوسائل مثالية معالجة للأثار السيئة للرأسمالية الصناعية . [139]

يرى الإشتراكيون أن القدرة على خلق الثروة والرفاهية في جوهرها إجتماعية لأنها نتاج معرفة الإنسان المتقدمة بالقوى الفنية للإنتاج وسائل تنظيمها وسيطرته عليها وذلك من أجل إرضاء حاجات الإنسان . [140]

وتتضمن الإشتراكية توزيعا للدخل والملكية يقل كثيرا في عدم المساواة عما يسود في المجتمعات الرأسمالية ويبقى من الضروري ان تتنوع المكافآت عن العمل وفق نوع ما من العلاقة بالخدمات التي تؤدي وبالمنافع والمضار النسبية التي تنجم عن الوظائف الخاصة.

فالإشتراكية أخلاقية بقدر ماهي إقتصادية فهي تعطي مكانا رفيعا للمثل الأعلى للعدالة الإجتماعية ، وهي تقوم على إعلان أنه ليس هنالك بين شعوب العالم السبب الحقيقي للنزاع يستطيع أن يبرر الحرب أو المقاطعة المتبادلة المبنية على الثقة . [141]

---

[138] : عبد الله المعز نضر :المرجع السابق (بتصرف) ، ص 241 -247.
[139] : عبد الله المعز نضر :المرجع السابق ، ص 257.
[140] : عبد الله المعز نضر :المرجع السابق (بتصرف) ، ص 274.
[141] : عبد الله المعز نضر :المرجع السابق ، ص 277.

ثـالثا = النظرية الشمولية او التوتاليتارية :

- الأســس الفكرية :

لم تستخدم كلمة التـوليتارية إلا في أعقاب الحرب العالمية الأولى للدلالة على الأنظمة الجديدة التي قامت في الدول التي هزمت في الحرب مثل : ألمانيا و روسيا أو تلك التي خذلت في معاهدات السلام مثل إيطاليا.

نجد أن « **نتشـه** » يشدد على التأثير الذي يمكن لبعض الأفراد ، المتميزين بقدراتهم العقلية وإرادتهم وحبهم للسيطرة وإن يمارسوه على مجرى تاريه الشعوب وبنظره فإن الإنسانية تقسم إلى نوعين من الأعراف العليا والدنيا ، فالأعراف المتفوقة هي لسبب ومبعث الحضارة ولذلك لها الحق في السيطرة في حين أن على الأعراف الأخرى الخضوع لها.

وبجوهرها لا تختلف التوليتارية الإشتراكية عن تلك الرأسمالية فهي في الحالتين تمثل السلطة المطلقة للدولة التي تريد إلغاء الحدود التي تفصلها عن بقية الشرائح الإجتماعية وحتي عن الأفراد ، وهي تطرح نفسها كعنصر توحيد يضع حدا لكل أشكال الإنقسامات الإجتماعية من أجل إقامة المجتمع المتماسك ، فالوحدة الإجتماعية لها أولوية هنا على بقية المسائل والأمور .[142]

والدولة التوليتارية لا تمثل شعبا سابقا عليها بوجوده وإنما هي الشعب نفسه وبما أن مشاركة في وجود الأمة فإنها ليست بحاجة إلى أية شرعية كانت ، وليس هناك من قانون يعلو عليها ، فهي مركز السلطة وإرادتها هي القانون، ولأن الإرادة السياسية لايمكن أن تكون سوى إرادة شخص واحد ، فإن السلطة كلها تذوب في الشخص القائد الذي تعتبر تجسيدا للشعب وممثلا عنه ، ومن هنا فإن إرادة هذا القائد لا تعرف حدودا وهي أيضا ليست بحاجة للشرعية.

---

[142] : خضر خضر :المرجع السابق ،ص 77.

فإن توتاليتارية ترى نفسها مضطرة لسلوك سبل معينة حددها العالم السياسي الأمريكي « كارل فريدريتش »

- أولا : وجود إيديولوجية شمولية وحزب واحد تحت إمرة قائد مطلق ، فالتوتاليتارية لاتؤمن بالتعددية الحزبية أو الفكرية ولا تسمح بها وإيديولوجية النظام هي العقيدة الرسمية التي يجب إعتناقها والخضوع لمتطلباتها من قبل الجميع.
- ثانيا : وجود نظام إرهابي يعتمد على بوليس سري وأجهزة قمع متطورة جدا للسهرعلى بقائه وإستمراره .
- ثالثا : إحتكار الدولة لوسائل الإتصال الجماهيري - أجهزة الإعلام - وإستخدامها في تكوين الرأي العام وتوجيهه.
- رابعا : السيطرة التامة على كل أنواع المنظمات المهنية والإقتصادية بصورة مباشرة ، فالنقابات والإتحادات العمالية والمهنية هي من ضمن مؤسسات النظام وتعمل بإشرافه في إطار برنامج محدد يكفل تناسقها الكلي مع الحركة الشاملة للمجتمع . [143]

وهذه الأمور لا يمكن توفرها إلا في مجتمع صناعي يمتلك وسائل تكنولوجية متطورة ولذلك يمكن القول بأن النظام التوتاليتارية إستفاد من الأدوات المتقدمة التي وضعتها التقنية الحديثة في خدمته ونلاحظ بقيادة هتلر كانت قد دخلت بإندفاع قوي في مرحلة التطور الصناعي الكبير ووجدت فيها حافزا لتبرير سياستها التوسعية داخل أوروبا الشرقية بحجة إيجاد مدى حيوي لمنتجاتها الإقتصادية . [144]

---

[143] : خضر خضر :المرجع السابق ،ص 79.
[144] : خضر خضر :المرجع السابق ،ص 80.

الفصل الخامس = الممارسة الإعلامية في ظل التغيرات السياسية في الجزائر

- تمهيد .
- أولا : تأثير السلطة على حرية الصحافة.
- ثانيا : مرتكزات الثقافة السياسية وواقع الإعلام الجزائري.
- ثالثا : الحقل السياسي والإعلامي في الجزائر.
- رابعا : مكانة وسائل الإعلام في ظل التغيرات السياسية الجديدو.
- خلاصة.

تمـــــــهيد

إن الكيان السياسي للجزائر لم يظهر للوجود إلا عام **1962** أي بعد الإستقلال ، فبدأت الجزائر في تشكيل جمهورية مستقلة بقيادة سياسة الحزب الواحد **" حزب جبهة التحرير الوطني "** فكان هو الناطق الرسمي للجمهورية الجزائرية أنذاك ، ثم بدأ هذا الحزب بالضعف والتشتت خاصة بعد وفاة الرئيس الراحل **" هواري بومدين "** بعدها اقرت الجزائر تعددية سياسية التي صاحبتها تعددية إعلامية وترجمت في دستور (**1989**)فبدأت الأوضاع السياسية والإجتماعية والإقتصادية تتغير وتتحسن شيئا فشيئا وإنقلبت الأوضاع إلى أحسن مما كانت عليه أثناء الحقبة الإستعمارية.

أولا : تأثير السلطة على حرية الصحافة :

تريد الصحافة من الحكومة المزيد من العطاء ، والكشف عما لديها من معلومات أو أخطاء وتزعم أنها تسعى لأن يظل كل شيء سريا عدا ما يخدم أهدافها ومالم يتم الضغط على المسؤولين فيها فلن يظهر من المعلومات شيئا وتميل الحكومة إلى إفتراض أن الخبر الصحيح هو ذلك الذي يعكس وجهة نظرها وأن الخبر الذي يتضمن إنتقادا لها أو يخلق أزمة مع غيرها يرجع إلى سوء النية وقصد الإيذاء وتفضل الحكومة إبتعاد الصحافة عنها وعدم مقاطعتها أثناء عملها .[145]

حيث تلعب حرية الصحافة دورا مهما فهي تربطها علاقة مع الصحافة والسلطة والسياسة وأن تبعية الصحافة للسلطة السياسية أصبحت الأن العامل المحدد للمعايير التي تحكم إدارة المؤسسات الصحفية ، وإذ تزداد صلاحية المادة للنشر كلما تزايد قدرتها على تحقيق الأهداف العامة للسلطة السياسية ، وكلما إلتزمت بالترويج للسياسة ، السلطة عهدت إلى تشكيك في الخصوم أو المعارضين السياسيين .[146]

ولجأ إلى التهوين من شأنهم وتشويه من صورتهم أمام الرأي العام ، وإرتفعت صانع القرار المركزي مثل رئيس الجمهورية عندما تقدمه بصورة إعلامية جذابة وبالتالي فتمر المواد الإعلامية التي تنشرها بالصحف الموالية للحكومات بعدة مراحل تتعرض أثناءها للحذف والتعديل والتنقيح والتحوير ، بالإضافة إلى الإقتصار على مصادر إخبارية معينة دون سواها ، وذلك بهدف وصولها في النهاية إلى قراء في صورة ترضي الحكومات ، وتدعيم السلطات الفكرية ونفوذها السياسي ، فليس المهم في هذه الحالة مصداقية هذه المواد ولكن إرضاء الحكومات وبالتالي تصبح المصداقية ليست هي المعيار الأساسي لتلك الصحف التابعة للحكومات وإنما المعيار الأساسي هو الولاء للنظام .[147]

فالصفات التي يجب أن تتصف لها الصحافة في أدائها لدورها السياسي والتي يجب أن تتمثل في ان تكون الصحافة شعبية غير تابعة للسلطة فتكون معبرة عن أراء الشعب وتقوم بدور الرقابة الشعبية كما يجب أن تكون حرة في ممارستها لرسالتها من دون ضغط أو تأثير من جانب السلطة لكي يثق فيها الشعب ، إضافة إلى ان الصحافة يجب أن تكون مسؤولة اي تستشعر وتراعي المصلحة العامة.[148]

---

[145] : ماجد راغب الحلو :المرجع السابق ذكـره ،ص 96.
[146] : ميرال صبري أبو فريخة :المرجع السابق ذكره ،ص 70.
[147] : ميرال صبري أبو فريخة: المرجع السابق ، ص 73.
[148] : ميرال صبري أبو فريخة :المرجع السابق ،ص 75.

كما يمكن للسلطة ان توثر على الصحافة عن طريق :

- تعليمات من الحكومة لرؤساء التحرير بعدم التعرض لموضوعات معينة قد تنعكس على سياسة الجريدة.
- السيطرة على مصادر المعلومات فتسمح بما تريد إيصاله للقراء عبر الصحف وتحذف مالا تريد مما يشكل قيدا أساسيا على الصحفي والصحيفة، ليس فقط على حرية الصحافة وإنما مصداقية الصحافة.
- تلجأ السلطة إلى معاقبة الصحفيين انفسهم وممارسة بعض أشكال الإرهاب ضدهم كالتهديد و الإعتقال للضغط عليهم بعدم النشر أحيانا ومعاقبتهم في نشر ما يمس النظام او أحد الشخصيات السياسية الهامة بتقديمهم للمحاكمات للتراجع عما كتب او عدم الإستمرار في الكتابة وهذه الضغوطات تجعل الصحفي يركز على قضايا الهامشية ويتراجع تدريجيا وإهتمامه بقضايا القومية.
- تمارس الحكومة تأثيرات على مصداقية الصحف من خلال تعيين قياداتها وتوجيه إراداتها وهي قمة الجهاز العصبي لأي جريدة فبحكم ملكية الدولة للصحف المباشرة او في رأسمالها ، او دعمها ماليا ، بل أحيانا بحكم النصوص القانونية تستطيع ان توجه سياستها او توحي لها بالخط الإعلامي الذي تريده.

ونجد ان النظام السياسي أشد تأثيرا على النظم الإجتماعية الأخرى وذلك عن طريق سلطة الإكراه الشرعي ، وتتزايد هذه السمة في الدول النامية إذ ما قورنت بالدول المتقدمة ، فالنظام السياسي على درجة أعلى من الإستقلالية كما أن له أليات الخاصة التي تؤهله ليكون أكثر تأثيرا من النظم الأخرى وذلك عن طريق عدة معايير يتوقف عليها حسن العلاقة بين السلطة والصحافة وهي : [149]

- تفهم السلطة لرسالة الصحافة وحقيقة دورها ومواصفات الواجب أن تتوفر حتي تحقق النجاح في أدائها مهمتها وهو ما يقتضي من جانب السلطة إحترام حرية الصحافة وتيسير مهمتها معاونتها في تحقيق رسالتها ، بوصفها قائمة بخدمة شعبية عامة ، تمارس على أساس من المساواة وتكافؤا الفرص بين الجميع.
- وضع ضمانات كفيلة بعدم المساس بالحريات الصحفية ولغرس الأمان والإطمئنان في نفوس الصحفيين مما يجعلهم اكثر قدرة على القيامة بأعمالهم.
- الإحتكام إلى الجهة المستقلة عند نشوب خلاف بين الصحافة والدولة حتي لا تكون الدولة بذاتها ، ومن يمثلها من الأجهزة الحكومية او غير الحكومية خصما وحكما في الوقت نفسه وخير من يقوم بهذه المهمة هو القضاء العادي المستقل . [150]

---

[149] : ميرال صبري أبو فريخة :المرجع السابق ،ص 76.
[150] : ميرال صبري أبو فريخة :المرجع السابق ،ص 77.

-وهناك أنواع متعددة من الضغوطات التي تفرضها على حرية الصحافة ويمكن تصنيفها إلى ما يلي :

1 = الضغوطات القانونية :

يضع الدستور أو قانون الصحافة أو قانون العقوبات قيودا على ممارسة حرية الصحافة ويتعرض من يخالفها لجزاءات رادعة لعل أهمها ما يلي :

- عدم السماح بممارسة مهنة الصحافة إلا بعد الحصول على ترخيص مسبق.
- وضع العقوبات على من ينتقد الحكام ويبرز مساؤى تصرفاتهم.
- فرض الرقابة المسبقة على ما ينشر في الصحف فلا ينشر إلا ما يخبزه الرقيب تعينه الحكومة.
- تأميم الصحف أو دمجها أو إغلاقها أو وقفها. [151]

2 = الضغوطات السياسية : تتمثل في :

- عدم السماح بالمعلومات الحكومية إلا للصحفيين المؤيدين أو المنافقين للحكومة.
- إدارة الأخبار بواسطة متحدثين صحفيين منتشرين في كل مكان.
- فرض نوع من الرقابة الذاتية عن طريق التحكم في تعيين رؤساء ومديري تحرير الصحف.
- إيذاء الصحفيين بالفصل أو الإعتقال أو التعذيب أو الإعتقال.
- إبلاغ رؤساء التحرير بما لايجوز نشره وإلا عرضوا أنفسهم وصحفهم للإيذاء.
- تعيين الإتباع في مناصب الصحيفة الكبرى ليتمكنوا من فرض الرقابة على الصحافة.
- يعهد الحكام في البلاد غير الديمقراطية إلى السيطرة على الصحافة وتوجيهها - ولو بالباطل - لصالحهم تن طريق وضع إتباعهم وأقاربهم على رؤوس الصحف وقمم المناصب الإعلامية ، ومن أشهر الأمثلة على ذلك قيام " نيكيتا خروتشوف "

رئيس وزراء الإتحاد السوفياتي المنهار بتعيين زوج إبنته رئيس تحرير جريدة برافدا السوفيتية الشهيرة.

3 = الضغوطات الاقتصادية :

- منح الإعلانات والإمتيازات للصحف التي تسير في ركاب الحكومة ومنعها عن غيرها.
- سحب الصحف من السوق بعد صدورها.
- التحكم في ورق الصحف.
- ٠إستخدام الإعانات الحكومية كوسيلة للضغط على الصحف وتطويعها لصالح النظام . [152]

---

[151] : ماجد راغب الحلو :المرجع السابق ذكـره ،ص 93.
[152] ماجد راغب الحلو: المرجع السابق ذكـره،ص 95.

ثانيا = مرتكزات الثقافة السياسية وواقع الإعلام الجزائري :

1 = شرعية السلطة :

يقول **بيترز** " **Peters** " ان مفهوم السلطة ومدى تقلبها من طرف فرد إلى فرد أخر له إرتباط بثقافة المجتمع ، ففي كل مجتمع تقاليد معينة يمكن من خلال دراستها معرفة أنماط وعادات وكيفيات إتخاذ القرار وتنفيذه في ذلك المجتمع فإذا تصور الأفراد أن القرارات السياسية قد إتخذت من خلال أنماط وعادات متفق عليها فإن هذه القرارات تصبح لها شرعية في نظرهم ومن ثمة يتم قبولها والخضوع لها ، وهكذا ففي كل نظام سياسي يسود لكيفية إتخاذ القرارات وأي مؤسسات التي تقوم بذلك ودور المواطنين في هذه العملية والسلطة في الجزائر مجسدة في القيادة السياسية ، فالذين هم خارج المناصب القيادية في السلطة يتهمون أولئك الذين هم في المناصب القيادة بعدم شرعية وضعيتهم وبالتالي عدم الإعتراف إلى التأثيرات الشخصية لتأكيد سلطتهم ، كما أن لجوء السلطة السياسية في الجزائر إلى تركيز السلطات بين يدي الحاكم ، وأدى إلى إعتقاد الأفراد بأن السلطة السياسية متوحدة في الشخص الحاكم وليست مودعة في المؤسسات ، فالحاكم في الثقافة السياسية الجزائرية هو صانع القرار المسؤول الأول والقائد الأعلى وهذا ما يحول دون بناء مؤسسات سياسية سليمة وفعالة وإن وجدت فإنها تبقى هشة للدور لها في عملية صنع القرارات السياسية ، وهذا ما يظهر جليا في الساحة السياسية الجزائرية حيث أن معظم القرارات تأتي من القيادة السياسية ويبقى أفراد الشعب مجرد منفذين لما يملى عليهم من القمة ، كما ان هنالك أهداف عامة وإستقرت في الضمير الجماعي للمواطنين الجزائريين على السلطة السياسية تحقيقها وإنجازها وإلا إعتبرت غير شرعية وزال الإعتراف بها وتلعب الثقة دورا رئيسيا في شرعية السلطة ومؤسساتها بمعنى مدى إعتقاد الأفراد في أن السلطة جديرة بالثقة وما يلاحظ ان المجتمع الجزائري يكاد يفقد الثقة الكلية في السلطة الحاكمة بسبب إنعدام الشفافية والحوار الصريح الصادق حول مجريات الأمور المتعلقة بالمجتمع وخير دليل على ذلك الأحداث التي مرت بها البلاد .[153]

وبالرغم من أن القيادات السياسية التي تعاقبت على الحكم تدرك تماما ما أهمية هذا العمل وتؤكد في كل مرة على أنها تسعى إلى إعادة الثقة للشعب فإنها على المستوى الفعلي بعيدة كل البعد عن ذلك ، ومنه يعد هذا عائقا خطيرا لأنه إذا فقد غالبية أفراد المجتمع ثقتهم في القيادة السياسية فإنه يصعب عليها قيادة البلاد ، حيث يرفض الأفراد تقبل القرارات المتخذة من طرف القيادة السياسية بسبب الشك في مدى شرعية مصدري القرار وهذا ما يؤدي إلى عدم الإستقرار في المجتمع.

---

[153] : قزادري حياة : الصحافة و السياسة الثقافة السياسية و الممارسة الإعلامية في الجزائر ، طاكسيدج كوم ، الجزائر ، ط1، 2008، ص 81.

2 = جانب المدخلات :

تقتضي الثقافة السياسية شعور أغلبية أفراد المجتمع بالقدرة على التأثير في القرارات السياسية ومشاركتهم في صياغتها سواء عن طريق التوجيه النقد البناء للمسؤولين في حالة الخطأ أو بإبداء الرأي في مختلف القضايا التي تواجه المجتمع وإختيار الأعضاء والمؤسسات التمثيلية على الصعيدين المركزي والمحلي وهذا مالا نجده في المجتمع الجزائري لأن الفرد الجزائري لا يستطيع التعبير عن رأيه علنا خوفا من التعرض للعقاب أو لغياب روح المبادرة حيث يتصور الفرد أن كل قرار ينبغي أن يأتي من الأعلى والحكومة هي المسؤولة عنه والمفروض أن تتكفل به فهو لا يبادر وينتظر مبادرة غيره ، وهذا ما يفسر التردي الموجود في المؤسسات الجزائرية كما أن لإنعدام الحرية إبداء الرأي دور في غياب شعور الفرد بالقدرة على التأثير في القرارات الخاصة قبل **أكتوبر 1988** حيث رتبت الجزائر المرتبة ما قبل الأخيرة من حيث الحريات الدينية السياسية حسب دائرة معارف العالم الثالث.

وقد وجد **عبد الحفيظ مقدم** في دراسة أجراها **1991** حول القيم الإجتماعية غي المجتمع الجزائري ان قيمة الحرية إحتلت المرتبة الثالثة من حيث الأهمية في سلم يتكون من أحد عشر قيمة وهذا بعد قيمتي ضمان المستقبل والإحترام الذاتي ، فهذا الترتيب يؤكد الأهمية التي يوليها الجزائريون لقيمة الحرية ومدى حاجتهم إليها ، فالفرد الجزائري ليس له الحرية للمشاركة في إتخاذ القرارات ، وبما أن الثقافة السياسية للمجتمع هي نتاج لعملية التنشئة السياسية التي يتعرض لها أفراد المجتمع ، فإن النظام السياسي الجزائري قام بتوظيف عملية التنشئة السياسية لغرس القيم والتوجهات والأفكار السياسية التي تتفق مع قيم وتوجهات وأفكار السلطة الحاكمة ، وقد تم ذلك عن طريق المؤسسة التعليمية ووسائل الإعلام ، حيث إقتصرت وظيفة وسائل الإعلام في الجزائر على تبرير مواقف المسؤولين السياسيين وإيصال خطاب القمة إلى القاعدة ، بدلا من تكوين مواطن واعي بحقوقه وواجباته ، والمشاركة بفاعلية في سياسة بلده حيث إنجاز دور وسائل الإعلام في توعية المواطن وإخباره والتعبير عن إنشغالاته كما عجزت عن ترسيخ فيه قيم إحترام الشخصية وأراء الغير والإصغاء إليه ، إذ ما يلاحظ في المجتمع الجزائري هو تعصب كل فرد لأفكاره حتى لو كانت غير سليمة ولا يحاول تفهم وجهات نظر الأخرين فإذا إنتقده أحد فكأنما إعتدى عليه . [154]

---

[154] : قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 82 - 83.

3 = جـانب المخرجات :

يرتبط هذا العنصر أو الجانب بمدى شرعية نظام الحكم كجهاز سلطوي في صنع القرار فكلما زادت الشرعية سادت في المجتمع قيم سياسية تؤكد على الإمتثال للقرارات المنبعثة من السلطة والعكس صحيح ، فإذا قلت شرعية السلطة ينظر لها على أنها قوة عدوانية ومنه تكوين المعارضة أو الرفض ، وهذا ما يظهر جليا في الجزائر في فترة السبعينيات حيث كان الشعب مجندا وراء قيادته وحاول أن يجسد القرارات الصادرة آنذاك وحقق إنجازات كبيرة في ذلك الوقت.

لكن بعد أحداث **1988** ودخول الجزائر عهد الديمقراطية ظهر الإختلاف في صفوف الشعب وأصبح التركيز على الفكرة الحزبية ، أي أصبح الأفراد يهتمون أكثر بالمصلحة الحزبية بدل المصلحة الوطنية ، ضف إلى ذلك فإن أفراد المجتمع الجزائري لايهتمون بمعرفة قواعد وأساليب إعداد القرار فهناك من يعتبر نفسه مجرد رعية في المجتمع يخضع لقرارات التي تتخذها السلطة ويعتبرها إلزامية ولا يمكن تحديدها أكثر من كونه مشارك إيجابي في العملية السياسية ، فدوره يتمثل في قبول السلطة وقراراتها المختلفة دون أية محاولة لتغييرها سواء كان راض أو غير راضية عنها ، فهو يرى أنه لا قدرة لديه في فعل أية شيء وهناك من يحاول المشاركة في إعداد القرارات بصياغة مطالب لكن يعيه غياب جماعات إجتماعية أو أحزاب تقوم بهيكلة مطالب المواطنين إلا بعد أحداث **1988** وهذا ما أدى إلى بقاء مخرجات السلطة في الجزائر رهينة المدخلات الداخلية الصادرة في صلب السلطة والأجهزة السياسية .[155]

بحيث كانت القرارات في الجزائر تتخذ في سرية تامة ولا تعرض على المواطن ليناقشها ، الأمر الذي جعل هذا المواطن لا يعرف عن هذه القرارات وخلفياتها إلا القليل وبعد فوات الأوان ، وهذا ما أفقد الفرد الجزائري شعوره بالإنتماء لوطنه وإحساسه بضرورة المشاركة في بنائه وأصبح لا يفكر إلا في الهروب أو الهجرة أو الوقوف موقف سلبي مما حدث في بلده.

فإن نجاح أي نظام سياسي يتطلب تنشئة سياسية إذ لا يمكن للنظام سياسي ان يستقر إذا غابت هذه القيم والمفاهيم .[156]

فلو كان عالم السياسة يقوم على القوة او مستند إلى الشرعية أو مبني على المشاركة فلا بد من وجود وسائل الإتصال لنقل رسائله إلى الجمهور المستهدف ، وأهم تأثير لوسائل الإتصال هو تشكيل تصوره بما يسهم في قبول أو رفض النظام السياسي أي أن العلاقة ترتبط بقضايا الثقافة السياسية وتأييد النظام السياسي من خلال قيام وسائل الإعلام بغرس القيم والمعتقدات الإيجابية تجاه النظام السياسي .[157]

---

[155]: قزادري حيـاة :المرجع السابق ، ص 83 - 84.

[156] : قزادري حيـاة :المرجع السابق ، ص 85.

[157] : ثروت مكي: الاعلام والسياسة ووسائل الاتصال و المشاركة السياسية ،عالم الكتب للنشر والتوزيع ، مصر، ط1 ، 2005 ، ص 232 .

نظرا للنظام السياسي الذي ساد الجزائر في الفترة التي تميزت بنظام الحزب الواحد وتركيز السلطات في فئة القيادة السياسية جعل وسائل الإعلام في الجزائر مجرد قناة ناقلة لخطاب السلطة السياسية خلال فترة الحزب الواحد نظرا لإحتكار السلطة الحاكمة لقطاع الإعلام وفرضتها الرقابة على الأخبار وهو ما أدى إلى غياب ثقة الجمهور في المؤسسات الإعلامية في الجزائر.

وكان من المفروض على وسائل الإعلام ان تقوم بنقل المدخلات وهي مختلف المطالب والمواقف والأراء التي يعبر عنها أفراد المجتمع للحكام من جهة كما تقوم في الجهة المقابلة بنقل المخرجات « هي تمثل مختلف القرارات التي تصدرها السلطة » إلى المواطنين بحيث تعد خير قناة يعتمد عليها الحكام لشرح سياستهم وقراراتهم ، لكن الواقع أظهر عكس ذلك إذ انه في هذه الفترة كان النظام السياسي يصدر مخرجات ليست ناتجة عن المطالب التي يتقدم بها المجتمع ، وإنما كانت نابعة عن مطالب تمت صياغتها على مستوى الجماعات في الأجهزة السياسية التي كانت تشكل النظام السياسي فسياسة القيد والوصاية التي فرضتها السلطة على الصحافة جعلت دورها يقتصر فقط على الحركة النازية ، وجردتها في دورها في الرقابة والنقد ، حيث انها لم تسع لأن تكون أداة ضغط على السلطة السياسية ، فلقد عانت وسائل الإعلام كثيرا من غياب الديمقراطية في الجزائر ، سواء فيما يخص مضمون الرسائل التي يقدمها الصحفي ذاته او المساحة التي تخصص للجمهور لكي يعبر عن مختلف إهتماماته وأرائه تجاه ما يستقبله من رسائل وما تقدمه المادة الإعلامية من موضوعات تهم قضايا إنشغالاته اليومية .[158]

ما يمكن إستنتاجه من كل ما سبق هو غياب دور الصحفي في صناعة القرار السياسي في الجزائر فبل التعددية بسبب تجاهل المسؤولين السياسيين لدور الصحافة في نقل الأخبار.

---

[158] : قزادري حيـاة :المرجع السابق ذكـره ، ص 85.

ثــالثا = الحـقل السياسي و الإعلامي في الجزائر :

ـ ان التغير الذي شهدته الساحة الإعلامية في الجزائر منذ الإستقلال قد مس بنسبة كبيرة الصحافة المكتوبة سواء على المستوى القانوني أو على صعيد الوسائل المادية والتقنية أو التنظيمية ، بينما لم يطل هذا التغيير على قطاع السمعي- البصري الذي ظل مراقبا من طرف السلطة ، وكانت ملكيته عمومية طيلة ـ الفترة ـ الممتدة من 1962 الى يومنا هذا ، مقارنة بالصحافة المكتوبة التي عرفت مجالا كحرية التعبير.

❖ مرحـلة من 1962 الى 1988 :

- التـوجه الأحـــادي :

أفرز الواقع السياسي المتميز في الجزائر أثار إمتدت لتشمل مجالات الإعلام ، حيث بات النشاط الإعلامي مطبوعا بنفس الخصائص ونفس السمات التي تميز الأوضاع السياسية وفب مقدمتها غياب الديمقراطية في وسائل الإعلام في جانب منه ، ظاهرة الرقابة والتبعية للسلطة أو نظام الحكم . وتمارس الرقابة من خلال إصدار التشريعات والقوانين المعرقلة للعمل الإعلامي ومن خلال قيام العديد من الأجهزة الحكومية بممارسة وصايا على كل ما ينشره أو يبث من موضوعات ورسائل إعلامية ، وقد تمتد عملية الرقابة إلى مصادر المواد الإعلامية ووقف بعض وسائل الإعلام والتصنيف على قائمين بالإعلام أثناء تأدية واجباتهم الإعلامية ، والحيلولة فب العديد من الحالات دون وصولهم إلى المصادر الحقيقية . [159]

ويمكن تقسيم هذه المرحلة إلى ثلاث فترات :

- تبدأ المرحلة الأولى مع الإستقلال وتنتهي مع **19 جوان 1965** وهو تاريخ عرف تغييرا في النظام السياسي في الجزائر من جهة وعرف ظهور جريدة " المجاهد " اليومية باللغة الفرنسية من جهة أخرى.
- وتنطلق الفترة الثانية من هذا التاريخ لتنتهي سنة **1979** وهي السنة التي إنعقد فيها المؤتمر لحزب جبهة التحرير الوطني الذي ولأول مرة على اللائحة خاصة بالإعلام .
- أما الفترة الثالثة فتبدأ من **1979** وتنتهي في سنة **1988** وهي السنة التي عرفت فيها الجزائر أحداث **05 أكتوبر** والتي تعد بمثابة المنعرج الهام الذي أفرز واقعا سياسيا في الجزائر وإمتدت أثاره إلى المجال الإعلامي . [160]

---

[159]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 64.
[160]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 65.

قبل الإستقلال كانت التجربة الإعلامية الجزائرية ثرية ومتينة ، وتتمثل في ممارسة قوة للصحافة المكتوبة وإستعمالها كسلاح سياسي وإعلامي إلى جانب الأسلحة الأخرى التي إستعملها الشعب الجزائري في كفاحه ضد الإستعمار الفرنسي ، لكنها تجربة ناقصة ، حيث لم يكن للجزائريين يومية واحدة تنطق بإسمهم ، فكانوا يقرؤون الصحف اليومية الإستعمارية التي إستمرت في الصدور في الجزائر حتي بعد الإستقلال تطبيقا لإتفاقيات إيفيان.

- **الفـــترة الأولـــى**: من **1962** إلى **1965** :

حريـــــة الصحافة :

بعد الإستقلال لم يتغير الوضع القانوني للإعلام لأن الحكومة الجزائرية لم تصدر قانونا تشريعيا خاصا بالإعلام ، بل صدر قانون في **31** ديسمبر **1962** ينص على :

يبقى العمل جاريا حسب التشريع الفرنسي في جميع الميادين التي ليس فيها تعارض مع السيادة الوطنية وكان القانون الفرنسي ينص على الحرية المطلقة في النشاط الصحفي.

وكذا على الملكية الخاصة للصحف وهو ماسمح لعدد من الجزائريين بالمبادرة في إصدار صحف خاصة ، وعرفت الجزائر في سنواتها الأولى من الإستقلال وحتى سنة **1966** نوعا من حرية التعبير والصحافة إذ ظهرت عدة صحف خاصة وحرة ، وكان بعضها تابعا للجزائريين والبعض الأخر للمعمرين وكانوا يسيرونها حسب إتجاههم السياسي والأيديولوجي وكمثال عن ذلك :

جريدة **ألجي ربيوبليكان** - **Alger républicain** - وإستأنفت نشاطها الإعلامي في اليوم الأول من الإستقلال بصفتها جريدة خاصة ذات التوجه اليساري الماركسي ويسيرها الجزائريون من أصل فرنسي وإسلامي وقد وصل عدد من الصحف في هذه المرحلة" **36 صحيفة جزائرية** " ستة منها تابعة للملكية الخاصة ، كما تميزت هذه المرحلة [**1962-1965**] بهيمنة الحزب أو الحكومة على الإذاعة وتلفزيون ، وكانت تبحث عن طريق للهيمنة على الصحافة المكتوبة التي بقيت حرة كما سبق ذكره ، خاصة وأن الصحافة الإستعمارية أخذت تقوم بتغطية موضوعية لنشاط وعمل الحكومة دون المساس بالسيادة الوطنية مما جعلها أكثر مصداقية عند القراء ، فبدأت تظهر منافستها الخطيرة لليوميات الوطنية نظرا لقلة تجربة هذه الأخيرة. [161]

---

[161]: قزادري حيـاة :المرجع السابق ، ص 66.

فجاء قرار التأميم لهذه الصحف من طرف المكتب السياسي للحزب او الحكومة في 13 سبتمبر 1963 وكان يرمي هذا القرار إلى إلغاء الملكية الخاصة للصحافة المكتوبة وفرض هيمنة الحكومة والحزب في جميع انواع الصحافة الجزائرية بعدما تمكنت جبهة التحرير الوطني من إنهاء الممارسة الحرة للصحافة الإستعمارية تأميمها ومصادرة أملاكها مع إصدار الصحف الجزائرية مثل - **لو بوبل** - **/ le peuple**- - **الشعب** - وقامت بإلغاء الصحافة الجزائرية الحرة مثل - **Alger républicain**- لتتحول السلطة إنطلاقا من **1965** إلى نظام يسيطر على الصحافة وزالت نهائيا الملكية الخاصة في الميدان الإعلامي وبدأت فترة أخرى تتمثل في إقامة نظام إشتراكي للإعلام في الجزائر .[162]

- **الفتـــرة الثانية** : من **1965** الى **1979**

النظام الإشتراكي للإعلام :

تبدأ هذه المرحلة بتحول كبير في الميدان السياسي والإعلامي فقد أدت أحداث **19 جوان 1965** إلى إختفاء أخر جريدة خاصة وتوقف جريدة : (**le peuple / الشعب**) وتعويضها بيومية جريدة المجاهد لا للغة الفرنسية والتي أخذت بعد ذلك تلعب دورا متزايدا في المجال الإعلامي بحيث أصبحت تمثل لوحدها الصحافة المكتوبة في الجزائر نظرا لحجم سحبها الذي بلغ نسبة **100900** نسخة **1970** في حين كانت الصحف اليومية تسحب **68000** نسخة فقط ، ولم تشهد هذه الفترة أي تطور على مستوى الوسائل والتقنيات وظلت تواصل نشاطها من خلال المكاتب والمطابع التي أممت من الصحف الإستعمارية كما لم تشهد سطور وعناوين جديدة ، وتواصلت جهود السلطة السياسية الرامية إلى القضاء على حرية الإعلام وبإقامة نظام إشتراكي للإعلام مبني على قاعدتين أساسيتين هما:

إلغاء الملكية الخاصة في الميدان الإعلامي بإختصار ميدان التوزيع ، لأنه لا وجود لقانون عام يمنع الملكية الخاصة لوسائل الإعلام آنذاك وكذا توجيه الصحافة المكتوبة لتصبح أداة من الأدوات التي تستعملها السلطة لتعزيز سياستها ففي **16 نوفمبر 1967** صدرت قوانين تجعل من اليوميات ذات طابع تجاري وصناعي تجعل من مدير هذه المؤسسات صاحب الحق المطلق في تسيير الإداري والمالي بعد أن جعلته تحت وصاية وزارة الإعلام في التوجيه الإعلامي السياسي. [163]

ونظرا لتفشي ظاهرة الأمية في هذه الفترة والتي كانت تفوق **70%** من سكان الجزائر ، وأهملت سلطة الإعتناء بالصحافة المكتوبة وفضلت تجميدها من حيث عدد الصحف ومن حيث نوعية الرسائل الإعلامية وكثفت جهودها في تعزيز الإذاعة وتلفزيون بإعتبارهما وسـيلتيـن جماهـيريتين ليس مـــن

---

[162]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 66.
[163]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 67.

الضروري معرفة القراءة لفهم رسائلهما ، فلقد كانت الإعانة المخصصة للإذاعة وتلفزيون سنة **1978** بنسبة 91،89% بينما نسبة الإعانات المخصصة للصحافة المكتوبة فلم تتعدى 16،4 % وهو ما جعل الصحافة المكتوبة لا تعرف إزدهارا كبيرا في هذه الفترة حيث جمدت لصالح الإذاعة والتلفزيون وأصبحت رسالتها الإعلامية ضعيفة وقليلة المصداقية ، كما إهتمت السلطة الجزائرية في هذه الفترة بتعريب بعض الصحف الصادرة باللغة الفرنسية بحيث لم يبق إلا يومية واحدة تصدر بالفرنسية وهي" المجاهد " في حين أصبح عدد اليوميات الصادرة باللغة العربية ثلاث يوميات.

فالسياسة الإعلامية المتبعة في هذه الفترة تميزت بالكثير من الغموض سواء على الصعيد النظري أو على الصعيد الميداني وإذ أنه إلى غاية 1976 لم يكن هناك قانونا للإعلام ينظم ممارسة الأنشطة الإعلامية ويحدد الإطار العام لمهنة الإعلام، وهذا الفراغ القانوني كانت له إنعكاسات سلبية على نشاط وسائل الإعلام وبالتالي أصبح الوضع الإعلامي يميل أكثر إلى الركود

- **الـــفترة الثـــالثة :** من **1979** إلى **1988 :**

الوضع القـــــانوني للإعـــــلام :

تـــــــعد هذه المرحلة أكثر توضيحا للوضع القانوني للإعلام وتنويعا في الصحافة المكتوبة حيث أصدرت السلطة السياسية ثلاث نصوص تعد بمثابة قاعدة أساسية للنشاط الإعلامي في الجزائر.

ففـي **جانفي 1979** وافق ولأول مرة المؤتمر الرابع لجبهة التحرير الوطني على لائحة خاصة بالإعلام ، وبالتالي نستنتج أن الإعلام أصبح من إهتمامات القيادة السياسية في البلاد ، وقد أدى إرتفاع المستوى الثقافي للأفراد وتزايد نسبة المتعلمين وتطور المستوى المعيشي للسكان إلى بروز إحتياجات ومطالب جماهيرية جديدة ، فرضت ضرورة إعادة النظر في مفهوم ودور الإعلام ووسائله . وهكذا تم في بداية ثمانينيات مفهوم الجزائر للإعلام بإعتباره بلد إشتراكي يقوم هذا المفهوم على أساس الملكية الجماعية لوسائل الإعلام ، وأنه جزء لا يتجزأ من السلطة السياسية المتمثلة في حزب جبهة التحرير الوطني ، وأداة من أدواتها في أداء مهمات والرقابة والتنشيط وإستحوذ الحزب على كل الصلاحيات لتسيير المؤسسات الإعلامية ، سواء بصفة مباشرة أو عن طريق وزارة الإعلام ، وتقوم بتعيين مسؤولي المؤسسات الإعلامية حسب توجهات الحزب ، فكانت السلطة القائمة تفضل إختيار أشخاص موالين على أخرين أكفاء حتي وإن كانوا بعيدين عن مهنة الصحافة ، كما كانت تعتمد على عناصر تمتلك كفاءة نضالية وتلتزم بتوجهات حزب جبهة التحرير الوطني .[164]

---

[164]: قزادري حيـاة :المرجع السابق ، ص 68.

وقد عبر عن ذلك صراحة في لائحة السياسية الإعلامية للدورة السابعة للجنة المركزية لجبهة التحرير الوطني المنعقد عام **1982** حيث جاء فيما يلي :

إن السياسة الإعلامية الوطنية تعتمد أساس في تحقيق أهدافها على مناضلي حزب جبهة التحرير الوطني الملتزمين تجاه الثورة ... إن تطبيق مبدأ وحدة التوجيه في قطاع الإعلام يطرح مسألتين على غاية من الأهمية تتمثل الأولى في البحث عن صيغة للعمل تضمن التوفيق بين وحدة التوجيه وبين ما تتطلبه طبيعة الإنتاج الإعلامي من تشجيع المبادرات الإعلامية ، أما الثانية فتتمثل في البحث عن كيفية مبدأ التسيير الإشـتراكي ، بصورة تتلاءم مع القطاع السياسي يتصل بمفهوم السيادة وكشرط أساسي تتطلب هاتان المسألتان إسناد المسؤوليات والمناصب الهامة في هذا القطاع لمناضلين موثوقين تتوفر فيهم شروط النزاهة والكفاءة والإلتـزام.

فقد عانت وسائل الإعلام كثيرا في غياب الديمقراطية سواء على مستوى مضمون الرسائل التي يقدمها الصحفي ، أو على مستوى المساحة المخصصة للجمهور لكي يعبر عن مختلف إهتماماته تجاه ما يستقبله من رسائل وما يتلقاه من موضوعات تهم إنشغـالاته اليومية ، حيث فقدت الصحافة الوطنية دورها في توعية المواطن وإخباره والتعبير عن إنشغـالاته ، وإقتصرت وظيفتها على إيصال خطاب القمة إلى القاعدة. [165]

[165]: قزادري حيـاة :المرجع السابق ، ص 69.

فالسلطة رسمت سياستها الإعلامية وفق النصوص والمواثيق الرسمية لحزب ، إذ أنها لم يقم بوضع تصور واضح للسياسة الإعلامية قبل سنة **1982** وهو ما جعل الصحافة تعاني من جميع أنواع الضغوط والكتب في ظل الفراغ القانوني ، وفي **06 فيفري 1982** ظهر قانون الإعلام لكنه لم يأتي بالتغيير الذي كان منتظرا منه وعجز عن إعطاء الدفع الحقيقي لحركة الإعلام وهيمنتها عليها وتسيير لها كما نصت على أن التوجه ، يكون من طرف وزير الإعلام والمسؤول المكلف بالإعلام في الحزب ، ومدراء المؤسسات الإعلامية أما الذين هم منخرطون في الحزب فوزارة الإعلام تشرفه على النشر والرقابة أما السلطة تسير المؤسسة الإعلامية فهي من إختصاص المدير ، فالسلطة الحاكمة لجأت إلى مصادر حرية الممارسة الصحفية عن طريق مديري المؤسسات الإعلامية ، تحت أقنعة مختلفة مثل " وحدة التوجيه ، ووحدة الفكر والإنسجام في العمل ." وقد أكد هذا الوضع القانوني على ضرورة توزيع الصحافة المكتوبة بإصدار صحف جهوية وصحف متخصصة لخلق حركية في الوضع الإعلامي ومنه تم في هذه المرحلة يوميتين مسائيتين « المساء باللغة العربية ، **اويرزن Horizons/** باللغة الفرنسية سنة **1985** » وبعض الصحف المتخصصة وهذا ما أحدث بعض الحيوية بعد الركود الذي كان سائد من قبل ، ومنه يمكن إستنتاج ان غياب لسياسة واضحة وشاملة في ميدان الإعلام وخضوعه للأغلب الأحيان للوصايا متعددة من طرف الحكومة والحزب والرقابة المفروضة على وسائل الإعلام ، بإعتبار الإعلام قطاع إشتراكي ومجال لسيادة الوطنية جعل الإعلام متوجها من الأعلى إلى الأسفل ومجرد وسيلة لتمرير الإيديولوجية الإشتراكية للسلطة القائمة.

كما همش الصحفي وأصبح مجرد موظف يخضع في غالب الأحيان إلى السلطة التي تحكمه وبالتالي غاب حق المواطن في الإعلام الموضوعي الذي يقترن بالثقافة السياسية المنسجمة ، في حين يقترن الرأي أو الإعلام الذاتي بالثقافة المجزأة والمتمايزة حسب " **ألموند** " وبما ان المحتويات الإعلامية كانت بعيدة عن إهتمامات المواطنين دفعت بالمجتمع الجزائري إلى التحرك ضد هذه الوضعية والمطالبة بالمشاركة في الحياة السياسية وبالديمقراطية في أحداث أكتوبر 1988 . [166]

---

[166]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 70.

❖ المرحلة الثانية : من 1989 إلـــى يومـــنا هـــــذا :

التوجه التعددي :

لقد عرفت الجزائر بعد أحداث أكتوبر **1988** تغيرات جذرية في المجالات الثقافية والإقتصادية والسياسية بعد إقرار الدستور الجديد **1989** أجاز التعددية السياسية والإعلامية وهذا ما كان له الأثر الكبير في زعزعة المنظومة الإعلامية وكشف الإعلام بأنه كان يعيش بعيدا عن هموم ومشاكل المواطنين ويمكن تقسيم هذه المرحلة إلى أربعة فترات ترتبط بأحداث سياسية شهدتها الجزائر طالما أن العديد من الباحثين يرون أن العامل السياسي كان له دور أساسي في نشأة الصحافة المكتوبة خاصة في تطورها وتوجهها التحرري.

1. تبدأ الفترة من **1988** إلى غاية **03 أفريل 1990** وهو تتريخ صدور قانون الإعلام الجديد نص على الحرية الإعلامية بإنشاء المؤسسات الصحفية المستقلة في شكل شركات مساهمة.
2. أما ثاني فترة فتبدأ من هذا التاريخ إلى غاية **11 جانفي 1992** وهو تاريخ إستقالة رئيس الجمهورية "الشاذلي بن جديد "
3. ومن هنا تبدأ الفترة الثالثة وتنتهي في **07 جوان 1994** وهو تاريخ إصدار القرار الوزاري الذي يعد من أهم الإجراءات التي لها الأثر في مستقبل العديد من الصحف ،
4. وتبدأ من هذا التاريخ الرابع أخر فترة وتنتهي في **جانفي 2001** وهو تاريخ قرار السلطة الجديد بخصوص قانون العقوبات بحجة الحفاظ على المؤسسات والهيئات النظامية من الإهانات الصحفية والشتم والقذف. [167]

- **الفترة الأولى =** من **1988** إلى غاية **1990**

التمـــهيد للتعـددية :

تعد هذه المرحلة بمثابة مرحلة تمهيدية لمرحلة تعددية ، وهي تعبر عن واقع جديد تجسد في بروز تشريعي تأسيسي يتمثل في دستور **23 فيفري 1989** يختلف في إطاره العام عن مجموعة الدساتير السابقة التي عرفتها الجزائر منذ الإستقلال حيث فتح المجال لحريات ديمقراطية كحرية الرأي وحرية تأسيس الأحزاب ومختلف الجمعيات ، فقد جاءت المادة **(35)** من دستور **1989** للتحدث عن حرمة المساس بحرية الراي والمعتقد لا مساس بحرمة حرية المعتقد وحرية الراي .

---

[167]: قزادري حيـاة :المرجع السابق ، ص 71.

وتبعتها المادة (**36**) التي منعت كل المؤسسات من حجز أي مطبوع وأية وسيلة من وسائل الإعلام وتنص على أن : حرية الإبتكار الفكري والفني والعلمي مضمونة للمواطن ، حقوق المؤلف يحميها القانون ، لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي ، وقد وضعت هذه المادة حدا لكل إنحراف محتمل من قبل الإدارة وهو ما يرى فيه - **زهير أحدادن** - ضمانا قويا لحرية الإعلام وللممارسة الإعلامية التي لم تعرفها الجزائر منذ الإستقلال.

وهذا التحول في المجال السياسي تجسد بإعلان العديد من الشخصيات السياسية، تأسيس الأحزاب السياسية، يليه جرائد خاصة بها .[168]

تعد الصحف الحزبية أول صحف غير حكومية تظهر إلى الوجود ، حيث ان أول صحيفة حزبية ظهرت **05 أكتوبر 1989** وهي المنفذ لسان حال الجبهة الإسلامية للإنقاذ ، وقد تبعت هذه الصحيفة عدة صحف حزبية كانت منابر للخطابات السياسية المتنوعة ، وصدرت بعدة لغات **"الفرنسية ، العربية ، الأمازيغية"** وذلك لتوصيل رسائل الأحزاب للجمهور ، كما ساعد تأخر ظهور الصحافة المستقلة صحافة القطاع العام ، حيث ظهرت بالمظهر الحسن وذلك بتغطية النقص الإعلامي ، إذ أنها شهدت تغيرا ملموسا في المضامين المطروحة والأشكال المقدمة مما زادها قوة مقارنة بالصحافة الحزبية أو المستقلة كونها تمتلك تجربة كبيرة مكنتها من الحفاظ على بعض الإستقرار ، بالإضافة إلى ضمانها لتمويل الدولة عكس الصحف الحزبية أو المستقلة ولكن بالرغم من ان دستور **1988** كان يضمن حرية إتخاذ المبادرات إلا أنه لم يجسد نقطة البداية في عهد التعددية وإستقلالية الصحافة ولم يتم تحسين الممارسة الإعلامية التعددية حتى سنة **1990** حيث كان الدستور يحتاج إلى قوانين ونصوص تفسير الأحكام العامة وتحدد الضوابط العامة التي يسير عليها الإعلام.

يتمثل اول وأهم هذه الإجراءات التنظيمية في إصدار منشور **19 مارس 1990** الذي سمح بتشكيل رؤوس الأموال الجماعية وإستثمارها في مجال الإعلام وهو ما ترك حرية الإختيار للصحافيين العاملين في المؤسسات الإعلامية العمومية ، أما البقاء في القطاع العمومي أو تأسيس مؤسسات صحفية مستقلة في شكل شركات مساهمة ، أو الإلتحـاق بصحف الجمعيات ذات الطابع السياسي " الأحزاب "

---

[168]: قزادري حيـاة :المرجع السابق ، ص 71.

ثم تلاه صدور قانون الإعلام الجديد 3 أفريل 1990 ويعد هذا المشروع حصيلة لمشروعين ، الأول شارك في إعداده الصحفيين ، أما الثاني فكان تحت إشراف رئاسة الجمهورية ، وهذا ما يدل على ان كيفية وضع هذا القانون هي طريقة غير ديمقراطية مثلها مثل ماكان يمارس من طرف السلطة في ظل الحزب الواحد.

إلا أنه نص ولأول مرة منذ الإستقلال على حرية الإعلام والتعددية الإعلامية من خلال السماح للقطاع الخاص بالتواجد في هذا المجال وبالتالي أصبح من الممكن التمييز من حيث الملكية بين القطاع الإعلامي العمومي والإعلام الحزبي والإعلام المستقل ، وتتجلى نقائص القانون وسلبياته في المجلس الأعلى للإعلام ، الذي أعيد بعثه بعدما كان منعدما رغم تواجده منذ 1984 وأصبح بموجب هذا القانون بديلا لوزارة الإعلام منحت له صلاحيات السهر على إحترام تطبيق أحكام هذا القانون وحرية ممارسة المهنة في كنف التعددية وإذ أنه تم تعيين أعضائه من طرف الحكومة والرئاسة والمجلس الشعبي البلدي ودون مشاركة الصحفيين الذين من المفروض هم معنيون بتعيين ممثليهم عن طريق الإنتخاب ، بالإضافة إلى إحتوائه على بعض تحد من حرية الصحافة ، كما انه مايطرح صعوبة في الفهم بسبب صياغته الغامضة والمبهمة .[169]

[169]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 72 - 73.

- **الفترة الثانية :** من **أفريل 1990** إلى غاية **1992 :**

مرحلة القـــــــوة :

أدت الإجراءات سالفة الذكر إلى تحولات عميقة في الخريطة الإعلامية الوطنية سجلت قفزة نوعية مت ناحيتين الكمية والكيفية ، وقد سمح هذا التطور الهائل في قطاع الإعلام والإتصال منذ **1990** بوضع حد لإحتكار الدولة لوسائل الإعلام الخاصة منها الصحافة المكتوبة حيث ظهرت اول صحيفة مستقلة يوم 3 سبتمبر **1990** وهي يومية - **Les soind d'Algerie**- بالنسبة لصحف القطاع العام وبعد صدور قانون عام 1990 بدأت تعرف مشكلات جعلتها تعيش الإفلاس في اية لحظة ، تتمثل هذه المشكلات في عدم توفير الشروط والظروف الملائمة للنشاط في سوق يمتاز بالمنافسة العالية بالإضافة الى المنافسة القوية التي اظهرتها الصحف المستقلة وانها دعمت بأبرز الصحفيين الذين هاجر القطاع العام فالصحافة العمومية لم تعرف كيف تتكيف مع المحيط السياسي التعدد الجديد ومع اليات اقتصاد السوق و هو ما جعلها هشة تعاني من ارتفاع في المرتجعات وانخفاض في المبيعات حيث تعرضت كثير من الصحف لإجراءات صارمة نفذتها المطابع العمومية تحت شعار قانون السوق وهذا ما جعل صحافه القطاع العام في تأخر متواصل على مختلف المستويات الهيكلي والوظيفي والمالي غير ان الصحافة المستقلة المكتوبة تشهد بشكل عام ازدهار كبيرا في بداية الفترة حيث ظهرت العشرات من العناوين كما عرفت تطورا نوعيا وعدم وقوع اصطدام بين السلطة السياسية والصحافة حيث وصل عدد من الصحف من بداية ديسمبر **1991** الى **103** من بينهم **16** يومية بينما في السابق لم يكن في الساحة الإعلامية إلا **12** صحيفة من بينها **06** يوميات، لكن في اواخر هذه المرحلة وبعد تولي السيد احمد غزالي رئاسة الجمهورية بدأ يظهر احتجاب عدد من الصحف عن الصدور، كما ظهر الصراع بين السلطة السياسية والصحافة الخاصة. اتخذ طابعا قضائيا حيث امتثل عدد كبير من الصحفيين امام المحاكم والمجالس القضائية وكان هذا الصراع غير مباشر ناتج عن محاوله السلطة للضغط على هذه الصحافة لتحقيق أغراض ومصالح سياسية معينة [170]

وإذا وبما انه لم تكن هناك ضوابط وقيود تحكم عملية اصدار الكثير من هذه الصحف وكذلك مستوى وشروط الممارسة المهنية فيها، مما ادى الى اختفاء عدد هام من هذه الصحف في بداية التعددية وذلك بنفس سرعه اصدارها، سواء لعدم قدرتها على المنافسة أو نتيجة لارتفاع تكاليف عوامل الانتاج [171]

---

[170]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 74.
[171]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 75.

الفـــتره الثـالثة : من **11 جانفي 1992** الى غايه **07 جوان 1994 :**

المرحلة العصبية :

تميزت هذه المرحلة السياسية باستقالة رئيس الجمهورية شاذلي بن جديد يوم **11 جانفي 1992** ليحل محله المجلس الاعلى للدولة يوم **14 جانفي** من نفس السنة و إلغاء نتائج الدورة الاولى للإنتخابات التشريعية التي جرت يوم **26 ديسمبر 1991**، و إعلان حالة الطوارئ يوم **09 فيفري 1992** واغتيال محمد بوضياف رئيس المجلس الاعلى للدولة يوم **29 جوان 1992** وإصدار القرار المؤرخ في **07 جوان 1994** المتضمن قرار السلطات لاحتكار الأخبار الأمنية .

تعد هذه المرحلة فترة غير مستقرة وعنيفة وعصبية في تاريخ الجزائر المعاصرة فبعد إلغاء نتائج الدور الأول من أول إنتخابات تشريعية تعددية وإقرار حاله الطوارئ في **09 فيفري 1992** جمد العمل بالدستور **1989** وقانون الإعلام الذي كرس حرية الصحافة في **1990** وقد تأثر قطاع الصحافة سلباً بإقرار حالة الطوارئ ففي نفس السنة أقدم رئيس الجمهورية آنذاك على حل المجلس الأعلى للإعلام ليفتح المجال أمام مضايقات واسعة على الممارسة الإعلامية، يقوم بالدور المنوط به بشهادة العديد من الصحفيين [172] ، حيث هيمنت السلطة السياسية خاصة على الصحافة الخاصة بحجة إسترجاع هيبة الدولة وذلك عن طريق إقتحام عناصر الأمن إلى المقرات الصحفية وإعتقال الصحفيين وتوقيف الصحف عن الصدور بقرار من وزارة الداخلية متجاهلين بذلك دستور **1989** الذي ينص على أنه لا يجوز حجز أي مطبوع أو منشور إلا بأمر قضائي .

- وقد عانت أيضا الصحافة الحزبية بعد إعلان حالة الحصار يوم **09 فيفري 1992** حيث إختفى الكثير منها بسبب تعليق نشاط أغلب الأحزاب إلى حين توفر الظروف المناسبة، بالإضافة إلى تعرض بعض الصحف لعملية الحجز والتوقيف، إختفت من الساحة الإعلامية بقرار من السلطة السياسية، وهناك من يرجع سبب هذا الإختفاء للصحافة الحزبية أسباب إقتصادية أو سياسية او إعلامية .

تتمثل الأحزاب السياسية في مواقف بعض الأحزاب من مختلف القضايا الوطنيه والإقليمية ودرجة تأثيرها على الساحة الوطنية إذ لوحظ أن الأحزاب التي كان تصريحاتها وتصرفاتها تخالف القناعات الأساسية للمجتمع الجزائري وتعارض ميوله السياسي عجزت عن كسب المصداقية وفشلت في إقناع مختلف الشرائح الوطنية. [173]

---

[172]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 75.

[173]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 77.

أما الأسباب الإعلامية فتكمن في ضعف هذه الصحف من حيث الشكل والمضمون، وكذا المنافسة التي وجدتها من طرف الصحافة المستقلة التي بدأت من **03 سبتمبر 1990** .

حيث ظهر أن الطابع الإخباريّ للصحف المستقلة أكثر مصداقية من طابع الرأي التي تمتاز به الصحف الحزبية.

أما بعد إغتيال محمد بوضياف رئيس المجلس الأعلى للدولة يوم **29 جوان 1992** وتولي رضا مالك رئاسة الحكومة في **جويلية 1993** لوحظ أن غالبية الصحف إنسجمت مع الخط الجزائري ، نظرا لعلاقة رضا مالك الوطيدة بالصحفيين ونظرتهم له بإعتباره أحد الوجوه الصحفية القديمة.

كما أن بعض الصحف منابرة لبعض الأحزاب دون أي إرتباط عضوي بينهما، مثل جريدة - **ليبرتي / Liberté**- التي كانت تدافع عن القضايا التي يطرحها حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، وكذا جريدة : - **لتربون/ La tribune** - التي كانت تدافع عن مصالح حزب جبهه التحرير الوطني, هذا ما صعب على السلطة السياسية المساس بها لأنها بذلك تمس مصالح وإتجاهات سياسية، الضغط على الصحف عن طريق الإشهار فهو بمثابة أداة تتحكم بها السلطة خاصة في مواقف الصحف الخاصة كرهينة بالنسبة لشركة الطباعة ومؤسسات التوزيع، كما تم توظيف الإشهار للحصول على تزكية الصحف لبرامج السلطة السياسية [174]

ويعد القرار الوزاري بين وزارة الثقافة والإتصال والداخلية والجماعات المحلية المؤرخ في **07 جوان 1994** واحداً من أهم الإجراءات التي كان لها أثر على مستقبل العديد من الصحف، إذ بموجبه قررت السلطات إحـتكار الأخبار الأمنية ومنع نشر كل خبر لا يأتي من القنوات الرسمية، وكان هذا القرار متبوع بجملة من التوصيات المتعلقة بكيفية معالجة الأخبار الأمنية من قبل وسائل الإعلام وبعض تقنيات توجبه الرأي العام. وهذا ما يبرره التراجع الرسمي عن حرية الأداء الإعلامي، في إطار مهني ما هو ما عبر عنه إبراهيم إبراهيمي في حديثه عن وضعية ممارسة المهنة الصحفية [175]

---

[174]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 76.
[175]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 77.

بين **1992** و **1995**. لاحظنا عودة الصحفيين الذين كانوا قد شغلوا مناصب ومسؤوليات قبل سنة 1988 هؤلاء الموظفون في قطاع الثقافة إسترجعوا بين أيديهم القناة التلفزيونية الوحيدة و وكالة الإشهار والصحف الحكومية... عودة المراقبة الذاتية في المؤسسات العمومية للإعلام والضغوط المالية المطبوعة بإجراء اكثر خطورة ضد الصحفيين: الإعتقالات التعسفية، المضايقات القضائية، وحجز الصحف والمراقبة الوقائية للأخبار الأمنية. والتي طرحت من **جانفي** في **1993** لتطبق بعد ذلك من خلال تشكيل خلية الإتصال في جوان **1994** في وزارة الداخلية وتشكيل لجان القراءة في نهاية **1994** في مؤسسات الطباعة .

ويمكن القول أنه كان للتأثير السياسي الذي وجدت الصحافة الخاصة نفسها فيه وقع على إمكانياتها المادية، مما أثر على الإستقلال الاقتصادي والتقني، فالسلطة مازالت تفرض رقابتها على الورق والمطابع والإشهار وهو ما يشكل رقابة غير مباشرة، ويعرقل الصدور المنتظم للصحف [176]

إن الميزة الأساسية لهذه المرحلة هي تدهور العلاقة بين السلطة والصحافة بسبب الرقابة التي تفرضها السلطة السياسية على نشر وتوزيع الأخبار ، وتدهور حالة الحريات العامة وحرية التعبير وبروز الحذف الذاتي بحدة والركود التام لنشاطات الأحزاب السياسية ، وما أثر على النشاط الإعلامي للصحف حيث سجلت سنة **1997** إختفاء الصحافة الحزبية بصفة شبه كلية من الساحة الإعلامية.

كما تميزت هذه المرحلة بضغط المطابع على الصحافة بتقليص عدد الصفحات أو تخفيض السحب ، أو وقف السحب أو رفع ثمن طباعة الجرائد ومختلف الخدمات المتعلقة بها ، دون إستشارة الناشرين ودون مراعاة للطابع الثقافي لقطاع الإعلام بالإضافة إلى تأخر الموزعين عن تسديد ديونهم للصحف الخاصة أو عدم التوزيع العادل للإشهار الذي أصبح محتكرا من طرف السلطات العمومية بمنشور حكومي ونقص الدعم المالي الذي تمنحه السلطة للصحافة.

فالتراجع الرسمي عن القوانين التي أقرت حرية الصحافة فيما سبق كان بحجة صعوبة المرحلة وخطورة الوضع الأمني آنذاك ، حيث عرفت الفترة ما بين **1993** - **1997** إغتيال العشرات من الصحفيين وعمال قطاع الإعلام ، وقد تم إعداد وعرض مشروع لقانون إعلام جديد سنة **1998** على المجلس الشعبي الوطني ، وتقررت مناقشته في الدورة الربيعية لسنة **1999** للمجلس الشعبي الوطني .

---

[176]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 77.

لكن الإنتخابات الرئاسية **لأفريل 1999** قلبت الرزنامة وتم السكوت عن المشروع الذي كان ينص على إنهاء إحتكار الدولة للسمعي البصري وهذا ما أبقى العمل بقانون **1990** ساري المفعول إلى يومنا هذا ، رغم انه لم يعد يستجيب لمستجدات الوضعية الحالية ، كما يلاحظ أن التغيرات السياسية التي حدثت في هذه المرحلة ، خاصة بإنتخاب عبد العزيز بوتفليقة رئيسا للجمهورية لم يؤثر إيجابا على الممارسة الإعلامية في الجزائر ، حيث أصدرت السلطة مؤخرا قرارا جديدا بخصوص تعديل قانون العقوبات بحجة الحفاظ على المؤسسات والهيئات النظامية من الإهانات والشتم والقذف ، وتهدف من خلاله إلى تكميم الصحافة الديمقراطية وحرمان الراي العام من أبسط حقوقه ألا وهو الحق في الإعلام على حد قول الهاشمي الامين العام للحركة الديمقراطية الإجتماعية .[177]

وهذا مادفع الصحافيين إلى إصدار بيان للتنديد بهذه الإجراءات التي تحاول بها السلطة فرض أساليب جديدة للرقابة الذاتية خاصة بالنسبة للنشريات.

عدم إستقرار النظام السياسي أدى إلى عدم إستقرار النظام الإعلامي ، وجعله عرضة للتقلبات الأمر الذي يؤدي إلى ضعفه وعدم مصداقيته بسبب غياب أليات واضحة تتحكم في سير العمل الإعلامي.

فالإنفراج الديمقراطي النسبي الذي شهده المجتمع الجزائري منذ 1989 والذي يتمثل في التعددية السياسية وتشجيع المشاركة السياسية أدى إلى تنازل السلطة السياسية عن إحتكارها لبعض القطاعات إلا أنها نجحت في إبقاء نفوذها وهيمنتها على القطاع الإعلام ، وذلك بإحتكار القطاعات الإقتصادية الحيوية للنشاط الإعلامي التي لاتزال تحت وصايتها.

وبما ان الثقافة السياسية هي أحد اهم الإتجاهات وقيم التي ينبغي على وسائل الإعلام إكسابها للجمهور هذه المؤسسات السياسية المتمثلة في قيم ومعتقدات وإتجاهات الفرد نحو النظام السياسي ونحو دوره في الحياة السياسية .[178]

---

[177]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 78.
[178]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ، ص 79.

رابـعا = مكـانة وسـائل الإعلام في ظـل التغيرات السيـاسية الجـديـدة :

حظيت هذه المرحلة إنطلاقا من سنة **1990** على غرار المراحل السابقة بكتابات وتحاليل كثيرة جدا ، سواء داخل الوطن أو خارجه وتعود هذه الكثرة لطبيعة هذه المرحلة وأهميتها ، نلخص هذه المرحلة في النقاط التالية :

- أن الأحداث التي جريت في بداية أكتوبر **1988** هي الأولى من نوعها من حيث المناطق التي جرت فيها والنتائج التي أسفرتها.
- ان دستور فبراير **1989** هو اول دستور جزائري منذ الإستقلال يعلن صراحة عن ضمان التعددية الحزبية
- في هذه المرحلة أيضا ظهرت أحزاب سياسية رسمية تمثل تيارات مختلفة ولذلك للمرة الأولى أيضا منذ الإستقلال.

وقد نتج عن هذه التيارات دخول الجزاير فترة ميزتها عدة إضطرابات وتحولات عنيفة وعصبية يمكن ان نؤرخ لها بإلغاء نتائج الدور الأول من اول إنتخابات لتشريعية تعددية في **26 ديسمبر 1992** حيث أنجز عن هذا إلغاء إقرار حالة الطوارىء في التاسع من فبراير من نفس السنة ، ولم تكن إنعكاسات هذه الإجراءات على المستوى السياسي والأمني فقط بل على المستوى الإعلامي أيضا . بإلغاء المجلس الأعلى للإعلام عن طريق قرار رئيس الحكومة - **بلعيد عبد السلام** - أصبح قطاع الصحافة عرضة لعدة مضايقات من عدة جهات ، ومازال هذا الوضع تأكيدا هو غياب ضمانات سياسية وإقتصادية ومؤسساتية كفيلة بحماية الصحافة المكتوبة على الأقل في بداية التسعينيات أو عدم وجود حماية تشريعية توفر لها الشروط الضرورية للإستقرار وتطورها وهذا ما حرمها من لعب دورها الوسيط في الإتصال السياسي بين الحاكم والمحكوم

أما من حيث التشريع فإن النصوص التي ظهرت في تلك المرحلة ، والإشارة هنا إلى قانون الإعلام **1990** وقانون العقوبات **2001** على وجه الخصوص فإن السلطة حاولت من خلالها التقليل من حدة نقد الصحافة لعمل السلطة السياسية ، وحصرها في أبسط وظائفها المتمثلة على حد تعبير أحد الصحفيين

" في التعبير عن الرؤية الرسمية ولغة الخشب" [179]

---

[179]: يوسف تمار : الاتصال و الاعلام السياسي ، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، مصر ، ط1 ، 2012 ، ص 63 .

يعد قانون الإعلام **90 - 7** صادر في **أفريل 1990** نتاج التغيرات التي فرضتها حوادث أكتوبر **1988** والتعددية السياسية . ذلك أنه حمل مبادىء التغير الجذري في مسألة الصحافة والعمل الصحفي ، ففي مادته (**14**) سمحت السلطة بإصدار أية نشرية دورية بشكل حر ، غير أنه يشترط لتسجيلها ومراقبة صحتها تقديم تصريح مسبق في ظرف لايقل عن ثلاثين يوما من صدور العدد الأول [180] .

أما فيما يخص العمل الصحفي فقد جاء في المادة (**28**) ان الصحفي المحترف هو كل شخص يتفرغ للبحث عن الأخبار وجمعها ونقلها وإستغلالها وتقديمها خلال نشاطه الصحفي ، ورغم هذه المبادئ التي حاولت فتح المجال واسعا للممارسة الإعلامية في الجزائر ، ونقلها من الممارسة السياسية في إطار الحزب الواحد إلى تعددية العمل الصحفي في إطار إعلامي إلا انه لم يكن ليعكس الطموحات التي ينتظرها الملاحظون والممارسون الإعلاميون ، في الجزائر إذ أن قانون **1990** شهد عدة نقائص جعلت منه محل إنتقاد عدة جهات - صحافيون ، المفكرون ، بعض من رجال السياسة ، - في مادته الثانية والمتعلقة بالحق في الإعلام لم تتخذ كيفية ممارسة المواطن حقه في المشاركة في الإعلام وممارسة الحريات الأساسية في التفكير في الرأي والتعبير.

فالممارسة الإعلامية في فراغ قانوني خلق عدة مشكلات للصحافة في ظهورها وممارسة عملها وحدود هذه الممارسة إذ تم ، وبإسم قانون **1990** توقيف عدة صحف في حين إمتثل عدد من الصحافيين امام العدالة لفهمهم الخاطئ لحرية الإعلام وهكذا فإن الضمانات غير المحدودة في قانون الإعلام جعلت الصحافة تصدر في محيط من الضغوطات السياسية والإقتصادية.

ظهر قانون العقوبات **16 مايو 2001** والذي إعتبر أن الصحافة تعدت الحدود اللياقة بإسم حرية الصحافة فيما يتعلق بالقذف ، إزاء بعض الشخصيات والهيئات الرسمية وكانت تلك القوى ترى أن هذه التصرفات لا تخدم كثيرا سمعة الدولة الجزائرية خاصة في هذه الأوقات الحرجة ، أما الأوساط الصحفية ، فقد علقت بالإجماع على أن هذا القانون هو - إعلان حرب - التي لن ترحم أي مواطن أو مثقف او رجل سياسة او فنان او جماعة وأن السلطة عن طريق هذا الإجراء تريد العودة بالصحافة إلى عهد الإضطهاد السياسي والتمثل السلطوي . [181]

---

[180]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ذكره ، ص 65.
[181]: قزادري حيــاة :المرجع السابق ذركه ، ص 66.

ومن بين المواد التي إحتواها هذا القانون ، نذكر علي سبيل المثال المادة **(144)** التي تنص على العقوبات من **03** إلى **12 شهرا** سجنا وغرامات مالية ضد أي شخص يمس رئيس الجمهورية بعبارات تحمل السب والشتم أو القذف ، سواء عن طريق المكتوب أو الرسم وهذا مهما كانت الوسيلة المستعملة ، فعملت السياسة على إيجاد أنواع أخرى من الرقابة والتهديدات المالية على الصحفيين وإعتقالهم ، فكم من مرة صودرت صحيفة من المطابع واعتقل الصحفي لأنه تناول موضوعا حساسا يدخل في إطار المساس بأمن الدولة.

أما على المستوى الخطاب السياسي الرسمي فلم يكن هذا الأخير واضحا بما فيه الكفاية في تحديد المفاهيم ومواقع المؤسسات الإعلامية وضمان حرية التعبير وحرية العمل الصحفي وفق ماينص عليه الدستور ، بل وقد صدرت هذه المبادئ بإسم المصلحة العليا للوطن والحفاظ على أمن الدولة.

واما إذا كان مضمون الخطاب السياسي الرسمي يؤكد على مبادىء حرية التعبير والتعددية الإعلامية إلا أنها لم تكن كافية لتحسين العلاقة بين السلطة السياسية والصحافة وقد عبر النظام نفسه عن سوء هذه العلاقة من زاوية السلطة السياسية التي كانت تنتج خطابين متناقضين أحدهما يهلل بحرية التعبير والتعددية الإعلامية والديمقراطية والأخر يجعل لها قيودا بـإسـم المصلحة الوطنية .[182]

[182]: قزادري حيـاة :المرجع السابق ذركه ، ص 68.

خـــــلاصة

وتبقى حرية الصحافة في الجزائر إحدى الأدوات الأساسية للإعلام لما لها من أهمية كبيرة في بلورة وتكوين الرأي العام ولا تتوقف هذه الأهمية في نقل الأخبار وعرضها والتعليق عليها ، بل تتعدى ذلك لان الصحافة لها رسالة إجتماعية وسياسية وإقتصادية ، لهذا لا يمكن لأي سياسة أن تنتهج نهجا غير متوافق مع إطارها السياسي الذي وجدت فيه لذلك فالسياسة الإعلامية تتوافق مع شكل وطبيعة النظام السياسي للدولة وتعكس أهدافها وقوانينها فالسياسة الإعلامية في الجزائر تحكمها ضوابط وقوانين أي أن الوجود الفعلي لحرية الصحافة المطلقة امر نسبي لما لها من قوانين تحكمها أي أن الإعلام لا يتدخل في الحكومة وأعمالها.

وعلى العـــموم هذا ما إستطعنا تحــقيقه فإن أصبنا فذلك من توفيــق الله وإن كنا قد قصرنا فحسبنا أننا قدمنا بما إستــطعنا فإن الكمال لله وحده وسنجتهد أكثر لتــدارك ذلك في دراسات لاحقة

" إن شاء الله "

خـــــــاتمة:

وإلماما بموضوع بحثنا والمتمثل في " حرية الصحافة بين المبدأ والواقع السياسي"

فإن حرية الصحافة تعني إزالة جميع العراقيل التي تصادف التدفق في جميع مراحله وهي تبني بذلك على وجهين الأول يتطلب حرية الرأي والتشر وبالتالي حرية المحتوى ، والثاني يتعلق بحرية تلقي الرسالة الإعلامية وذلك دون أي عائق ، وعليه فإن حرية الصحافة شاملة في اللحظة التي تتصل بالحدث إلى غاية توزيع العدد المنشور ، ألا أن هذا المفهوم لا وجود له إلا من الناحية الشكلية أي أن التشريعات والقوانين قد نصت عليه ، لكن تطبيقه في الواقع لايكون إلا نسبيا وذلك تبعا للظروف الإقتصادية و الإجتماعية والسياسية للبلاد.

قـــــائمة الـــــمراجع :

- القرآن الكريم: سورة النمل، الآية -32-، برواية ورش عن نافع.
- القرآن الكريم : سورة الأعلى الآية - 19- برواية ورش عن نافع.
- ابن منظور :لبان العرب ،اعداد و تصنيف يوسف الخياط،ج1،دار لسان العرب ،بيروت.
- أحلام باي : معوقات حرية الصحافة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تخصص وسائل الاعلام و المجتمع ، قسم علوم الاعلام و الاتصال،جامعة الاخوة منتوري ، قسنطينة ، 2007 .
- إسماعيل علي سعد: السياسية تفرض نفسها ،دار المعرفة الجامعية، د ن س.
- اشرف فتحي الراعي :حرية الصحافة في التشريع و موائمتها للمعايير الدولية دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان،2011 .
- اماني غازي جرار : الفكر السياسي المعاصر، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان ، ط1 ، 2015.
- بومدين طاشمة : أصول علم السياسة مكتبة الوفاء القانونية، مصر، ط1،2018 .
- تيسير أبو عرجة : دراسات في الصحافة والاعلام، دار المجدلاوي نشر و توزيع، الأردن،ط1،2013 .
- ثروت مكي: الاعلام والسياسة ووسائل الاتصال و المشاركة السياسية عالم الكتب للنشر والتوزيع ، مصر، ط1 ، 2005 .
- ثناء عبدالرشيد المناوي، فيصل فتحي محمد حسن: الفكر السياسي مفاهيم و شخصيات،دارالوفاء للدنيا الطباعة و النشر، ط1،2011.
- جان توشار : تاريخ الفكر السياسي،الدار العالمية للطباعة و النشر،بيروت،ط2،ترجمة عي مقلد ،1983.
- خضر خضر : المفاهيم السياسية في علم السياسية، المؤسسة الحديثة للكتاب ،بيروت ،ط1،2014.
- رشا خليل عبد: حرية الصحافة تنظيماتها و ضماناتها، منشورات حلبي الحقوقية، لبنان، ط1، 2014.
- سعدي محمد الخطيب: العوائق امام حرية الصحافة في العالم العربي، منشورات الحليبي الحقوقية، ط1،2008.

- عبد الرزاق الدليمي :الاعلام و إدارة الانتخابات، اليازوري العلمية للنشر و التوزيع ط2 د.ص.ن.
- عبد الرزاق محمد الدليمي : الصحافة العالمية دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة الأردن ، ط1،2011.
- عبد الله المعز نضر:في النظريات و النظم السياسية، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع ،لبنان ، د س ن ، ط1.
- عمار طالبي : نصوص الملتقى 25- 26 سبتمبر 2005 الصالون الدولي العاشر للكتاب ، فندق الاوراس الجزائر، المؤسسة الوطنية للاتصال و النشر و التوزيع و الاشهار ، الرويبة – الجزائر 2010 ، عنوان المقال نظام الحكم الإسلامي الديمقراطي في تصور ابن باديس و مالك بن نبي .
- قحطان احمد الحمداني: مدخل الى العلوم السياسية، دار الثقافة للنشر و التوزيع ،عمان،2012 .
- قحطان احمد سليمان الحمداني : الأساس في العلوم السياسية ، دار المجدلاوي للنشر والتوزيع ، عمان ، ط1 ، 2004 .
- قزادري حياة : الصحافة و السياسة الثقافة السياسية و الممارسة الإعلامية في الجزائر ، طاكسـيدج كوم ، الجزائر ، ط1، 2008.
- ماجد رغب الحلو : حرية الاعلام و القانون ، دار الجامعية الجديدة ، مصر، ط1،2013 .
- مجاني باديس: الاعلام العربي و قضايا المجتمع ،الفا للوثائق و النشر، الجزائر ط1،2017.
- محمد عبد الغاني سعيود : تأثير حرية الصحافة في الجزائر على الممارسة المهنية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في تخصص الاتصال الاشهاري، قسم علوم الاعلام و الاتصال ، جامعة باجي مختار ، عنابة ، 2012 .
- محمد سعد أبو عمود : الاعلام و السياسة في العالم الجديد ، دار الفكر الجامعي ، مصر،ط1،2008
- محمد فتحي الدارِيني :خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم ،مؤسسة الرسالة،بيروت،1982
- محمود علم الدين: اساسيات الصحافة في القرن الحادي و العشرين ،المكتبة العصرية، د س ن ،ط2. 2009.
- ميرال صبري أبو فريخة: المسؤولية الاجتماعية في الممارسات الإعلامية (المحددات الاجتماعية السياسية والثقافية) لحرية الصحافة، دار الكتاب الحديث، القاهرة،ط1،2013.

- نور الدين الحروش: تاريخ الفكر السياسي، دار الامة، الجزائر، ط1، 2010.
- هلال ناتوت : صحافة نشأة و تطور ، الدار الجماعية للطباعة و النشر بيروت ط1، 2006.
- يوسف تمار : الاتصال و الاعلام السياسي ، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، مصر ، ط1 ، 2012.